

القَطُوفُ الطَّيِّبَاتُ
مِنَ أَجْوِبَةٍ
شَرَحَ كَشَفَ الشَّبِيهَاتِ
لِلشَّيْخِ / صَالِحِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ آلِ الشَّيْخِ
حَفْظَهُ اللهُ تَعَالَى

قَامَ بِتَرْتِيبِهَا وَتَسْيِيقِهَا : / أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ الْعَنْبَرِيُّ
عَفَا اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

أجوبة كشف الشبهات للشيخ/ صالح آل الشيخ _ حفظه الله تعالى

الشريط الأول :

1/ يقول أرجو ألا يطول هذا الدرس في هذا الكتاب المختصر عن عام يعني سنة.

طيب.

2/ لم أستطع أن أخرج من كلامك بتعريف الدعوة إلى التوحيد المفصلة أي التعريف الجامع المانع.

تسمعون كلمة التعريف لابد أن يكون جامعاً مانعاً تُريدونها في كل شيء، ما يصلح هذا، الدعوة إلى التوحيد المفصل تأخذ كل مسألة من مسائل التوحيد، التوحيد المتعلق بالقلب بالاعتقاد، يتعلق باللسان، يتعلق بالجوارح، يتعلق بالمجتمع، تأخذ كل مسألة منه وتفصل الكلام عليها، هذا المقصود مثل ما مثلت لك، تتكلم على التوكل، الخوف من الله جل وعلا، المحبة، الرجاء، الرغبة، الرهب، ونحو ذلك من عبادات القلوب، الإخلاص، هذا من جهة أعمال القلوب، وأعمال الجوارح كذلك.

3/ هذا سؤال جيد يقول: هل تقسيم الدعوة إلى التوحيد تقسيم لك أم هناك من سبقك؟

وهو التقسيم ليس حكماً، التقسيم للإفهام، فالتقسيم الذي هو حكم هذا يحتاج أن يكون هناك من يسبق المرء؛ لأن الأحكام لا تكون مستأنفة، **لا تقل في مسألة ليس لك فيها إمام**، أما التقسيم الذي هو للإيضاح فإن هذا وظيفة المعلم، والقرآن فيه هذا وهذا **(فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ)** [البقرة: 256]، هذا إجمال فيه تفصيله في آيات أخر، النبي عليه الصلاة والسلام أجمل وفصل، دعوة العلماء، دعوة الشيخ محمد إجمال وتفصيل، كتاب التوحيد إجمال وتفصيل في النوعين جميعاً، فالتقسيم هذا من جهة الاستقراء وهو تقسيم للإفهام لا للحكم.

4/ هل بيان الشبهات للعمامة والرد عليها أسلوب من أساليب حفظ التوحيد وصيانتة؟

لا، -مثل ما ذكرت لكم- **الشبهة لا توردها، الشبهة بلاء**، ورددها بلاء، فأنت ما تأتي بالبلاء وترده، واحد يجيب المرض ويقوم يعالجه، ما يصلح، فالشبهه لا توردها، وليست هي من المجالات التي يتعامل فيها بعض الناس، الشبهة هذه إيش ترد عليها كيف؟ بعض الناس يورد شبهة هو ما فيه حاجة للكلام أصلا، إلا إذا احتيج إليها عند أهل العلم وعند طلاب العلم، وأصل كتاب كشف الشبهات كان يمكن أن يمر إمرارا سريعا؛ يسمع سماعا مع تعليقات وجيزة، لكن كثير في الناس اليوم وطائفة من الشباب من عنده شبهات في التوحيد، عنده شبهات في الشرك، عنده شبهات في تكفير المشركين، فلا بد من إيضاح المقام.

15 نقترح أن يكون ثم شرحان شرح موجز وشرح مفصل.

16 نعم من أراد أن يحفظ ويسمع يبلغني هو يكون في الأمام ونخليه إن شاء الله يسمع الكتاب.

17 هل هناك مفهوم قاصر للتوحيد لأني سمعت أحد الإخوة في كلمة له يقول لا نفهم التوحيد بالمفهوم القاصر؟

لا أدري أوش مراده بالكلمة، لكن أنا مثلا سمعت مرة في مسجد الرياض صليت العشاء في مكان، كان أحد الإخوة يتكلم يشرح نواقض الإسلام، بدأ في أولها وعرض للتوحيد في كلمتين؛ يعني الشرك بالله يعني عبادة غير الله، ثم ربع ساعة وهو يتكلم عن تحكيم القوانين وغيرها، ما أدري يعني إيش مناسبة هذا. هل هذا المنهج صحيح؟

أولا الجواب أنه غير صحيح لأن تحكيم القوانين مثلا في هذه البلاد الناس ما عندهم محاكم وضعية قانونية يتوجهون إليها في خصوماتهم حتى تقول لهم انتبه لا تذهب إلى هذه المحاكم، إنما يجب أن تُقرَّ في قلوبهم الاعتقاد بوجود تحكيم شرع الله وأن تحكيم غير شرع الله جل وعلا كفر بالله جل وعلا بشروطه، لكن هم بحاجة إلى أنواع من التوحيد مفصلة أخرى؛ التوكل الآن أصابه ما أصابه، المحبة؛ محبة الله جل وعلا، والرغب فيما عنده، الإخلاص، المتابعة، هذه مسائل التوحيد التي الآن بحاجة إليها، **أنواع الشرك تروح حتى طلبه العلم تجد عندهم من شرك الألفاظ** ما يستغرب تجد نسبة النعم لغير الله، فلان ما شاء الله فلان هذا لو لا فلان كان رُحنا، إيش هذا؟ هذا كلام أهل التوحيد لولا فلان رحنا؟ وأين الله جل وعلا؟ أين فضل الله؟ **(يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا)** [النحل:83]، فلان فعل وفعل وفعل، هذا فلان لو راح لكذا لحصل كذا وكذا، مثل هذه الكلمات، صار فيه الآن خلل الناس بحاجة إلى تبيين التوحيد المفصل وإيضاحه والاستدلال عليه، الشمولية مطلوبة، وكل يُعطى ما يناسبه، فكونه يتكلم على بعض مسائل التوحيد في دقيقة، ويجعل ربع ساعة في الكلام على مسائل أخرى، هذا يُفهم منه أن

المقصود ليس هو إفهام الناس التوحيد بشموله وإنما التركيز على نقطة منه وهذا قصور.

8/ التدرج في كتب العقيدة إلى آخره.

يطلب من المقدمة لأحد الدروس سجلت بعنوان المنهجية في طلب العلم.
9/ كم مقدار الحفظ؟

هذا بحسب المقطع، تأخذ مقطع متكامل، ما أدري بحسب الوقت، مقطع متكامل وتشوف مناسبتة تكون درس، قد نزيد عنه وقد ننقص.
10/ نوّد فرق بين الإشكال والشبهة.

الإشكال شيء يرد على فهم الكلام، لكن الشبهة شيء يرد بصرف الحكم إلى غيره، الشبهة ترد تقول الحكم ليس كذا بل كذا، أما الإشكال مع بقاء الأصل تقول أنا مقتنع بكذا وكذا لكن إشكال يراد أن يجاب عنه، **فالإشكال من الموافق والشبهة من غير الموافق.**

11/ هل الكتيبات التي أمامكم للتوزيع؟

نعم الذي يأتي يأخذ كشف الشبهات بعد أن ننتهي من الدرس يأخذه.
12/ هل سيعاد شرح كتاب التوحيد؟

الله أعلم.

13/ هل يكفي كقاعدة لهذا الدرس حفظ الأصول الثلاثة وشرحها؟

لا، الأصول الثلاثة سهلة، أذكر **الشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمه الله** ذكرت له مرة كان يتكلم في كشف الشبهات وأسأله عن بعض الأشياء قال: **كشف الشبهات هي رسالة صغيرة لكن هي أصعب كتب الشيخ محمد بن عبد الوهاب.** هذا صحيح ولذلك هي النهاية.

14/ - ما شاء الله- يقترح أن يكون الدرس بعد أذان العشاء بساعة شتاء وصيفا، لكي يستفيد الذي يأتي من بعد.

وَدَي الفائدة للجميع لكن يكون فيه مشقة على آخرين، الصيف مثلا ننتهي من الصلاة التسع نبدأ العشر نخلص الحادي عشر وربيع.

15/ يقترحون أن يكون مقتصر على ما أورد الشيخ.

هذا ممكن إذا كنا اقتصرنا على ما أورد الشيخ ممكن أن يكون ثلاثة أشهر،
فحتاج تقريبا إلى اثنتا عشر ساعة؛ اثنتا عشرة درس.

16/ هذا بالعكس يطلب الإسهاب.

17/ وهذا يقول لا المختصر المخل ولا الطويل الممل.

18/ أيضا هذا يقول نريد فترة من الزمن حتى يتمكن من يحضر من بُعد.

19/ شرح مبسط ثم بعد المظان اشرح شرح مطول.
طيب

20/ يقترح أن يغير الكتاب إلى كتاب التوحيد.

21/ بعض المناهج الدراسية الجامعية تذكر الشبهات في علوم القرآن أو
غيرها.

هذا صحيح نعم لأنكم طلاب علم تحتاجون إلى...

22/ نقترح أن يكون درس الخميس بعد الساعة التاسعة حتى يتمكن من
حضور درس سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز بعد الفجر.

نشوف إن شاء الله.

نكتفي بهذا القدر، وأسأل الله جل وعلا أن يلهمنا الرشد والساد وأن يجزيكم
خيرا وصى الله وسلم على نبينا محمد.

الشريط الثالث :

".....ولهذا يجب على طلاب العلم أن يكونوا متبصرين بهذا الأمر أعظم
تبصر، وتبصرك فيه لا يعني الحكم على الأفراد، الحكم على المعينين، الحكم ذاك
بحث فقهي يرجع فيه إلى أهله يحتاج إلى فتوى لكن اعتقادك بالتوحيد واعتقادك
أن الشرك مردود مهما كان من جاء به، وإبطال منزلة المشرك مهما كان فهذا
نبينا صلى الله عليه و سلم يقول الله جل وعلا عنه (لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ
عَمَلُكَ) [الزمر:65]، واليوم تجد من يقول بحال بعض ما يضر شركهم، هؤلاء لا
تتكلم في هذه الأمور، هؤلاء عندهم من المقامات العظيمة كذا وكذا، وكذا، والله
جل وعلا يقول عن نبيه (لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنْ

الْخَاسِرِينَ) [الزمر:65]، وهؤلاء يقولون إن أولئك الذين لهم أعمال صالحة لما أشركوا لا يضرهم ذلك الشرك ولا عبادة غير الله جل جلاله ولا ما يعتقدون في غير الله جل جلاله، وهذا لا شك يحتاج منك إلى الاهتمام بهذا الأمر اهتماما عظيما....."

[الأسئلة]

1/ يقول عبادة الهوى من الشرك بالله، فكيف نجمع بين هذه العبارة وقولك أن الشرك راجع إلى أرواح الصالحين وأرواح الكواكب فقط؟
الحقيقة بعض الأسئلة ما تكون دقيقة.

عبادة الهوى من التألّيه؛ من تألّيه، يعني تؤله، ولكن ليس كل طاعة للهوى شرك أكبر أو شرك أصغر قد تكون طاعة الهوى معصية فقط، فإذا صارت طاعة الهوى في عبادة غير الله مع ظهور الحجة حجة التوحيد صارت هنا شركا أكبر، وذلك برجوعها إلى عبادة غير الله جل جلاله (**أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا**) [الفرقان:43]، تأليه الهوى، أنواع المعصية من طاعة الهوى ولكن لا تسمى شركا.

2/ متى يكون إيقاف الدرس لأنه قرب وقت الاختبارات، ويقترح أن يكون هذا الدري آخر درس؟

لا الدرس القادم لأنني أظن أن الاختبارات تنتهي يوم (15) يعني بدايتها، الأسبوع القادم يكون عندنا إن شاء الله دروس.

3/ ما هو الإسلام العام الذي ذكرت أن إبراهيم أتى به، وما الإسلام الخاص الذي أتى به محمد صلى الله عليه و سلم ؟

الدين عند الله جل جلاله الإسلام كما قال سبحانه (**إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ**) [آل عمران:19]، والله جل وعلا لا يرضى إلا الإسلام (**وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ**) [آل عمران:85]، فأدم عليه السلام كان مسلما وجميع الرسل كانوا مسلمين وجاءوا بالإسلام العام، والإسلام العام معناه التوحيد والإستسلام لله جل وعلا بالطاعة والبراءة من الشرك وأهله. وهذا هو الذي تشترك فيه جميع الرسل، والإسلام الخاص المقصود به ما شمل الاستسلام ذلك، ما شمل الإسلام الذي هم للتوحيد والعقيدة والشريعة أيضا التي جاء بها محمد صلى الله عليه و سلم.

وهذا الكلام الإسلام العام والخاص تجده في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في مواضع كثيرة، وفي أوائل الفتاوى تجد ذلك ماثلا، يعني الإسلام الخاص هو

العقيدة والشريعة التي جاء بها محمد عليه الصلاة والسلام، والإسلام العام هو الذي لا يرضى الله جل وعلا من أي أحد من الخلق حتى قبل محمد صلى الله عليه و سلم إلا أن يكون مسلما ذلك الإسلام العام **(وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا)** [آل عمران:83].

4/ من تقرب لغير الله بدون اعتقاد، فما حكمه في الإسلام؟

يكون مجنون كيف يتقرب بدون ما يعتقد يعني يتحرك حركات وهو لا يعتقد، ما الذي حركه؟ ما يمكن حركة تصدر من عاقل إلى بإرادة قلب، إرادة القلب هي المحركة محبة القلب للشيء وإرادته هي المحركة، معلوم أنه لا يحصل أي عمل من الأعمال إلا بشيئين:

◆ بإرادة متميزة خاصة بهذا العمل.

◆ وقدرة تامة.

إذا صار عندك لأي عمل تريده إرادة واضحة متميزة وعندك قدرة حصل العمل، وأما إذا تخلفت الإرادة وتم قدرة لم يحصل العمل، حصل عندك قدرة وليس ثم إرادة ما حصل العمل أصلا، فإذا حصل عمل ما من المكلف علم أنه أراد وكان قادرا عليه فأحدثه.

إذا عمل عملا وصار غير مؤاخذ به:

◆ إما أن يكون من جهة أن إرادته لم تكن متمحضة؛ يعني إما أن يكون مجنون أو ساهي أو غافل أو نائم إلى آخره من عوارض الأهلية التي تكون، يعني لا يرفع معها الحكم التكليفي.

◆ وإما أن يكون من جهة عدم إرادته للفعل، وأما القدرة فكانت من جهة الإكراه، والمكره أيضا معروف عنه الحكم التكليفي في أكثر المسائل.

5/ الذين يحضرون الأرواح هل هم كفار؟ وهل يختلفون عن السحرة؟

تحضير الأرواح هذا باب واسع، يُزعم أنه يحضرون الأرواح في الشرق والغرب، وتحضير الأرواح يأتي واحد مثلا ويقول لك أريد أن أرى أبي وأسمعه وأسأله، فيحضر له روح أبيه فينظر تارة إلى شكل أبيه شكل روح لا شكل جسم، وتارة يسمع صوت أبيه دون رؤية، يسمع صوت أبيه المعروف، وهذا يكون من جهة الشياطين، هو تحضير للأرواح، لكن لأرواح الشياطين التي تعلم ذلك من أبيه.

6/ هل الذي يخاف من الجن ومن أدبتهم يعتبر مشركا؟

هذا فيه تفصيل، الخوف الطبيعي لا حرج للمرء فيه، لكن إذا خافهم خوف السر أن يصيبوه بشيء سرا بقدرتهم عليه وبقدرتهم على ذلك؛ أن يमितوه بدون أسباب بشيء سري كما يقدر عليه الله جل وعلا هذا هو الشرك، أما الخوف الطبيعي من أن يضره فهذا ليس بشرك؛ الخوف الطبيعي، لكن الخوف الطبيعي يكون له أسبابه الظاهرة، لكن هو يخاف هكذا من دون شيء، إنما خوف من أرواح الجن بدون أسباب ظاهرة تدل على ذلك، هذا لا شك أنه قد يكون شركا أصغر، وقد يكون شركا أكبر بحسب الحال، **والشرك الأكبر في الخوف هو خوف السر؛ يعني أن يخاف أن يصيبه ذاك سرا بما لا يقدر عليه إلا الله جل وعلا.**

17 هل قصة صنمي إساف ونائلة صحيحة أم لا؟

مذكورة في السير في كتب السير معروفة.

18 هذه مقولة لشيخ الإسلام يريد توجيهها؟

لا بد أن يأتي بالكتاب الذي قرأ فيه هذه المقولة.

19 هناك من الصالحين من يكون في دياره في يوم عرفة ويُرَى في عرفة في نفس الوقت، وإذا سئل عن ذلك يقول نعم ذهبت إلى مكة فكيف يكون أحدهم جنّي علما بأنه يثبت الذهاب إلى مكة؟

هو إذا أثبت هل يُصدّق، يحكى أن ثلاثة من هؤلاء الذين يزعمون أنهم يذهبون في وقت قصير مع خادم لهم غلام، فأحضر لهم طعاما فأكلوه كلّه ولم يبقوا له شيئا، وبقيت الفاكهة، فقالوا بعدما شبعوا نترك الفاكهة إلى الصباح، وهذا الغلام ما دَعَوْه ليأكل ولا أبقوا له شيئا، فلما كان بالليل جاء ذاك تناول الفاكهة كلها لأنه جائع، فلما أتى الصباح أتى الغلام لهؤلاء المشايخ من جنس هذا الذي يقول أنا ذهبت إلى مكة وهو في دياره، اجتمعوا فصار كل واحد يُظهر فضيلته. قال أحدهم أنا اليوم -هم كانوا أظن في الشام بحسب القصة موجودة في بعض الكتب- قال أحدهم: أما أنا صليت الفجر اليوم وصليت الفجر الليلة في مكة في مقابلة الكعبة.

وقال آخر: أنا صليت اليوم في مسجد رسول الله محمد صلى الله عليه و سلم. والآخر أراد أن يفضلهم فأبعد قال: أما أنا فصليت الفجر اليوم في مسجد كذا في المغرب.

وهذا الغلام ينظر إليهم وهم يريدون أن يقنعوه بذلك أو بعضهم يقنع بعضا، فلما انتهوا من هذا، قالوا: يا غلام هات الفاكهة. فقال: الفاكهة سرقت البارحة. فقالوا:

لِمَ لم تطلبنا؟ فقال: أحدكم في مكة، والثاني في المدينة، والثالث في كذا، ناديت، ناديت فما جاءني أحد فسكتوا.

المقصود أن هؤلاء يُختبرون فإذا اختبروا بان الصدق اختبرهم بالدنيا، تختبرهم بالدنيا، أما وجود جسم في مكانين في وقت واحد فهذا محال.

10/ لماذا كانت عقوبة قوم نوح بسبب فعل الفاحشة؟

لا قوم نوح عوقبوا بسبب الشرك بالله، أظنه يقصد قوم لوط لكن المكتوب قوم نوح.

11/ هل إذا طلب إنسان الدعاء من إنسان آخر وذلك بنية أن الذي طلب منه الدعاء دعوته مجابة بخلاف الأول، هل ذلك من الشرك؟

طلب الدعاء من المخلوق جائز في أصله إذا كان ذلك المخلوق حيا يقدر على الدعاء، وجاء في السنن في حديث يحتج به أهل العلم وإن كان في إسناده ضعيف أن النبي عليه الصلاة والسلام قال لعمر «لا تتسنا يا أخي من دعائك»، وثبت أيضا في صحيح مسلم أن النبي عليه الصلاة والسلام قال عن أويس القرني «من استطاع منكم أن يدعو له فليفعل»، **وهذا يدل على أن جنس الطلب طلب الدعاء من الحي جائز**، والنبي عليه الصلاة والسلام طلب منه الصحابة الدعاء فدعا لهم. لكن هناك قول لشيخ الإسلام بن تيمية وهو أن طلب الدعاء؛ طلب الحي الدعاء من الحي تركه أولى، إلا في حال أن يكون من طلب الدعاء من الآخر يأمل نفعه ونفع الداعي معه، يقول إذا كان الطالب يأمل نفع الداعي ونفع المدعو له جميعا **جائز**، لكن إذا كان يطلب نفعه وحده باعتقاد في ذاك المسؤول، فإن هذا تركه أولى.

وقول السائل هنا من دعوته مجابة هذه الكلمة دعوة فلان مجابة، أو فلان من مجابي الدعوة، المقصود منها الغالب ليس المقصود منها أنه لا يدعو بدعوة إلا يجاب، المقصود منها أكثر أموره؛ يعني إذا دعا أجيب في أكثر ما يدعو به، وإلا كما ذكرت لك فإن الأنبياء وهم من مجابي الدعوة؛ بل هم أفضل من مجابي الدعوة من أقوامهم رُدَّت بعض دعواتهم كما ذكرت، **فإجابة الدعاء منوطة بأسباب شرعية وقدرية والله جل وعلا الحكمة البالغة.**

قد روى ابن جرير رحمه الله في تهذيب الآثار وفي غيره أيضا أن حذيفة لما سئل من قبل بعضهم أن يدعو حذيفة لذاك فدعا له، ثم سئل مرة فنفض يديه وقال أنبياء نحن؟ إنكارا بتكرار طلب السؤال من هو دون الأنبياء، طلب الدعاء ممن هو دون الأنبياء هذا ظاهر.

فالإعتقاد في فلان أنه مجاب الدعوة يسأل، أدعو لنا يا فلان، هذا قد يكون من أسباب الاعتقاد فيه بعد مماته فإذا سئل مرة مرتين ونحو ذلك، أما أن يجعل فلان يقال له دائما أدعو لنا يا فلان هذا غير طريقة السلف.

12/ أليس الإقرار بتوحيد الربوبية يستلزم الإقرار بالألوهية، فلماذا لم يؤمن المشركون بتوحيد الألوهية؟

نعم، توحيد الربوبية يلزم منه أن يوحد المرء في الإلهية، هذا لازم قطعي، لكن أولئك ما التزموه، ولذلك في القرآن جعل جل وعلا من البراهين الدالة على توحيد الألوهية إقرار المشركين بتوحيد الربوبية:

كما جاء في الآية -آية يونس التي ذكرنا- قال جل وعلا (قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ) إلى قوله (فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ) يعني مرتباً على قولهم على تلك الإجابة (فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ) [يونس:31]، يعني الشرك.

وقال جل وعلا في سورة الزمر (وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ) [الزمر:38].

وفي سورة النمل قال جل وعلا (بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ) (60) أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَكْثَرُ هُمْ لَا يَعْلَمُونَ) [النمل:60-61] إلى أن قال (أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَكْثَرُ هُمْ لَا يَعْلَمُونَ) [النمل:64].

فدليل وجوب توحيد الله جل وعلا في العبادة أنه جل وعلا هو الواحد في الربوبية وأنه لا رب معه ولا رب سواه سبحانه وتعالى، فمن أيقن بذلك على الحقيقة فإنه يقوده إلى توحيد العبادة، لكن ما قاد أكثر العرب وإنما قاد ذلك من آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم، والأكثر من عرضوا عن تلك الحجة.

توحيد الإلهية متضمن بتوحيد الربوبية، وتوحيد الربوبية لمن نظر فيه وعقل مستلزم لتوحيد الإلهية، تنظر إلى السموات من خلقها، تنظر إلى الأرض من خلقها، إلى نفسك من خلقك، إلى من حولك كذا، فليس ثم جواب إلا أن الخالق هو الله جل وعلا، دليل حتمي ضروري، لا يستطيع عاقل أن يخرج منه فهو متجرد من الهوى لا يستطيع أن يخرج منه دليل حتمي على أن الله جل وعلا هو الرب سبحانه وتعالى.

إذا كان كذلك، وأن الخلق لم يخلقوا شيئاً وإنما هو جل وعلا الخالق وحده وهو الذي يملك الأمر وحده فيجب أن تتعلق القلوب به جل وعلا وحده دون ما سواه، وأن يكون الحكم إليه جل وعلا دون ما سواه في العقيدة وفي الشريعة. نكتفي بهذا القدر، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

13/ ما رأيك في كتاب الأصنام للكليبي؟

الكلبي متهم في حديثه، ولكن من جهة الأخبار والتاريخ والأشعار يقبل العلماء ما يذكره من ذلك لأنه أخباري أو إخباري نسبة معروف من العلماء المعروفين في التاريخ من حيث الأخبار والنسب، وما ذكره في كتاب الأصنام مما كان عند العرب أكثره صحيح؛ يعني العلماء تتابعوا على النقل عنه.

14/ يقول أليس شرك هذا العصر أعظم من شرك المشركين الأولين؛ لأنهم يعتقدون فيها أنها تنفع وتضر بذاتها؟

لاشك طائفة من أهل هذا العصر زادوا على المشركين مشركي الجاهلية بأشياء، كما ذكر ذلك الشيخ محمد رحمه الله في القواعد الأربع في آخرها القاعدة الرابعة أن مشركي زماننا أعظم شركا من المشركين الأولين لأن الأولين يشركون بالله جل وعلا في الرخاء أما في الضراء إذا أصابتهم الشدة توجهوا إلى وحده كما قال تعالى **(فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِّ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ)** [العنكبوت:65]، وقال جل وعلا **(وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَوْجٌ كَالظَّلْمِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ) فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ** [لقمان:32]، وقال جل وعلا **(حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِّ)** [يونس:22]، قال جل وعلا في سورة يونس **(وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرَحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ)** إلى أن قال **(دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنِ أَنْجَيْتَنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ)** (22) **فَلَمَّا أَنْجَاهُمْ إِذَا هُمْ يَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ** [يونس:22-23] وشرك المشركين الأولين يشركون في الرخاء أما في الضراء فيتجه إلى الله وحده، وأما أهل هذا الزمان فإنهم يشركون بغير الله في السراء والضراء.

15/ ما حكم الصلاة في مكان فيه صورة أو تمثال.

إذا كانت الصورة أو التمثال في غير جهة المصلي؛ يعني في غير القبلة فالصلاة صحيحة، لكن بالجملة الصلاة في مكان فيه صورة لا تجوز، صورة أو تمثال؛ يعني صورة معلقة أو تمثال منصوب أو نحو ذلك في نفس المكان لا تجوز، لكن إذا لم يكن في جهة المصلي أو في بقعته يعني في مكان سجوده وصلاته فإن الصلاة صحيحة؛ لأن النهي ما توجه إلى البقع، قد علمت أن النهي يقتضي الفساد إذا كان راجعا إلى شرط من شروط الصلاة، والبقع من الشروط ولكن المقصود البقعة التي يصلي فيها لا ما حولها، والصحابة رضوان الله عليهم صلوا في

الكنائس فيها صور؛ لأنهم توجهوا إلى القبلة في مكان ليس فيه صورة يعني في قبلتهم لما صلوا.
نكتفي بهذا القدر.

الشريط الرابع :

[الأسئلة]

1/ هذا يقول من فسّر كلمة التوحيد بقوله لا حاكمية إلا لله متعلقا بقوله تعالى (إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ) [122|1] وهل هذا التفسير مستقيم أم هو غير ذلك نرجو التوضيح؟

من فسّر كلمة التوحيد بقوله لا حاكمية إلا لله، ويقول هذا هو معناها فهذا من جنس قول الخوارج؛ لأنهم هم فسروا التوحيد بتوحيد الحكم لقول الله جل وعلا (فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ) [غافر:12]، ولقوله جل وعلا (إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ) والحكم يجب إفراد الله جل وعلا به، وهو من مفردات توحيد الإلهية؛ لأنّ الحكم يعني في الشرع الحكم بالقرآن هذا تحكيم لله، فهو قصد لله جل وعلا طلبا للحكم، فهو من هذه الجهة فيه القصد، قصد القلب والعمل لطلب حكمه فيها، **فمن قال معنى لا إله إلا الله لا معبود حق إلا الله كما هو تفسير أهل العلم فإنه يدخل فيه هذا المفرد من المفردات وهو إفراد الله جل وعلا بأنه هو المستحق للتحاكم إليه،** لهذا إمام هذه الدعوة جعل من أبواب كتاب التوحيد أبوابا تخصّ هذه المسألة وهي مسألة التحاكم تحليل الحلال وتحريم الحرام وعدم طاعة أحد في تحليل الحرام أو تحريم الحلال في أبواب معروفة، **فالمقصود أنّ تفسير لا إله إلا الله بلا حاكمية إلا الله هذا من جنس تفاسير المبتدعة؛** لأنّ لا حاكمية مساوية ل: لا إله؛ فيعني أنّ الإله هو الحاكم وهذا غلط **لأنّ الإله لا في اللغة ولا في العرف ولا في ما جاء به القرآن أن الإله هو الحاكم،** وإنما الإله هو الذي يستحق العبادة، ومن العبادة القصد لأحدٍ لتحكيمه بغير شرع الله أو بشرع الله إذا قصد أحدا لتحكيمه راضيا بذلك مختارا فإنه قد عبده، وهذا هناك فرق بين مسألة الحكم والتحكيم قال جل وعلا في سورة النساء (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ) [النساء:60] **قال طائفة من أهل العلم قوله هنا (يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا) فيه اعتبار الإرادة وذلك أن يتحاكم عن رغبة ورضا بحكم الطاغوت، بخلاف ما لو**

أكره عليه أو أجبر أو أضطر إلى ذلك غير راغب ولا مرید في أشباه هذه الحالات.

المقصود من هذا أنه يكون عابداً لغير الله إذا تحاكم راغباً في ذلك مُعظماً له كحال العابد المحكم في الله جل وعلا في ذلك، فالحكم لله تبارك وتعالى تحكيم القرآن تحكيم لله، تحكيم السنة تحكيم لله جل وعلا، ولهذا لا يطلق الحاكم إلا على من حكم بشرع الله جل جلاله.

12 هذا سؤال عرضنا له مراراً: هل هناك فرق بين أهل الحديث والفرقة الناجية المنصورة، وما حجة من فرق بينهما؟
مرّ علينا عدة مرات.

13 من وقع في شرك الأولياء وكان كما ذكرت مصلياً عابداً يظن نفسه موحداً مؤمناً، وكان في بلاد علمائها يلبسون على العوام، ولا يبينون أن هذا شرك بل يفعلون ما يدل على إقرارهم على هذا الشرك من شهود الموالد وإقامة الدروس في المساجد التي بها قبور الأولياء فهل يعذر هؤلاء العوام بجهلهم وعدم وجود من يبين لهم؟

هذه المسألة معروفة بمسألة العذر بالجهل، ونرجئ الكلام عليها إلى مقام آخر إن شاء الله تعالى.

14 هناك بعض الناس في بلاد أخرى يأتون إلى بعض الناس يزعمون أنهم أولياء فيطلبون منهم أن يدعوا لهم الله عز وجل فما حكم هذا العمل؟

إذا أتى إلى ميت؛ ولي أو نبي أو نحو ذلك فطلب منه أن يدعو الله له؛ يعني قال: يا فلان أدعو الله لي. هذا ميت، هذا هو معنى الشفاعة فمعنى طلب الشفاعة من الميت طلب أن يدعو الله له، أن يسأل الله، فإذا قول القائل للميت أدعو الله لي، أو يأتي للنبي صلى الله عليه وسلم خارج الحجرة والأسوار ويقول يا رسول الله أدعو الله لي أن يرزقني بكذا، ومعنى هذا اشفع لي بهذا المطلب، لهذا معنى أدعو الله لي اشفع، وحكمها حكم الشفاعة وقد مر معنا في هذا الكتاب أنّ أولئك ما قصدوا إلا الشفاعة، وهم حين يتقربون للموتى يريدون في النهاية أن الموتى يشفعون لهم إذا طلبوا ومنهم شيئاً، فيأتي يذبح له ينذر له في المواسم وبين الحين والآخر لظنه أن هذا الميت أو هذا الولي أو هذا النبي أو هذا الجني أو إلى آخره يعرفه بأنه يتقرب إليه، فإذا سأله عند حاجته فإنه مباشرة يرفع حاجته ويدعوا له ويطلب له ما سأل؛ لأنه يتقرب إليه، فهم ما عبدوا إلا للقربى، ولا ذبحوا ولا

نذروا ولا استغاثوا ولا عملوا هذه الأشياء بأنواع العبادات إلا لأجل أن يُشفع لهم يعني أن يشفع لهم من سئل.
فإذن من طلب من الميت أن يدعو له هذا معناه أنه طلب منه أن يشفع له والشفاعة لا تصلح إلا لله.

15 هل يصح ما يقال أنه أشرف من عبد من دون الله هم الملائكة؟

ما لها حاجة العبارة هذه أصلاً؛ أشرف من عبد من دون الله الملائكة، لا حاجة للعبارة أصلاً، والملائكة على الصحيح يفضلهم الأنبياء والمرسلون، **فالأنبياء والمرسلون والأولياء أفضل من الملائكة على الصحيح في هذه المسألة.**
هذه هي المسألة المعروفة بالترتيب بين الملائكة والبشر، عفوا البشر عن الملائكة، هناك أقوال فيها والتحقيق أن صالحى البشر الأنبياء والمرسلين والأولياء والصالحين من عباد الله أفضل من الملائكة لأدلة كثيرة في هذا المقام، وقد بسطها العلماء في مواطنها.

شيخ الإسلام كان إذا سئل عن هذه المسألة يسكت، يقول كنت أظن أن الكلام فيها محدث وأن السلف سكتوا عنها كنت أسكت عن الكلام فيها كما سكت السلف، حتى وجدت أن الكلام في التفضيل بين الملائكة والبشر سلفي أثري ثم ساق أقوال الصحابة والتابعين فيما وقف عليه في هذه المسألة.

16 هل إجابة دعاء من كان يدعو عند القبر فيه ابتلاء لهذا الداعي؛ لأنه سوف يظن أن المجيب له صاحب القبر؟

هذا لا شك والابتلاء وقع في هذه المسألة وفي غيرها، فإذا أجيب دعاء من دعا عند القبر فإنه وقع له هنا المخالفة وابتلى بسببها بأنه لو أجيب لظن أن سبب الإجابة صاحب القبر أو بركة المكان، وهذا ابتلاء وشبهة وقع فيها لأنه فرط في الحق، وكما ذكرت لك أنه يكون الإجابة لسبب؛ لسبب تعلق بدعائه، وهو يظن أن السبب هو القبر، هذه المسألة مذكورة في شرح الطحاوية في آخرها.

17 ذكرت أن المنافقين قالوا لا إله إلا الله مع أنها لا تقبل منهم، ولكن يمكن أن يجيب عليها فيقول لا تقل له إنه كافر في الدنيا بل نقول إنه مسلم ونرد علمه إلى الله، هؤلاء الذين يصلون إلى القبر ويعبدون عبد القادر مثلاً لا نطلق عليهم لفظ الكفار بل هم مسلمون، ونرد أمرهم إلى الله؟

هذا يعطينا دخول في بحث نريد أن نتنبهوا له فيما تسمعون أو تقرؤون، يكون هناك تنظير شيء بشيء لمعنى من المعاني أو لقدر من الاحتجاج، فلا توسع أنت

ذاك إلى شيء أوسع مما كان الكلام فيه، لأن هذا يعطيك لبسا في الفهم وأيضا يوقعك في إشكالات علمية دائما، **فالتنظير لا يكون دائما على جهة التكامل أو التماثل ما بين الأول والثاني**، وإنما قد يكون لجهة من الجهات مثل ما ذكرنا في ورود الشبه بين المنافقين وبين من يقول لا إله إلا الله ويريد الإكتفاء بلفظها، وجه المشابهة قلنا إنه بالإجماع المنافق لم تفده كلمة لا إله إلا الله، لم تفده في الظاهر أو في الباطن؟ الكلام معروف أنها لم تفده في الباطن، لكن هي لم تفده، ولو أفادته لنجى بها من النار، لكن لم تفده، كذلك من قالها ولم يعلم معناها فإنها لا تفيده من باب أولى؛ لأنه اشترك مع المنافق في القول، والمنافق زاد عليه في العلم، وذاك جهل فهذا قال لفظا ظاهرا وجهل المعنى، وذاك قال لفظا وعلم المعنى ومع ذلك في الدرك الأسفل من النار، لا يعني هذا أن ترتب جميع اللوازم على هذا التنظير من أن تقول أن هؤلاء مسلمون ظاهرا فهل نحكم لهؤلاء بالإسلام الظاهر إلى أشباه هذه الكلمة وإنما القصد أن نمثل للقول بالقول.

8/ ما معنى البراءة والكفر بما عُبد من دون الله؟
ذكرنا هذا.

9/ هل إجابة الله دعاء الحي من صاحب القبر من الاستدراج؟

لا، هو من الفتنة له.

10/ نسمع في كتب العقيدة كثيرا ما يُكررون قولهم هذه المسألة شرك أصغر لأنها اعتقاد السببية فيما لم يجعله الله سببا لا قدرا ولا شرعا كحال في التمام والطيبة، فهل هذه الحالة مطردة؟

هذه مسألة طويلة والجواب عليها يحتاج على وقت، لكن تلخيصها أن في مسائل الشرك الأصغر نرجع كثيرا ما يُحكم عليه بأنه شرك أصغر بالتعلق بالأسباب. الأسباب منها شيء أذن الله جل وعلا به ومنها شيء لم يأذن الله به شرعا، هذا واحد.

والأسباب منها ما جعله الله جل وعلا كونا وقدرا في كونه وما جعل سنته عليه – الأشياء-، ما جعله يعطي المسبب؛ ينتج النتيجة ومنها ما جعله لا ينتج النتيجة التي يظنها الظان.

مثلا الماء سبب لإزالة العطش أليس كذلك؟ الماء الحلو، لكن الماء المالح لم يجعله الله سببا كونيا لإزالة العطش، وإنما جعل الله جل وعلا الماء العذب هو سبب إزالة العطش.

الماء والنار، الماء تطفى النار، فإذا احتجت إلى إطفاء النار لا تأتي بنار أخرى وإنما تأتي بماء.

يعني جعل الله جل وعلا لكل شيء سببا، وجعل هذه الأسباب تُنتج المسببات، **فمن جعل شيئا من الأشياء سببا لشيء آخر لم يكن في الشرع سببا له، فهذا مشرك الشرك الأصغر**، بمعنى في الشرع ليس هذا السبب جائزا أو لم يُجعل في الشرع التعلق بهذا السبب أو استعماله جائزا، فإنه يكون ذلك منه تعلق بسبب ليس بسبب شرعي، **فيكون شركا أصغر مع ضميمته الشيء الثاني وهو أن يكون هذا السبب لا ينتج المسبب كونا؛** لأن الأسباب قد تكون تنتج المسببات قدرا ولكنها ممنوعة شرعا مثل الشفاء أو الاستشفاء بالمحرمات يشرب الخمر فيتداوى بها، يسمع موسيقى فينتفع بها في الدواء، هذه أسباب كونية قد تكون تؤثر في إنتاج مسبباتها، لكنها شرعا ممنوعة.

فمن استعمل سببا كونيا في إنتاج المسبب -الذي هو النتيجة- فيما نعلمه كونا أنه ينتج هذا السبب، نقول هذا لا يجوز شرعا وليس بشرك.

ولكن من جعل سببا ليس بسبب كوني ولا شرعي وتعلق به فإنه يكون مشركا الشرك الأصغر .

نرجع في تلخيص هذا أن الأسباب منها ما ينتج المسبب، ومنها ما لا ينتجه، فإذا كان ينتج المسبب كونا يعني فيما تعارفه الناس فنتظر، هل أباحته الشريعة أم لم تبحه؟

فإن أباحته الشريعة فهذا جائز استعماله لأنه سبب شرعي وقدرى هذا نوع. إذا لم تجزه الشريعة فيكون سببا كونيا مثل التداوي بالمحرمات، ولكنه ليس بسبب شرعي فهذا نقول غير جائز.

والحالة الثالثة ما ليس بسبب لا شرعي ولا كوني فإن هذا يكون التعلق به شركا أصغر؛ مثل تعليق خيط، يعلق خيط ويتعلق قلبه به فيدفع عنه العين، ما علاقة خيط من حبال أو قطن ما علاقتها بدفع العين؟ هذا ليس في الكون ما يثبت السببية، وليس في الشرع أيضا ما يجعل هذا السبب مأذونا به، فيكون التعلق به شركا. كذلك التميمة، تميمة طلاس أو تميمة بها أشياء أو تميمة وضع خرز أو تميمة وضع جلد أو إلى آخره، هل هذا السبب ينتج المسبب قدرا لا ينتجه، وهو غير مأذون به شرعا، فإذا اجتمع فيه أنه ليس بمأذون به شرعا وأنه لا ينتج المسبب قدرا فصار التعلق به شركا أصغر.

يوضحه التميمة من القرآن، تميمة من القرآن هل هي شرك؟ ليست بشرك مع أنها تميمة، لكن اختلف العلماء هل يجوز تعليق التميمة من القرآن أم لا؟ وبالإتفاق لا تسمى شركا لأن التعلق بالقرآن من جهة كونه شفاء سبب كوني وسبب شرعي - صحيح؟- التعلق بالقرآن، لكن تعليق القرآن وإن كان سببا كونيا لكنه ليس بسبب

شرعي، فهذا لا يصح أن يطلق على تعليق التمانم من القرآن أنها شرك، ولكن نقول الصحيح أنها لا تجوز، و...

الشريط الخامس :

" ... التوحيد تزكّه ممن تركه **راجع إلى أحد شيئين** أو هما معا في بعض الأحوال:

◆ **الأول: الجهل به.**

◆ **والثاني: العناد.**

والجهل قد يكون لعدم وجود من ينبه وقد يكون للإعراض عن البحث فيه. والعناد والاستكبار هذا يكون مع العلم وإقامة الحجة.

وكل من الأمرين مُكفّر؛ فمن لم يأت بالتوحيد عن إعراض منه و جهل فهو كافر، ومن لم يأت بالتوحيد ويترك الشرك بالله جل وعلا عن عناد واستكبار فهو كافر، لهذا قال العلماء الكفر كفران:

1. **كفر إباء واستكبار** كقوله جل وعلا **(إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ)** [البقرة:34].

2. **والنوع الثاني الإعراض** كما قال جل وعلا **(بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُعْرِضُونَ)** [الأنبياء:24].

فليس كل من كفر كفر عن عناد واستكبار، بل قد يكون كفره عن الإعراض، ولهذا جاء في أواخر نواقض الإسلام التي كتبها إمام الدعوة رحمه الله؛ الناقض العاشر الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به. لا يهمه أن يعلم التوحيد ولا يهمه أن يعرف الشرك ولا يهمه هذه المسائل، يُعرض عن دين الله أصلا.

وإذا تقرر ذلك فهنا ما أصبح غالب الناس فيه من الجهل بذلك، هذا من جهة الحكم على الواقع ذلك الذي تكلمنا عليه من جهة التأصيل؛ أنّ الكفر قد يكون من جهة الإعراض والجهل، وقد يكون من جهة الإباء والاستكبار، **ومن جهة الواقع يعني الحكم على الناس فإن المتلبس بالشرك يُقال له مشرك سواءً أكان عالما أم كان جاهلا، والحكم عليه بالكفر يتنوع:**

فإن أقيمت عليه الحجة؛ الحجة الرسالية من خبير بها ليزيل عنه الشبهة وليفهمه بحدود ما أنزل الله على رسوله التوحيد وبيان الشرك فترك ذلك مع إقامة الحجة عليه فإنه يعد كافرا ظاهرا وباطنا.

وأما المعرض فهنا يعامل في الظاهر معاملة الكافر، وأما باطنه فإنه لا نحكم عليه بالكفر الباطن إلا بعد قيام الحجة عليه؛ لأنه من المتقرر عند العلماء أن من تلبس بالزنا فهو زان، وقد يؤاخذ وقد لا يؤاخذ، إذا كان عالما بحرمة الزنا فزنى فهو

مؤاخذ، وإذا كان أسلم للثوّ وزنى غير عالم أنه محرم فالاسم باق عليه؛ لكن - يعني اسم الزنا باق أنه زانٍ واسم الزنا عليه باق- لكن لا يؤاخذ بذلك لعدم علمه. وهذا هو الجمع بين ما ورد في هذا الباب من أقوال مختلفة.

فإذن يفرق في هذا الباب بين الكفر الظاهر والباطن، والأصل أنه لا يُكفّر أحد إلا بعد قيام الحجة عليه لقول الله جل وعلا (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا) [الإسراء:15]، والعذاب هنا إنما يكون بعد إقامة الحجة على العبد في الدنيا أو في الآخرة، قد يُعامل معاملة الكافر استبراء للدين وحفظاً له، من جهة الاستغفار له، ومن جهة عدم التضحية له، وألاً يزوج وأشباه ذلك من الأحكام.

فإذن كلام أئمة الدعوة في هذه المسألة فيه تفصيل ما بين الكفر الظاهر والكفر الباطن، ومن جهة التطبيق في الواقع يفرقون، فإذا أتى للتأصيل قالوا هو كفر سواء أكان كفره عن إعراض وجهل أو كان كفره عن إباء واستكبار، وإذا أتى للتطبيق على المعين أطلقوا على من أقيمت عليه الحجة الرسالية البينة الواضحة أطلقوا عليه الكفر، وأما من لم تقم عليه الحجة فتارة لا يطلقون عليه الكفر كما قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في موضع: وإن كنا لا نكفر من عند قبة الكوّاز وقبة البدوي لأجل عدم وجود من ينبههم. الشيخ ما كفر أهل [الجبيلة] ونحوهم ممن عندهم بعض الأوثان في أول الأمر لأجل عدم بلوغ الحجة الكافية لهم، وقد يطلق بعضهم على هؤلاء الكفر ويراد به أن يعاملوا معاملة أهل الكفر حرزاً ومحافظاً لأمر الشريعة والإتباع، حتى لا يستغفر لمشرك، وحتى لا يضحى عن مشرك، أو أن يتولى مشركاً ونحو ذلك من الأحكام.

فإذن نخلص من ذلك (وعرفت ما أصبح غالب الناس فيه من الجهل بهذا) أنّ هذا الجهل بالتوحيد مذموم غاية الذم، سواء أطلقنا عليه حكم الكفر ونعني به الظاهر، لا الكفر الكامل الذي هو ردة مخرج من الدين أصلاً، وإنما الكفر الظاهر الذي تترتب عليه الأحكام الظاهرة في الدنيا، أو قلنا أنه في هذا أتى بخطر عظيم في جهله بالتوحيد، فهذا ينبئك عن أن غالب الناس اليوم كما قال الله جل وعلا (وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ) [يوسف:106]، وكما قال بل أكثرهم (بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُعْرِضُونَ) [الأنبياء:24]، فالحق بين وواضح وجلي من أراده أدركه ولكن سبب علمهم بالحق ليس هو خفاء الحق في نفسه ولكن سببه إعراض من أعرض، قال (بل أكثرهم لا يعلمون الحق) لم؟ هل لأجل أن الحق خافٍ أو يحتاج إلى معلومات خاصة بل السبب أنهم معرضون، بل أكثرهم لا يعلمون الحق فهم معرضون ذلك سبب عدم علمهم بالحق الإعراض.

فهذا الإعراض عن الدين والإعراض عن التوحيد وعدم تعلم التوحيد والجهل به، هذا قد تجده في أناس من الخاصة، وقد تجده في دعاة وقد تجده في بعض طلبية العلم، فمن أنعم الله جل وعلا عليه بمعرفة التوحيد ومعرفة ضده ومعرفة

أنواع التوحيد وبيان ذلك والأدلة عليه، وعرفت ما أصبح غالب الناس فيه، بل أكثر وأكثر الناس فيه من الجهل بالتوحيد حتى وإن زعموا أنهم من أهله (**أفادك فائدتين الأولى الفرح فضل الله ورحمته**) فإنه لا شيء يعدل العلم بالتوحيد والعلم بضده والاستجابة لأمر الله بالتوحيد والاستجابة لنهي الله جل ولا عن الشرك ووسائله، فإن العلم بذلك هو أصل الاعتقاد، والعمل بذلك هو أصل الملة فأصل بعثة الأنبياء والمرسلين وزبدة الرسالات الإلهية، فمن رأى ما من الله به عليه من الإقبال على هذا العلم وفهمه وفهم حدوده وفهم أدلته وكلام أهل العلم فيه أفاده هذه الفائدة العظمى (**قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ**) [يونس:58]، ولهذا الفرح (**بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ**) يعني بالدين وبالتوحيد وبتعلمه وبالإقبال عليه، هذا خير من كل ما يغشاه الناس من أمور الدنيا ومن الأمور التي يظنون أنها فاضلة لأمر الدين كالاهتمام بالعلوم المختلفة أو الاهتمام بأشياء متنوعة، **فأصل الملة أن تعلم التوحيد وتعلمه، لهذا خاف إبراهيم على نفسه من عبادة الأصنام فدعا ربه بقوله (وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ)** [إبراهيم:35] خاف على نفسه وخاف على بنيه، قال إبراهيم التيمي رحمه الله: ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم. لهذا بوب الشيخ في كتاب التوحيد باب الخوف.

فهنا إذا عرفت المقدمات الأربع، وعرفت ما أصبح غالب الناس فيه من الجهل بهذا التوحيد والجهل بالشرك وعدم إعارة ذلك أو الاهتمام بذلك الاهتمام الواجب الذي يليق به لعظم مسألة التوحيد، أفادك فائدتين الأولى الفرح بفضل الله ورحمته، والحق أننا إذا تدبرنا ذلك فإننا نرى أنه لا شيء لنا، وإنما هو فضل الله جل جلاله، فالله ساق لنا هذا الفضل ويسر لنا ذلك بفضلته وبرحمته، ثم نفرح بفضل الله وبرحمته كما قال ابن القيم رحمه الله في النونية:

واجعل في قلبك مقتلين كلاهما من خشية الرحمن باكيتان
لو شاء ربك كنت أيضا مثلهم القلب بين أصابع الرحمن

إذا عرفت هذا الفضل وهذه الرحمة التي غشيت بها ومن الله عليك بها فلا تتركها إلى غيرها حتى يأتيك اليقين؛ لأن هذه أعظم نعمة تنعم بها على العبد أن يكون عالما بالتوحيد عالما بالرسول مخالفا لأهل الجهل والجهالة.

قال (**أفادك فائدتين الأولى الفرح بفضل الله ورحمته كما قال تعالى (قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ)** [يونس:58]، **وفضل الله ورحمته الدين والقرآن وفقه الدين وفقه القرآن والتوحيد والإسلام ونحو ذلك،**

ولهذا روى ابن أبي حاتم وغيره عن عمر رضي الله عنه أنه دعا غلامه يوما إلى أن يخرج إلى إبل الصدقة الزكاة جمعت له خارج المدينة فلما ذهب إليها اهتال غلامه من كثرتها فقال لعمر فقال لأمير المؤمنين: يا أمير المؤمنين هذا فضل الله

ورحمته. فغضب عمر وقال: كذبت ولكن فضل الله ورحمته القرآن، قال تعالى (قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ) -يعني القرآن في نزوله وتشريعه وما حبي الله هذه الأمة به- (فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ) فإن كان ثم فرح فليفرح المرء بهداية الله جل وعلا له بالالتزام بدين الله وبمعرفة التوحيد والعلم به وما يتصل بذلك وهذا هو الفضل، وبه تعلم أن المحروم من حرم وأكثر الخلق حرموا هذا الفضل العظيم.

ثم الفائدة الثانية قال (وأفادك أيضا الخوف العظيم فإنك إذا عرفت...) إلى آخره، والخوف العظيم ملازم لن الشيطان أضل الأكثرين، فتفرح بفضل الله وبرحمته وتخاف:

فالفرح بفضل الله وبرحمته يعني بمعرفة التوحيد والعلم به ومعرفة الشرك ووسائله والابتعاد عن ذلك والدعوة إلى التوحيد والدعوة إلى النهي عن الشرك إجمالا وتفصيلا، هذا الفرح بفضل الله وبرحمته يفيد الثبات على ذلك، فكلما استحضرت الفرح هذا وكنت فرحا به كنت مستمسكا به.

ثم الخوف أو الفائدة الثانية يجعلك لا تلتفت عنه يمينا ولا شمالا، فكلما التفت كلما رجعت لأجل شدة الخوف، مستحضرا خوف إبراهيم وخوف عباد الله الصالحين، والخوف من الشرك لأجل ألا يقع العبد فيه، وأنت ترى اليوم أن أهل هذه البلاد مثلا مع ما هم عليه من أثر هذه الدعوة الإصلاحية العظيمة التي قربتهم إلى الله جل جلاله بالتوحيد وبالبعد عن الشرك ووسائله، لكن لأجل عدم الخوف من الشرك وقعوا في شركيات؛ من شركيات الألفاظ وبعضها من الشرك الأصغر وبعضها قد يكون من الشرك الأكبر في حق بعض الناس.

وهذا ونسأل من الله جل وعلا السلامة والعافية لأجل عدم الخوف من الشرك، فيكثر عند الناس أن يقولون نحن على الفطرة، والناس في هذا البلد أهل فطرة يستمرون أهل الفطرة إلى متى؟ الأجيال التي بعد آدم التي بعد آدم عليه السلام كانوا على الفطرة ثم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم.

إذن ما أمن أحد على دينه وهو عالم بحقيقة عداوة الشيطان، بل لا يأمن إلا من يخاف، من يستحضر الخوف دائما يحذر ويحذر ويستحذر الحذر فإذا غابت عنه مسائل التوحيد راجع وتأكد، وهكذا إذا تفهم وحفظ وراجع ودعا حتى يثبت وحتى يستقيم له دينه.

قال (وأفادك أيضا الخوف العظيم، فإنك إذا عرفت أن الإنسان يكفر بكلمة يخرجها من لسانه وقد يقولها وهو جاهل) يُشير الشيخ رحمه الله بذلك إلى ما جاء بالحديث الصحيح أنه عليه الصلاة والسلام «وإنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يَلْقَى لَهَا بِالْأَلْفِ يَهُوِي بِهَا فِي النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» فقول الشيخ رحمه الله (يخرجها من لسانه وقد يقولها وهو جاهل) من جهة أنه لا يلقى لها بالاً؛ لأنه

لا يعلم أنها مكفرة فقله عليه الصلاة والسلام لا يلقي لها بالا تهوي به في النار سبعين خريفا يعلم أنه منهي عنها لكن لا يلقي لها بالا من شدة الخوف منها، لهذا قال **(فإنك إذا عرفت أن الإنسان يكفر بكلمة يخرجها من لسانه)** بكلمة يحصل الكفر، سواء كان معتقدا لها؛ يعني لما دلت عليه، أو كان قوله لهذه الكلمة من الكفر بالله ناتج عن الإعراض عن دين الله وهو متمكن من معرفته.

فإذن الإعراض لا يُعذر به العبد إذا كان إعراضا مع التمكن من المعرفة؛ عنده أهل العلم يمكنه أن يسألهم، عنده أهل الديانة يستطيع أن يبحث عن الحق، ثم هو لا يبحث عن ذلك، فهذا يدخل في قوله عليه الصلاة والسلام **(لا يلقي لها بالا يهوي بها في النار سبعين خريفا)**.

قال **(وقد يقولها وهو جاهل فلا يُعذر بالجهل)** لأنه أعرض مع تمكّنه من المعرفة، أعرض مع قرب الحجة منه، فجهله لا بسبب خفاء الحق أو بسبب وجود من ينبهه وإنما جهله بها لأجل الإعراض. فإن هنا نلاحظ التفريق في الجهل ما بين الجهل الذي سببه عدم وجود من ينبهه بالحق، والجهل الذي سببه الإعراض.

◆ فالجهل الذي سببه الإعراض مع وجود من ينبه هذا لا يعذر به العبد.
◆ وأما الجهل الذي يكون لأجل عدم وجود من ينبه فإنه يعذر به حكما في الآخرة حتى يأتي من يقيم عليه الحجة، ولا يعذر به في أحكام الدنيا، فهو على كل حال متوعد هذا التوعد العظيم.

إذا كان الإنسان قد يهوي في النار سبعين خريفا يعني يكون في قعرها، هذا يعني أنه فارق نار الموحدين بكلمة يقولها، هذا من خاف هذا الشيء يلزمه أن يتعلم أسباب الردّة وأسباب الكفر والكلمات التي قد يكفر بها وهو لا يشعر بذلك، وهذا مضبوط بضوابطه الشرعية، فإنه ليس كل من قال كلمة الكفر كفر، ولهذا الشيخ

قال هنا **(إذا عرفت أن الإنسان يكفر بكلمة يخرجها من لسانه وقد يقولها وهو جاهل)** قد يقول ذلك **(وهو جاهل فيعذر بالجهل)** يعني في بعض أحواله **(وقد يقولها وهو يظن أنها تقربه إلى الله تعالى كما ظن المشركون)** المشرك في أي زمان ومكان ما أشرك محادة الله ولرسله قصدا في المحادة وإنما حصلت المحادة نتيجة لشركه، فهو إن أشرك محاداً، ولكن إذا قلت للوثني المشرك الجاهل أنت مبغض لله كاره لله جل و علا محاداً لله يقول لا؛ لأنه يقول أنا ما فعلت هذه الأفعال إلا بقصد التقرب إلى الله حتى يرتفع مقامي عند الله.

فإذن لا يتصور في المشرك أنه أشرك للبعد عن الله بل أشرك ليتقرب إلى الله، كما قال جل و علا **(وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى)** [الزمر:3].

قال رحمه الله بعد ذلك (خصوصا إن ألهمك الله ما قص عن قوم موسى مع صلاحهم وعلمهم أنهم أتوه قائلين (اجعل لنا إلهًا كما لهم إلهة) [الأعراف:138]) قوم موسى مروا على قوم يعبدون آلهة ويعبدون معبودات، فنظروا إلى ذلك فظنوا أنه محمود؛ لأنه مخالف لدين فرعون فقالوا لموسى (اجعل لنا إلهًا كما لهم إلهة قال إنكم قوم تجهلون) (138) إن هؤلاء متبر ما هم فيه وباطل ما كانوا يعملون) [الأعراف:138-139]، وفي حديث أبي واصب المعروف أنه قال: مررنا ونحن حدثاء عهد بكفر بسدرة وكان للمشركين سدرة ينوطون بها أسلحتهم فقلنا: يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط. فقال النبي عليه الصلاة والسلام «الله أكبر إنها السنن قلت والذي نفسي بيده كما قال أصحاب موسى لموسى: اجعل لنا إلهًا كما لهم إلهة».

قال العلماء أصحاب موسى لم يكفروا وأصحاب محمد عليه الصلاة والسلام الذين كانوا حدثاء عهد بكفر لم يكفروا بتلك الكلمة، ولكن لو تبعها عمل لكفروا؛ لأنهم طلبوا شيئاً عن جهل فلما بُين لهم انتهوا.

وهذا يفيد -يعني قصة قوم موسى وقصة ذات أنواط- تفيد أنّ الموحد قد يخفى عليه بعض أفراد التوحيد، وهذا يفيد الخوف؛ لأن قوم موسى وهم خاصة أصحاب موسى منهم من قال تلك الكلمة، وأصحاب محمد عليه الصلاة والسلام ممن أسلم حديثاً منهم من قال تلك الكلمة، مع أنهم يعلمون معنى لا إله إلا الله ويعلمون ما يدخل تحتها من الأفراد، لكن جهلوا بعض الأفراد، هذا يفيد أن من دونهم لا بد أن يخاف الخوف الشديد؛ لأن جهله ببعض الأفراد أولى من جهل أولئك، فإن أنعم الله عليه بمنبه له بعد الكلام يحجزه عن العمل وينبهه، فهذا من نعمة الله عليه وإن لم يجد بل قال ذلك الكلام واتخذ إلهاً مع الله فإنه يكون قد ناقض بفعله توحيده.

قال (فحينئذ يعظم حرصك وخوفك على ما يخلصك من هذا وأمثاله) وهذا لاشك أن يوجب الخوف الشديد.

إذن هذا المقطع من كلام الإمام رحمه الله تعالى فيه تهيئة نفس الموحد لكشف الشبهات التي يأتي بيانها، فهياً نفسه لبيان حال المشركين الذين أشركوا من أقوام كل رسول، وبين ديانة كل رسول، بين معنى التوحيد ومعنى ضده، وبين أن أكثر الناس مخالفون للتوحيد معرضون عنه جهال به، وبين أن هذه المقدمات تفيدك أولاً الفرح والثاني الخوف، وهذا تهيئة لنفسيتك حين تتلقى كشف تلك الشبه، فكشف الشبه إذن الذي سيأتي يكون مع فرحك بالتوحيد وخوفك من الشرك، وهذا يقيم حاجزاً قوياً نفسياً من أن تتلقى الشبهة تلقياً عقلياً بحثاً، كما عليه علماء الكلام وأنشأهم دون وضع تعبدي نفسي من الوجع والخوف والفرح والرضا، ثم أن

تكون حين تعرض لك جواب الشبه يكون في نفس الفرح بفضل الله بالتوحيد والفرح بفضل الله جل وعلا ورحمته أن كشفت لك الشبه.

فإذن الشبه مَزَلَّة أقدام من جهة عرضها ومن جهة كشفها، فلا بد لها من قاعدة تقوم عليها نفس الموحد، وهذه القاعدة هي التي قدمها الشيخ رحمه الله فأول الكلام قواعد علمية، والآن هذا الفرح والخوف قواعد نفسية حتى تكون فيما تستقبل من عرض الشبه ونقدها وكشفها، تكون ما بين قواعد علمية محكمات لا تزول بعدها، وما بين تحسينات نفسية لا تتأثر بالشبه مهما جاءت، فإذا جاءت الشبهة صار عنك خوف من ضد التوحيد وفرح لما أنت عليه من التوحيد، وهذا يجعلك في قوة وتحصن وأمان بفضل الله وبرحمته.

الحمد لله جل جلاله على ما أنعم به علينا من نعمة التوحيد ودراسته وتعلمه ونبذ الشرك والبراءة منه وبُغض الشرك وبُغض أهله ومعاداة أولئك والتبرُّى منهم قولاً وعملاً واعتقاداً، ونسأله جل وعلا بكل اسم له حسن وبصفاته العلا أن يديم علينا هذا الفضل وهذه الرحمة، وأن يجعلنا فرحين بذلك خائفين من ضده ما حينئذ، نسأله جل وعلا أن لا يزيغ قلوبنا إذ هدانا، وأن ينعم علينا ويتم نعمه ذلك بأن يتوفانا وهو راض عنا غير مغيرين ولا مبدلين، نعوذ بك اللهم من كل فتنة، نعوذ بك اللهم من كل فتنة تصدنا عن هذا الأمر الجلل في التوحيد ودعوة الأنبياء والمرسلين.

هذا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

[الأسئلة] نأخذ بعض الأسئلة.

بالمناسبة في مواقف السيارات، أهل المسجد يودون من الإخوة أن يقفوا في المواقف الشرقية أو في الجنوبية في هذه الجهة؛ لأن الوقوف في الجهات الضيقة قد تضيق على من يريد أن يخرج من بيته ونحو ذلك من بعض الإخوة.

هنا فيه سيارتين تضيق على أصحابها تقول سيارة [...] رقمها مائتين وخمسة، صفر ثلاثة وخمسين و [...] سبعمائة وعشرين أربعة وخمسين سبعة وتسعين استحضر دائماً قول النبي صلى الله عليه وسلم «لا ضرر ولا ضرار» لا تضر إخوانك، قد يكون أحدهم عنده موعد يريد أن يستفيد بعض الوقت من العمل ثم يذهب إلى موعد مهم له إما لمستشفى أو ضروري بمصالحه أو لأهله أو نحو ذلك، فلا تفترض أن الذي يحضر يحضر كل الفترة، وأنهم جميعاً سيخرجون خروجاً واحداً، لا تفترض هذا، بل استحضر أن منهم من سيخرج مبكراً منهم من عنده كذا ولا يفترض أن الذي سيحضر يتخلص من كل المشاغل، يحضر نصف ساعة يستفيد بعض الشيء ثم أذهب إلى بعض الأعمال فيعين بعضكم بعضاً على أمر دينه ودنياه.

1/ هل صفة العلو ذاتية أم فعلية ؟

صفة علو الله جل وعلا ذاتية، هو جل وعلا لم يزل عالياً على خلقه سبحانه وتعالى، له علو الذات وعلو الصفات.

12 نسال الله بكل اسم له حسن، فهل هناك لله بعض الأسماء السيئة؟

أعوذ بالله، أعوذ بالله، فأسماء الله جل وعلا حسنى حسنة، والشر ليس إلى الله جل وعلا لا في ذاته ولا في أسمائه ولا صفاته ولا أفعاله؛ يعني لو قال الداعي أسألك اللهم بأسمائك الحسنى هل يفهم منه أنه ثم أسماء غير حسنى؟ لا يفهم ذلك.

13 هذا السؤال فيه طول بعض الشيء نقل قول بعضهم.

الكفر الظاهر والباطن هو الذي ذكرت لكم تفصيله، وأما الجاهل قد يكفر قد يكون جهله عن إعراض مع وجود من ينبه، مثل مثلاً واحد في هذه البلاد يجهل التوحيد ويعمل الشرك مع قيام الحجة وقيام الدعوة ووكل يبلغ ومن يبلغون هم موجودون في المجالات وفي الصحف وفي مناهج التعليم وفي كلماتهم وفي الإذاعة إلى آخره، فهذا من أعرض من قيام تمكنه، مع تمكنه من السؤال وطلب الحق هذا لا شك أنه لا يعذر بجهله في هذه المسألة؛ لأن جهله لا بسبب عدم وجود من ينبهه، ولكن بسبب إعراضه أصلاً عن هذا الأمر، لأنه هناك من ينبهه.

أما إذا جهل لأجل أنه لم يأت من ينبهه هو الذي ذكرنا لكم قول الشيخ رحمه الله فيه وإن كنا لا نكفر من عند قبة الكواز لأجل عدم وجود من ينبههم، والكفر إنما قلنا كفر ظاهر وباطن تبع لقول بعض أئمة الدعوة كالشيخ ابن معمر وغيره، وهو ظاهر كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب في بعض المواضع، وتفصيل هذه المسألة يأتي إن شاء الله تعالى في مسألة الإباء والإعراض وأشباه ذلك.

14 هل هناك فرق بين المشرك والكافر؟

نعم، الكافر قد يكون كافراً بلا شرك؛ يكون كافراً بلا شرك، يكون كافر بلا شرك، مثل من ارتكب شيئاً من الأمور التي يرتد بها غير الشرك فإنه يكون كافراً وإن لم يحصل منه شرك فالشرك تشريك في العبادة، والكفر قد يكون ببعض ما يحكم عليه بالكفر والردة لكن ليس ثم تشريك.

إذن إذا راجعت باب حكم المرتد في كتب أهل العلم لوجدت أن من أحوال الردة الشرك قد يكفر بغير ذلك.

15 / هذا ينبه على أن الشيخ محمد العثيمين حفظه الله قد نقل اللقاء اليومي والدرس اليومي من مسجد علي بن المديني إلى جامع ذي النورين.... اعتبارا من غد يوم الأحد

الشريط السادس :

".....قال (والعامي من الموحدين يغلب الألف من علماء هؤلاء المشركين كما قال تعالى (وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ)) [الصافات:173] العامي من الموحدين عنده محكمات وهي العلم الواجب الذي ذكرنا أنه لا يصح إسلام العبد إلا به، عنده من المحكمات ما يردّ بها شبه المشبهة وشبه علماء المشركين. مثاله ما ذكره أئمة الدعوة أن رجلا من عوام الموحدين كان في المدينة في المسجد النبوي فقال له أحد العلماء لما عرف أنه من هذه الجهة هذا في الزمن الأول قال له: أنتم تقولون يطلب من الموتى، هؤلاء الشهداء أحياء بنص القرآن، والله جل وعلا يقول (وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَقُونَ) [آل عمران:169]، هؤلاء أحياء وليسوا بأموات، فلماذا لا نطلب منهم؟ قال له العامي -هذا من الموحدين-: لو قال الله جل جلاله (أحياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَقُونَ) لطلبنا منهم ولكن قال (يُرَزَقُونَ) فهم يُرزقون مثل ما نُرزق نحن، فنطلب من الرزاق.

وهذا رجوع إلى المحكمات، فالموحد ولو كان عاميا لا بد أن يستمسك في هذا الباب العظيم بالمحكمات:

من المحكمات مثلا تعريف كلمة التوحيد.
من المحكمات تعريف العبادة التي ترجع إليها مهما شبه المشبه.
من المحكمات إجماع أهل العلم على أن صرف العبادة لغير الله كفر، وأن من صرف العبادة لغير الله فهو مشرك.
من المحكمات أن المسلم قد يرتد بأشياء، كما نص عليه العلماء في باب حكم المرتد.

من المحكمات التي ترجع إليها أن مشركي العرب كانوا يعبدون الأصنام والأوثان لا لأنها حجارة ولكن عبودها لأن فيها أرواح الصالحين، تحل في الأصنام أرواح الصالحين والأولياء هل اتخذوا من دونه أولياء؟ (قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ) [الرعد:16] ونحو ذلك، اتخذوا الأوثان إما [.....] أو أنبياء أو صالحين. فإذا من المحكمات التي ترجع إليها في هذا المقام أن شرك مشركي العرب ليس هو بعبادة الصنم، هذه مهمة من المحكمات والأساسيات.

فإذا تقرر هذه الأربع محكمات ومنَّ الله عليك بأشياء زيادة على ذلك من حفظ بعض الآيات في هذا المقام كقوله جل وعلا (وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ (13) إِنَّ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ) [فاطر: 13-14]، وكقوله جل وعلا (وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ (5) وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ) [الأحقاف: 5-6]؛ لأنَّ هذا فيمن يبعث، لأن هذه الآيات فيمن يحشر يوم القيامة فيجيب وهو غافل عن الدعاء في الدنيا، وإذا حشر الناس يوم القيامة كانوا لهم أعداء، يعني لمن عبدتهم.

فمن المحكمات أن ترد على كل من قال إنَّ عبادة المشركين لغير الله هي عبادة الأصنام، كما يدندن حوله أكثر المفسرين المتأخرين، كل ما أتت آية فيها عبادة غير الله يجعلونها في الأصنام، بينما إذا رأيت تفسير ابن جرير رحمه الله تجد أنَّ كل نص فيه عبادة غير الله جل وعلا يجعله في الأصنام والأوثان والأنداد جميعاً، وهذا لا شك أنه فقه عظيم لنصوص القرآن.

إذن عرفت المحكمات التي ترجع إليها، فلا يحتاج العامي من الموحدين إلى أن يعلم التفاصيل كلها، فإذا علم ثلاثة الأصول بأدلتها، وعلم الذي ذكرنا المقدمات الأربع هذه فإنه يغلب الألف من علماء المشركين، لم؟ لأنَّ معه المحكم وأولئك معهم المتشابه **والذي معه المحكم يغلب من معه المتشابه لأنه واضح والمتشابه غير واضح، المتشابه مشتبه وأما المحكم فواضح بين.**

فكل شيء شبه عليك به ارجع به إلى أصله إلى المحكم منه فتجد أن المسألة اتضحت، فتدع المتشابه في النظر وفي الجدل وترجع إلى المحكمات فتعلوا الحجة....."

1/ هذا سؤال جيد يقول: نرجوا عندما تذكر شيخ الإسلام أو قول غيره أن تذكر الكتاب الذي يوجد فيه هذا القول حتى يسهل الرجوع إليه للاستفادة وتدوينه.

بالنسبة لأقوال شيخ الإسلام ابن تيمية أحيانا أتذكر مثلاً أو يتذكر الذي ينسب القول لشيخ الإسلام ويعزوه عليه، يتذكر المرجع يعني المظنة يقول مثلاً في الفتاوى في كذا أو في اقتضاء الصراط المستقيم أو في كتاب كذا من كتب شيخ الإسلام، وتارة يحفظ القول وينسى مكانه بالنسبة للشباب المطالعين القريبين من كتب شيخ الإسلام دائماً لقرب عهدهم بالمطالعة، تجد عنده تذكر للقول مستمر للقول ومكانه إلى آخره، لكن إذا تطاول العهد بكلام شيخ الإسلام أو كلام غيره فإنه يؤثر القول، وقد [...] عن الذهن المرجع، فلا بأس إذا حصل مني تذكر

للمرجع نذكره إن شاء الله تعالى، وإذا صار به تردد فيه أو نسيان فمرجئه أو نمر عنه.

12/ من ذبح عند قبر مثلا متى يحكم عليه أنه مشرك؟

إذا ذبح عند القبر متقربا لصاحب القبر **فهو مشرك**، تحكم عليه بالشرك بذبحه؛ لأنه صرف العبادة لغير الله، **ثم تقيم عليه الحجة**، فإن مات بعد قيام الحجة عليه فهو خالد مخلد في النار.

يقول ومتى يعذر بالجهل؟

سبق لنا بعض كلام في هذه المسألة.

13/ ما رأيكم فيمن يقول اللهم لا تشغلنا إلا في طاعتك؟

لا تشغلنا عن طاعتك أو لا تشغلنا إلا في طاعتك، دعاء طيب لقول الله جل وعلا **(فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ)** [الشرح:7]، يعني في طاعة الله **(وَإِلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ)** [الشرح:8]، فشغل الإنسان بالنية يكون طاعة فإذا دعا بهذه الدعوة يعني يدعو بتحسين نية كل عمل حتى يكون طاعة.

14/ يقول في هذا العصر نجد من الدعاة إلى الله من مكث سنين طويلة يكتب للإسلام بنية صحيحة حتى الوفاة وعليه بعض الأخطاء في العقيدة والمنهج هل يمكن أن نقول بعد كل ما فعل أن منهجه غير إسلامي؟

بالنسبة للذين يكتبون وعليهم أخطاء ننظر فيه -يعني فيما يخص بحثنا اليوم- ننظر هل هو معاد للتوحيد هل هو يحسن الشرك أو يهون من شأنه فإن كان كذلك فلا كرامة، أو على الأقل نقول مثل ما يقول علماءنا الأوائل إذا واحد مثلا ما يعرفونه في تحقيق التوحيد ولا بنصرة التوحيد يقولون ما نعرفه بشيء، يسكتون عنه لا يمدحون ولا يذمون، إذا ما حقق التوحيد ولا دعا إليه في بلد فيها الشرك بالله جل وعلا.

وكلمة (منهجه غير إسلامي) إسلامي هذه دخل فيها فئات كثيرة دخل فيها أصناف من الناس، منهم من هو قريب ومنهم من هو متوسط ومنهم من هو بعيد، فهي كلمة لا تقال (منهجه غير إسلامي) كلمة فيها سعة.

15 / لقد قلت أنّ أحمد زيني دحلان من الذين يدافعون عن الشرك لهذا نذكر كتب مثل علوم الآلة في علوم النحو فهل ننتفع بها؟

لا علماء المشركين لا تنتفع منهم بشيء؛ لأن الانتفاع منهم بشيء يجعل في القلب شيء من التعاطف معهم، وهذا مخالف لما يجب من البراءة منهم، فمثل كتاب زيني دحلان هذا في النحو ليس بشيء، وثم كتب كثيرة جدا بل مئات تغني عنه.

أحمد زيني دحلان له كتاب سماه الدرر السنية في الرد على الوهابية، وكان مفتي الشافعية في مكة وبسببه بسبب هذا الكتاب وبسبب مؤلفه انتشرت الدعايات السيئة على هذه الدعوة وعلى إمامها رحمه الله تعالى، كان إذا أتى الناس إلى الحج جمعهم مفتي الشافعية فيجمع [...] مثلا ويجمع أهل مصر ويجمع أهل الشام ويجمع أهل أفريقيا ويجمع ويجمع ويعطيهم نسخ من هذا الكتاب، ويقول: ظهر في جهتنا رجل يقال له كذا وأصحابه يقال لهم الوهابية هؤلاء خوارج هؤلاء يدعون إلى كذا إلى آخره. ولهذا يردد الناس جميعا ما كتبه أحمد زيني دحلان في كتابه هذا الدرر السنية قد قال عن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: وكان هذا الرجل يأمر بطلق، يأمر النساء اللاتي يتبعهن بطلق رؤوسهن وكان يختار منهن الزوجة التي يريد، والظاهر من حاله بالقرائن أنه يدعي النبوة - هذا في الكتاب - وقد روى بعضهم حديثا عن النبي صلى الله عليه و سلم قال فيه يخرج في ثاني عشرة من الزمان رجل يلحق برأطنه، يحدث فتنة يعتز فيها الأراذل والسفل، ويذل فيها أهل الفضل والكمال - أو شيء من هذا - وهي فتنة تتجاري بها الأهواء - وما شابه ذلك قال بعدها - وهذا الحديث وإن لم يعرف من خرّجه لكن شواهد الصحة تدل عليه. وهو موجود إلا في كتابه ومن نقل عنه، فهؤلاء علماء مشركون حقيقة يعني حسنوا الشرك دافعوا عنه ردوا على أهل التوحيد طعنوا في الدعوة في أئمة الدعوة رحمهم الله تعالى، فماذا يبقى في حالهم لا شك أنه أقل ما يجب العداوة القوية والمفاصلة والبراءة منهم، إذ هذا هو معنى قوله (**إِنَّا بُرَاءٌ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ**) إلى قوله (**وَبَدَأَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ**) [الممتحنة:4] والله المستعان.

16 / إذا مات عالم يروج شبهة فما موقف أهل السنة منه ؟

هذه الشبهة التي يروجها إن كانت في الشرك يحسن الشرك فهو مشرك، فهذا يُتبرأ منه، وليس بموحّد؛ لأن كل عالم حسن الشرك ودعا إليه فهو مشرك لأن الحجة قامت عليه بكونه عالما بالقرآن أو بالسنة والقوة عنده قريبة فلا يعذر

لعدم بحثه أو يعذر إذا كان حسن الشرك أو دعا إليه، مثل تحسين الاستغاثة بغير الله، ومثل الدعاء إلى الإشراف بالموتى وأشباه ذلك. بخلاف من عنده شبهة راجت عليه في مسائل يحرم الاشتباه فيها مثل مسألة الشفاعة في سؤال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك، **وهذا لا يتبع فيما وقع فيه وما أروده وإن دعا إلى ذلك فيرد عليه** إلا إذا كانت الشبهة كما ذكرنا في التوحيد فإنه يخرج من الدين إذا كان حسن الشرك رد على التوحيد.

17 هناك من العلماء من أخطأ في الأسماء والصفات، وقد أولوا بعض الصفات وهؤلاء العلماء لهم جهود كبيرة في خدمة هذا الدين والعلم والعلماء، فهل نحكم عليهم حكما على أهل الشرك من العلماء؟

لا حاشا وكلا، الذي يخطئ في توحيد الأسماء والصفات يؤول بعض الصفات لا نحكم عليه بالكفر بل هو مبتدع مخالف عاصي، فهو ممن خلط عملا صالحا وآخر سيئا، ويجب النهي عما أخطأ فيه إذا كان مما أخطأ فيه متعديا على الناس يعني منتشر في الناس، يجب التحذير من ذلك، إنكارا للمنكر حتى لا يقتدي الناس به فيما أخطأ فيه.

وبعض الأئمة منهم أحمد وغيره، قيل له ترد على فلان وفلان ولهم من المقامات كذا وكذا، يعني من الصلاح والطاعة، فقال: ويلك أنا خير لهؤلاء من آبائهم وأمهاتهم، ألا ترى كيف أذفع عنه من يقتدي به في سوءه حتى لا تعظم عليه ذنوبه يوم القيامة. يقول: أنا خير لهؤلاء من آبائهم وأمهاتهم، ألا ترى كيف أذفع عنهم الإقتداء بهم في سوء حتى لا تعظم ذنوبهم يوم القيامة. هذا فقه عظيم لأن النصيحة لأئمة المسلمين وعامتهم توجب أن يبين خطأ المخطئ، حتى لا يتبعه الناس في خطئه، الذي صنف أو الذي دعا إذا أخطأ وأخطأ بخطئه اقتدى به أمم مع قرب الحق منهم وإن كان الوصول إليه، فلم يقنعوا بالحق ولم يأخذوا به فكما قال النبي عليه الصلاة والسلام «ومن دعا إلى ضلالة فله وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة، لا ينقص ذلك من أوزارهم شيء»، وقال أيضا في الحديث الآخر «من سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها».

فإذن التحذير من خطأ المخطئ في توحيد الأسماء والصفات أو بدعة المبتدع أو ضلال من ضل في بعض المسائل هذا في مصلحته والإسلام أغلى من فلان أو فلان، حتى ولو كان ممن يشار إليهم من المصنفين القدماء أو المحدثين؛ لأن المقصود حذر التأثير فيما أخطأ فيه عن أن يتبع في ذلك، فالتنبية ليجتنبهم.

وكل رد له مقام، فأحيانا يكون المقام بذكر حسنات وسيئات، وتارة يكون المقام لا يجوز فيه أن تذكر حسناته في مقام الرد، والسلف رحمهم الله تعالى في

ردودهم على المخالفين تارة يذكرون ما لهم، وتارة لا يذكرون ما لهم بل يذكرون ما عليهم، وهذا لأجل تنوع المقام، **فإن كان ذكر ما له في مقام الرد يُغري به ويوقع الشبهة في تحسين كلامه فإنه يكون ذلك شبهة توقعها في الناس.**

مثلا ترد على الرازي مثلا في الأسماء والصفات أو في التوحيد بعامة، أو ترد على فلان، فتقول كان إمام مبرزا وكان ذا علوم، وكان العلماء لا يصلون إلى شيء من علومه، وحفظ كذا وكذا، الذي يقرؤه ينبهر يقول كل هذا ثم تريد أن أصدقك أنه أخطأ أنت من أنت؟ هل أنت في مقامه؟ وهذا وقع في بعض من كتب في ردوده مدحا لمن رد عليه، يأتي القارئ له لا تتصور القارئ طالب علم، الشيء إذا نشر يقرؤه العامي، ويقرؤه واحد في بيته، ويقرؤه مثقف عادي، يقرؤه يقول طيب العلماء إذن كان هذا عالم وأنت الآن مجدته هذا التمجيد وأخطأ، فليس أنا أخذ كلامك ولا أخذ كلامه، فتقع الشبهة.

لهذا هدي السلف في الردود أنه بحسب المقام تارة يذكرون ما له وما عليه، مثل ما ذكر شيخ الإسلام في مقامات ما للمخالفين وما عليهم وتارة لا يحسن أن يذكر ما له؛ لأنه قد يُغري ذلك الجاهل بالإقتداء به أو تكون المسألة فيها قولان واختلاف العلماء وكل يأخذ ما يشتهي.

هذا تحقيق في مسألة ما أشيع أو ما كثر الكلام عليه في مسألة الحسنات والسيئات وفي ذكر الحسنات والسيئات، فيكون تحقيق المقام: أن هذا يختلف **فإذا كان المقام مقام تقييم له فيذكر ما له وما عليه وإذا كان المقام مقام رد عليه فلا تذكر حسناته إذا كان في ذكرها إغراء لقبول ما قال عند بعض الجهلة؛ لأن هذا يحجب عن قبول الحق الذي يأتي به الرأي.**

8/ هذا يتكلم على المنهجية في طلب العلم يحتاج إلى تفصيل بعض الشيء.
9/ ما رأيكم في قراءة كتب شبهات المشركين، أو الشبهات التي يلقيها بعض المسلمين على العلماء والدعاة بقصد التحذير منها والرد عليها؟
لا هذه لا تؤخذ ولا تقرأ إلا لمحكم أمره عالم يمكن أن يرد عليها، أما الذي يخوض في هذا الميدان بلا سلاح ويعرف أن سلاحه ضعيف لا بد أن يحذر ولا يعرض دينه وعقيدته ويقينه للتردد والتذبذب.

10/ من المعلوم أن العقيدة من الأمور التي لا يجوز فيها التقليد البتة، وهناك من العلماء من أراد الوصول إلى الحق ولم يعرف بعدائه للتوحيد، ولكن لمعرفته أن العقيدة لا بد فيها التحرير حصل ما كان مخالفا للصواب، فهل نحمل ذلك على التأويل وأنه كان من تأويله، أرجو البيان، علما أن من أعداء الدعوة من قصد وصول الحق ولعل منهم من رجع وتاب إلى آخره؟

هذا راجع إلى تفصيل الكلام في مسألة الظاهر والباطن، بالنسبة إلى اجتهاده في الوصول إلى الحق هذا بينه وبين الله جل وعلا، لكن إذا كان مشركا دعا إلى الشرك وحسنه وأبطل حجج أهل التوحيد وعادى التوحيد وأهله، فلا شك أنه مشرك كافر ولا كرامة، إذا كان من العلماء لأن الحجة عليه قامت، والقوة عنده قريبة يمكن أن يبحث ويبحث والحق موجود في الكتب، بل هناك من قال أهل العلم في هؤلاء إنّ الله جل جلاله قال في القرآن (لَا نُذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ) [الأنعام:19] وهؤلاء العلماء بلغهم القرآن وفهموا معناه، فإن كانوا أعرضوا على القرآن مع علمهم فهؤلاء قد قامت عليهم الحجة.

فالمقصود أن الرؤساء رؤساء الضلال والكفر والشرك من الذين حسنوا الشرك ودعوا إليه وأبطلوا التوحيد أو أبطلوا حجج أهل التوحيد ودعوا الناس لمعاداة أهل التوحيد، هؤلاء طواغيت مشركون.

11/ الذين خلطوا في باب الأسماء والصفات قسما: منهم علماء وصلحهم اجتهادهم إلى ذلك ومنهم من هو على جهل واتباع هوى فعل يساوى بينهم؟

لا، لاشك المخطئون والضلال ليسوا على درجة واحدة في أبواب الاعتقاد.

الشريط السابع :

[الأسئلة]

س1/ هل توزيع رسالة كشف الشبهات مناسب ؟

ج/ نعم مناسب ما فيه شك؛ لأنه هو وضع سهل العبارة واضح البيان.

س2/ هل يمكن لأهل السنة والجماعة أن يستخدموا كلمة إله بمعنى محيّر؟

ج/ لا، لا يمكن؛ لأنها صارت لها معنى شرعي جاءت في النصوص بمعنى معبود، خلاص لا تستخدم تلك الكلمة في غير ما جاءت في النصوص؛ لكن نقول: هذا المعنى هم قالوا إنه ورد في اللغة هذا على شكل شاذ. بمعنى إذا ورد في نص يعني في شعر أو في خطبة من خطب العرب أو نحو ذلك فنفهم المعنى بمراجعة كتب اللغة، أما كلمة إله فهي لا نستخدمها إلا بمعنى المعبود، إله بمعنى مألوه معبود.

س3/ ما الفرق بين أن يدعو أحد الله بأبي بكر أو بعمر، أو أن يدعو بواسطة أبي بكر أو عمر؟

ج/ أنا نبهتكم على هذا.

التوسل، التوسل بغير الله في الدعاء له قسمان:

الأول: أن يسأل الله بذات فلان، أن يسأل الله بجاهه؛ يعني يقول: اللهم إني أسألك -في دعاء في المسجد أو في بيت أو في أي مكان- اللهم إني أسألك بمحمد عليه الصلاة والسلام، أسألك برسولك محمد، أسألك بأبي بكر، أسألك بعمر، أسألك اللهم بعثمان أن تعطيني كذا وكذا، فيكون هو قد سأل الله؛ ولكن جعل وسيلته فلان يعني عمل فلان وعمل فلان له، وعمل النبي عليه الصلاة والسلام له، عمل أبي بكر له، عمل عمر له، فلا مناسبة بين سؤالك وسؤاله، والنبي عليه الصلاة والسلام ما أرشد إلى هذا، **لهذا نقول: هذا النوع بدعة، ولا يجوز لأنه لا مناسبة بين عمل فلان وعمله، وما بين ما عمله وقدمه وما بين ما عملت.**

أو يسأله بجاهه فيقول: أسألك اللهم بجاه نبيك، بجرمة نبيك، بجاه أبي بكر، بجاه فلان من الصالحين أن تعطيني كذا وكذا، **هذا أيضا بدعة واعتداء في الدعاء، ووسيلة إلى الشرك وهو القسم الثاني.**

القسم الثاني: الذي هو شرك أكبر أن يكون معنى التوسل أن يسأل الله متوسطا بأولئك، ما يقول الله أعطني بفلان، لا، يقول: يا فلان اشفع لي عند الله اللهم اعطني كذا وكذا بشفاعة فلان لي؛ هذا التركيب جميعا، أو يقول يا نبي الله اسأل الله لي كذا وكذا، يا حسين اشفع لي عند الله بكذا وكذا، يا عبد القادر أسألك أن تسأل لي الله كذا اشفع لي بكذا، يكون قد صلى مثلا عند قبته عند قبره ركعتين تقربا أو طاف أو ذبح أو نذر أو من دون ذلك، فهذا معنى الوساطة، الوساطة يعني أنه طلب منهم الوساطة، طلب منهم الزلْفى، طلب منهم الشفاعة، ففرق بين أن يسأل الله بهم وما بين أن يتوسل عند الله بهؤلاء، فالسؤال بهم أن يقول: اللهم إني أسألك بنبيك أسألك بأبي بكر هذا بدعة ووسيلة للشرك واعتداء في الدعاء، أما لو سأل هذا أن يشفع له عند الله أو تقرب إليه بشيء من العبادات ليشفع له عند الله فهذا هو الشرك الأكبر الذي عناه الشيخ بما ذكرت.

س4/ هل المعبودات من الأحجار والأشجار تكون في النار مع من عبدها؟

ج/ نعم، كلها والأصنام والجن الذين عبّدوا ورضوا بالعبادة.

س5/ الأخ يقول أنا ما اتضحت لي الشبهة ولا ردّها.

ج/ مع أي اجتهدت أن يكون الأسلوب بأكثر سهولة وأكثر وضوح، ما لأدري إذا كان [...] هذه مشكلة يعني صعب أي أسهل أكثر من كذا، ودي اتضح له الشبهة ويتضح له الرد يشير بأصبعه يعني يرفع أصبعه، طيب جزاكم الله خيرا، الذي هي واضحة عنده جدا، واضحة جدا، إيراد الشبهة والرد أيضا يرفع أصبعه، طيب، وضوح متوسط واضحة؛ لكن بوضوح متوسط، التوسط معناه أنه يحتاج إلى مراجعة يعني فيما أوردت يحتاج إلى مراجعة حتى يفهمه من؟ طيب الأخير الذي ما اتضحت له يعني كان فيه قصور عنده في إيراد الشبهة أو إيراد الرد عليها يرفع، ما فيه عيب هذا عشان أجتهد لكم أكثر أو أشوف لنا طريقة.

يقول لماذا لا تصاغ الشبهة بأسلوب أكثر وضوحا مما عليه ثم يكون الجواب بأسلوب أوضح كذلك؟

أنا عندي أوضحتها وربما يُعتب علي ليش أوضحت الشبهة بمثل هذا التوضيح، هذا الذي جعلني في ما مضى أتردد في شرح الكتاب كثيرا؛ لأن تعليم الشبهات مشكلة، يعني إيضاح الشبهة ثم الرد عليها صعب ليس منهجا؛ لكن بما أنكم من دعاة التوحيد وممن سينافحون عنه فلا بد من إيضاحها؛ لعل الله جل وعلا يجعل منكم مجاهدين في سبيل الله.

س6/ هل تدخلون بعض المناظرات التي تقوم اليوم بين بعض الدعاة مع النصارى وغيرهم من إيراد الشبهة على المدعو وإضعافها؟

ج/ طبعا والمحاجة والمجادلة فن، ولها علم خاص بها؛ علم البرهان وعلم الحجاج، وهي من علوم المنطق أو من علوم الفلسفة بالعموم وعلوم المنطق بالخصوص، تحتاج إلى فهم؛ لأنه لا بد من ترتيب المقدمات؛ يعني تهتم في الجواب سواء في الفقه في أي حجة تريد إبطالها أو تريد مناقشتها:

أولا تأتي بالمقدمات جميعا، وتتنظر هل النتيجة بنيت على هذه المقدمات مجتمعة أو على واحد منها، فإن كانت عليها مجتمعة نظرت في صلة المقدمات بعضها ببعض، فإن وجدت سبيلا إلى الطعن فيها كان هذا أقوى حجة؛ يعني شيخ الإسلام مع المتكلمين والفلاسفة يأتي للمقدمة ويطعن فيها، لما بنيت عليه النتيجة، يطعن فيها بالعقل ويطعن فيها أيضا بالنقل، إذا كانت المقدمات كل واحدة أنتجت نتيجة، فتناقش كل مقدمة على جدا، إذا كانت هذه المقدمات ظنية ناقشتها مناقشة الظنيات، إذا كانت قطعية أيضا نظرت إلى النتيجة التي أنتجتها وتناقشها، هنا ترتب الحجاج بالأسهل فالأسهل، لا تأتي بالأصعب ثم الأسهل ثم آخر شيء الأسهل، لا، تبتدأ بالمتفق عليه بالأسهل قبولا، ثم بما بعده.

فإذا تناقش واحد حتى عندك في البيت أو المجلس يأتيك مثلا في كلامك يأتي إلى جزئية ويمسكها، تأتي أنت تنشغل عن الكلام كله وهو مهم ويشغلك بجزئية في كلامك، تروح تناقشه في جزئية ويضيق لب الموضوع، هذا يكون إذن أنت ضعيفا في الحجاج والنقاش؛ لأنه أضاع عليك الأصل يجعلك تلتفت إلى جزئية، وهذا الآن مع الأسف أهل الصحف وأهل المجلات أغرقوا كثير من الذين يكتبون كتابات إسلامية بشبهات صغيرة والتأصيل العام لا يناقش، يأتي في كلام يعني شبهة فرعية من فروع الإسلام، فرع من الفروع ويستغرقون ويسلطون عليه الضوء ويناقشونه وأخذ ورد وأخذ وعطاء ليشغلوا الناس بذلك؛ لكن أين أصول الإسلام؟ هنا تُحجب؛ لأنه لو نوقشت الأصول صار الكلام فيها أقرب وأوضح وصارت الحجة فيها من جهة العمل أقوى وإقامة الحجة على المخالف أوضح، خلاف الفرعيات، الفروع يكون كثير الخلاف فيها أو الجزئيات قد ما تصل مع المخالف فيها إلى نتيجة واضحة.

فينتبه الذي يجيب على الشبهات ويحاج أي مخالف أو أي صاحب شبهة سواء في الأصول يعني في التوحيد أو في الفروع في الفقه فإنه ينبغي له أن ينتبه كيف يورد الجواب، وكيف يرتب الأجوبة حتى يكون ذلك أبلغ في التأثير.

هنا الاعتبار بـ: لا تأتي في رد الشبه في المحاجة بتقديم العذر لمن تحاجه، لا تقل له أنت معذور؛ لأن هذا يقويه هو، خل سماعه لك ضعيفا، الأخ يقول فلا أقول له إن هؤلاء معذرون لأنهم جهال، لا تقل له معذور؛ بل تقول له المسألة عظيمة وهذا كفر وإيمان وشرك وإيمان، لا بد تفهمها، لا بد أن تكلم عنها بوضوح، إذا سهلت له الأمر تساهل صار ما عنده قلق من وضعه. نكتفي بهذا القدر، أسأل الله جل وعلا أن يجمعنا وإياكم بعد الحج في ثبات على الطاعة وقبول للعمل. وصلى الله وسلم على محمد.

الشريط الثامن :

س1/ كثير مما شرح في الدرس الماضي لم يفهم لدى كثير من الإخوة، ولم نفهم إلا أشياء مما كانت تكرارا لبعض ما سبق؟

ج/ هذه مشكلة؛ لكنها ليست مشكلتي، إنما هي مشكلة من حضر هذا الدرس دون مقدمات؛ لأن كشف الشبهات في الحقيقة تردت كثيرا مثل ما تذكرون في الابتداء

به؛ لأنه لا يصلح إلا لمن ضبط ثلاثة الأصول بشرحها، وضبط كتاب التوحيد بشرحها، فينتقل إلى فهم كتاب كشف الشبهات، هذا من جهة.

والجهة الأخرى أن أوائل هذا الشرح فيها كثير من المقدمات التي نحيل إليها فمن لم يستحضر ما ذكرناه في المقدمات في أوائل هذا الشرح ربما يخفى عليه بعض المقدمات التي ينبني عليها الحجاج. وكما قال الشاعر:

غيري جنى وأنا المعدبُ فيكم فكأنني سبابة المتندم

س2/ شخص ذهب إلى القبر ولكن لم يدع صاحب القبر، ولكنه التجأ إلى الله بإخلاص وصدق أن يكشف كربته، ولم يكن لصاحب القبر عند الدعاء شيء في قلبه، ولكن دعا الله بصدق هل هذا العمل جائز؟

ج/ الجواب أن هذا العمل بدعة وخيمة ووسيلة من وسائل الشرك؛ لأن تحري إجابة الدعاء عند قبور الصالحين والأولياء هذا يفضي إلى اعتقاد أن لهم حرمة وأن لمكان قبرهم خصوصية، فيؤدي إلى التوسل بهم وإلى الاستغاثة أو الاستشفاع بهم، فالله جل وعلا يسأل الحاجات بأي مكان، وأعظم الأمكنة التي يدعى الله جل وعلا فيها المساجد وهي أحق البقاع إلى الله، فمن أراد أن يجاب طلبه وأن يُعطى ما سأل فليتحري الأمكنة التي يحبها الله جل وعلا في المساجد وشبه ذلك وحلق الذكر، وليتحري أيضا أوقات الدعاء التي يجاب فيها، ويتحري الدعاء الجامع ويتوسل إلى الله جل وعلا بأسمائه وصفاته، ويكون عنده اضطرار وأشبه ذلك مما هو من أسباب إجابة الدعاء.

أما من دعا عند قبر لنفسه سأل الله جل وعلا ولو كان مخلصا فإنه مبتدع آثم على أمر أكبر من الكبائر.

... لا، القبر ليس الفائدة منه أن تدعو عنده، القبر الفائدة منه أن تتذكر الآخرة، «زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة»، «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكركم الآخرة» والزيارة المشروعة هي التي فيها تذكّر والسلام على الأموات المسلمين وسؤال الله جل وعلا لهم والدعاء للميت، ويجوز أن يدعو لنفسه عرضا مع الدعاء للميت دون القصد، فأما أن يتحري الدعاء عند القبور فهو بدعة، أو أن يقصد الدعاء لنفسه عند القبور فهو بدعة أيضا؛ لكن يدعو بنفسه عرضا مع الدعاء للميت كما كان عليه الصلاة والسلام يقول إذا زار القبور «نسأل الله لنا ولكم العافية» فهذا على جهة العرض لا القصد.

س3/ قال: قلت أن المشرك لا يشهد على نفسه بأنه مشرك فما معنى قوله تعالى (شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكَفْرِ) [التوبة:17]؟

ج/ الشهادة في هذه الآية شهادة بلسان الحال لا بلسان المقال كما قال ابن كثير وغيره من المفسرين، الشهادة هنا كالشهادة في قوله جل وعلا (وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا) [الأعراف:172]، فهذه شهادة بلسان الحال لا بلسان المقال.

س4/ هل يجوز التوجه بالدعاء إلى الله بالتوسل بجاه محمد عليه الصلاة والسلام أو بحق الصالحين من عباد الله؟

ج/ الجواب أن التوجه أو التوسل في الدعاء بالجاه بدعة ووسيلة من وسائل الشرك، فلا يجوز أن يدعو متوسلا إلى الله بجاه نبيه أو بجاه عبد صالح أو بالحرمة أو بالمكانة أو ما أشبه ذلك.....

والاعتداء في الدعاء بأن يدعو بما لم يؤذن به، هذا من جهة. والثانية أن هذا الدعاء وسيلة إلى الشرك بهؤلاء باعتقاد عظمتهم أو أنهم يشفعون أو ما أشبه ذلك.

والثالث أن السؤال بالجاه فلان وبحرمته سؤال بأمر أو بشيء أجنبي عن السائل وعن الداعي، والمشروع أن تسأل بشيء لك أو بشيء تملكه كالسؤال والتوسل بالعمل الصالح أو أن تسأل بأسماء الله جل وعلا وبصفاته أو أن تسأل الله جل وعلا بإيمانك وطاعتك لله، فهذا توسل بأمر لك وليس بأجنبي عنك، وعمل غيرك وحرمته وجاهه له وليس لك.

ولهذا ترك الصحابة رضوان الله عليهم هذا السؤال وهذا الدعاء فإنه اعتداء وبدعة ووسيلة إلى الشرك.

س5/ تقول كل ما أمر الله به عبادة وقد قال تعالى (فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا) [البقرة:109] هل هذا عبادة؟

ج/ نعم إذا عفا متقربا بالعفو إلى الله جل وعلا فقد تعبد، وإذا صَفَحَ متقربا بالصفح إلى الله جل وعلا فقد تعبد؛ لأن الأمور به عبادة إذا تقرب به، أما إذا فعله هكذا من غير قربة فليس بعبادة.

س6/ ما حكم قول بعض الصحف إن الغبار الذي أتى مدينة الرياض هو بسبب دخول فصل الخريف؟

ج/ إذا كان قول هذا القائل يعني به أنّ هذه الفصول تسبب هذه المتغيرات الكونية فإن هذا لا يجوز ومحرم وهو نوع شرك بالله جل وعلا، وإذا كان يجعلها زمنا وظرفا ووقتا أجرى الله جل وعلا سنّته أنه يحصل في هذا الوقت هذه الأشياء هذا لا بأس به، فيفَرِّقُ في هذا الباب ما بين الباء التي للسببية و(في) التي للظرفية. فمثلا نقول: في الموسم تأتي الأمطار؛ لكن ليس معناه أنه بالموسم يأتي المطر، وإنما أجرى الله سنّته أنه في هذا الوقت الذي هو طلوع هذا النجم الذي هو الموسم وأشبه ذلك، طلوع أنجم يكون عنها الموسم، هذا ظرف ووقت يحصل فيه أنواع من سنة الله جل وعلا في كونه، إذا جاء نجم كذا جاء البرد؛ لكن مجيء البرد ليس بسبب النجم وإنما ظهور النجم وقتٌ للبرد؛ مثل ما يكون ظهور الهلال وقت لدخول الشهر، وليس هو الذي أدخل الشهر، وأشبه ذلك. فإذن هذه الأشياء الفصول والأنجم إذا جعلت ظرفا ووقتا فلا بأس، وإذا جعلت سببا باستخدام الباء؛ باء السببية فإن هذا كقول من قال مطرنا بنوء كذا وكذا . وبهذا القدر كفاية وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

الشريط التاسع :

هم احتجوا قالوا النبي صلى الله عليه و سلم أعطي الشفاعة، على هذا القدر من الإطلاق نقول نعم أعطي الشفاعة، فيقول إذن أنا أطلبه مما أعطاه الله، فإذن لو ما شفح لي يوم القيامة فأطلبه مما أعطاه الله يشفع يوم القيامة، فيقول أيضا الملائكة تشفع يوم القيامة والأفراط يشفعون يوم القيامة أفتطلب منهم الآن أن يشفعوا لك؟ فإذا قال ذلك رجع إلى عبادة المشركين بالاتفاق.

... هذا من عندك، هذا من كيفك؛ لأن أهل التوحيد هم الذين يقولون بأن النبي صلى الله عليه و سلم أفضل من الملائكة، أما أهل الشرك يعني الأشاعرة والماتريديّة فعندهم أن الملائكة أفضل من الأنبياء والمرسلين، وما أحد يحتج منهم بهذا -واضح؟، يعني أنت جمعت بين قولين متناقضين، هم ما يقولون، واضح.

س1/ في الحقيقة سؤال غريب لا بأس أن نذكره -ما له علاقة بالدرس يقول: أعتذر عن هذا السؤال فهو خارج عن الدرس، ظهر فلم فيديو بعنوان فاتح القسطنطينية، وفي هذا الفلم يمثلون القائد محمد الفاتح بشكل أفلام كرتونية مع العلم أن هذا القائد شخصية إسلامية، فما حكم...، وقد رأينا بعض طلاب العلم يشاهدون هذا الفلم ويسهرون عليه الليل أغلبه.

ج1/ ما أظن طالب علم يسهر على هذا اللهو وأمثاله قد يستفيد منه لصغار عنده أو نحو ذلك لكن يسهر عليه ويشاهده هذا ما يصلح أن يكون طالب علم، لأن طالب العلم عليه واجبات كثيرة والله جل وعلا يعين الجميع على أدائها. لكن بالنسبة لتمثيله هذا مختلف فيه؛ يعني تمثيل مثل الشخصيات هؤلاء مختلف فيه ما بين العلماء منهم من يجيز ومنهم من لا يجيز، أنا ما أعرف هذا الفلم على حقيقته كيف هو.

إيش يعني كرتون، إذا كان رسم تصوير، فالمصوّر له يَأْتَمُّ لكن المشاهد لما صور لا يَأْتَمُّ؛ لأنه ما دخل في التصوير، هذا يحتاج منكم إلى نظر من نظر إليه يعطينا صفة هذا حتى يكون الحكم فرعا عن التصور.

س2/ هل تجوز الشفاعة من الشخص الغائب؟

ج2/ لا، دعاء الغائب هذا شرك بالله؛ يعني يكون في مكة ويقول يا خالد لا تنسني من دعائك هذا شرك بالله؛ لأنه كيف يصل إلى ذلك.

س3/ قال: ما جاء في لامية أبي طالب

ثمّال لليتامى عصمة للأرامل

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه

هل يصح قول من قال فيه استغاثة بغير الله؟

ج3/ لا، هو عليه الصلاة والسلام يسأل الله أن يسقي الناس، وهو في حال حياته يدعو من جنس دعائه عليه الصلاة والسلام بالاستسقاء وفيمن طلب منه الدعاء في الدنيا، فهذا له أن يدعو؛ بل قد دعا لعمه ولم يستجب له عليه الصلاة والسلام فيه.

س4/ ما الضوابط في أسماء الله الحسنى؟

ج4/ الأسماء الحسنى موضع الكلام في درس العقيدة العام يعني كالواسطية والطحاوية وغيره؛ لكن نذكره على عجل.

الأسماء الحسنى هي ما جمع ثلاثة شروط:

الأول مجيئها في الكتاب والسنة.

والثاني أنها هي التي يدعا الله جل وعلا بها.

والثالث هي المشتملة على الكمال المطلق الذي لا نقص فيه.

فما لم تتوفر فيه هذه الشروط الثلاثة جميعا فإنه ليس من السماء الحسنى، قد يكون اسما من أسماء الله لكن لا يكون من الأسماء الحسنى، وقد يكون اسما يخبر به عن الله جل وعلا ولا يكون من الأسماء الحسنى.

بالنسبة لدرس يوم الاثنين الزاد لانشغالي ليلة الثلاثاء لفترة تتوقف وأخبركم إن شاء الله باستئنافه، هذا نبهت في أول الدروس لكن بعض الإخوان ما سمعوا صاروا يحضرون جزاهم الله خيرا.

س15/ إذا قيل للشهيد أو للرسول عند قبره اشفع لي يوم تبعث فما حكم ذلك؟

ج15/ هذا الذي نتكلم فيه من الصباح، هذا هو الذي نتكلم فيه من بعد صلاة العشاء، هو شرك لأنه سأل طلب منه دعاه سأل، هذا شرك.

س16/ هذا سائل يقول: مهم. جعل الكتابة بالقلم الأحمر عشان تصير خطر يعني، يقول: ما رأيك فيمن ينسب لشيخ الإسلام ابن تيمية أن سؤال الميت أن يدعو الله لك ليس من الشرك الأكبر بل هو بدعة؟

ج16/ هذا جاء في كلام شيخ الإسلام صحيح لكن البدعة يريد بها البدعة الحادثة؛ يعني التي حدثت في هذا الأمة، وليس مراده رحمه الله بالبدعة أنها البدعة التي ليست شركا لأن البدع التي حدثت في الأمة منها بدع كفرية شركية ومها بدع دون ذلك فإذن قوله: وأما سؤال الميت أن يدعو الله للسائل فإنه بدعة. يعني هذا حدث في هذه الأمة حتى أهل الجاهلية ما يفعلون هذا، ما يقولون أدعو الله لنا، إنما يقولون اشفع لنا.

فمسألة أن يطلب من الميت الدعاء هذه بدعة حدثت، حتى المشركين ليست عندهم، وأهل الجاهلية ليست عندهم بل حدثت في هذه الأمة، وإنما كان عند أهل الجاهلية الطلب بلفظ الشفاعة اشفع لنا، يأتون ويتقربون لأجل أن يشفع، يتعبدون لأجل أن يشفع أو يخاطبونه بالشفاعة ويقولون اشفع لنا بكذا وكذا، أما أدع الله لنا هذه بدعة حدثت في الأمة.

فكلام شيخ الإسلام صحيح أنها بدعة محدثة، وكونها بدعة لا يعني أن لا تكون شركا أكبر، فبناء القباب على القبور وسؤال أصحابها والتوجه إليها على هذا النحو الذي تراه من مشاهد والحج إلى هذه المشاهد وجعل لها مناسك كلها بدعة، نقول بدعة حدثت في هذه الأمة، وهي يعني سؤال أصحاب هذه المشاهد والذبح لها وعلى هذا النحو الموجود لم يكن موجودا في الجاهلية على هذا النحو، وإنما كانت عبادتهم للأموات على شكل أصنام وأوثان والتجاء للقبور وأشباه ذلك؛ لكن

ليس على هذا النحو، فلم يكن أهل الجاهلية يحجون كالحج إلى بيت الله الحرام يحجون إلى مشهد أو إلى قبر أو ما أشبه ذلك.
نقول هذه بدعة؛ لكن هل يعني أن هذا ليس شركا أكبر؛ لا؟ لأن البدع منها ما هو مكفر.

س7/ ما حكم إطلاق لفظ خير خلق الله جميعا محمد صلى الله عليه و سلم، ولفظ سيد الخلق، وحبیب الله والحبیب المصطفى صلى الله عليه و سلم؟

ج7/ هو عليه السلام هو سيد ولد آدم وأشرف الأنبياء والمرسلين وخير خلق الله جميعا عندنا لأن الصحيح عندنا في مسألة التفضيل بين الملائكة والرسل والأنبياء أن الرسل والأنبياء أفضل من الملائكة، ولا نقول البشر أفضل من الملائكة؛ بل نقول الأنبياء والرسل وأولياء الله أفضل من الملائكة، ولهذا يصح أن نقول خير خلق الله محمد عليه الصلاة والسلام، وهو عليه الصلاة والسلام سيد الخلق وهو حبيب الله و خليل الله.

س8/ قول القائل: اللهم إني أسألك بحق جبريل عندك أن تفعل لي كذا وكذا هل يجوز؟

ج8/ هذا سؤال بالحق وبالجاه وأشباه ذلك وهو سؤال بأمر أجنبي، قد ذكرت لكم أن هذا ممنوع من ثلاثة أوجه ذكرناهم في الدرس الماضي أو في الدرس الذي قبله.

فمن سأل الله بحق فلان بحق ملك أو حق نبي سأل به بأمر أجنبي عنه، وهؤلاء لهم منزلة عند الله وجاه لكن ليس هذا الحق لك، وسؤالك به سؤال بأمر خارج عنه، فسؤال العبد ربه جل وعلا متوسلا يكون بأسماء الله جل وعلا وبصفاته؛ لأن هذا سؤال بإيمانه بالأسماء والصفات وإيقانه بها وإقراره بذلك ووصف الله جل وعلا بذلك وتسميته بها، وسؤال أيضا بالعمل الصالح تسأل الله جل وعلا بأعمالك الصالحة.

أما سؤالك الله بعمل غيرك الصالح أو بمقامه عند الله أو بالمنزلة عند الله فهو سؤال بأمر أجنبي ولذلك صار اعتداء في الدعاء و بدعة وخيمة ووسيلة أيضا إلى الشرك.

س9/ هل يجوز -لا حول ولا قوة إلا بالله- يقول هل يجوز الاستشفاع بأحد من الخلق مثل طلبة العلم، وهل تأذن لي في الاستشفاع بك في دعائي؟

ج9/ نحن نذكر في هذه الدروس من أولها إلى آخرها أن مثل هذا لا يجوز، وأن مثل هذا بدعة، حتى ولو استشفعت بحي سواء كان صالحا وعالما أو من تظن فيه، هذا كله من البدع المحدثه في الدين، إنما تسأل الدعاء على قولٍ بجواره،

تقول يا فلان أدعو الله لي هذا الذي يجوز في الحياة، مثل ما روي أن النبي صلى الله عليه و سلم قال «يا عمر لا تنسنا من دعائك».

والعلماء مختلفون هل يجوز طلب الدعاء من الحي مطلقا أم يجوز في بعض الأحوال أم هو مكروه؟ على أقوال.

والسلف الصالح رضوان الله عليهم ما كانوا يأذنون لأحد أن يطلب منهم الدعاء فقد جاء مرة رجل لحذيفة فقال: أدع الله لي. فدعا له فجاءه آخر مرة أخرى فصاح في وجهه فقال: أنبياء نحن؟ فإذا ساغ مرة فلا يسوغ أن يوتى فلانا حتى ولو كان صالحا أو عالما أو كان يظن فيه هذا ظن خير أن يطلب منه الدعاء دائما، والمسؤول الدعاء أيضا يجب عليه أن ينكر مثل ما أنكر حذيفة، حتى لا تتعلق القلوب بغير الله، مرة يحصل ذلك فلا بأس.

إلا في حال ذكرها شيخ الإسلام رحمه الله حيث قال: إن طلب الدعاء يجوز إذا كان من طلب الدعاء من غيره يريد منفعة ذلك الغير ولا يريد منفعة نفسه، وعلى هذا يحمل طلب النبي صلى الله عليه و سلم من عمر أن يدعو له؛ لأن هذا فيه إحسان إلى السائل، فإذا أردت لفلان مثلا من الناس أن يدعو لك لكي ينتفع هو بتأمين الملائكة له بقولهم: ولك بمثل هذا. وأشبه ذلك، يقول شيخ الإسلام هذا هو الجائز.

أما الدعاء أصلا يا فلان أدعو الله لي لا تنسنا من دعائك ونحو ذلك فيقول شيخ الإسلام: هو مكروه.

وإن قيل بجوازه فإنه ليس على وجه الديمومة.

أما أن يقول الطالب في دعائه: أستشفع بفلان أو يا فلان اشفع لي وهو غائب فهذا شرك بالله جل وعلا ولا يجوز أن يحوم حول مثل هذه المعاني ذهن طالب علم أو موحد، ولو قيل مثل هذا لعامي من العامة من أهل نجد أو من غيرهم ممن عرفوا التوحيد لصاح في وجه من قال هذا؛ لأن هذا هو الشرك أو وسيلة الشرك.

فينبغي أن يُتنبه لمداخل الشيطان على النفوس.

س10/ ما الفرق بين قول القائل: اللهم منّ علينا بشفاعتة نبيك وبين سؤال النبي صلى الله عليه و سلم الشفاعتة؟

ج10/ مثل ما ذكر الشيخ محمد رحمه الله: تطلب الشفاعتة من الله، تسأل الله أن يُشَفِّعَ فيك نبيه، فإذا تطلبت الشفاعتة ممن يملكها وهو الله جل وعلا، أما إذا طلبت الشفاعتة من النبي صلى الله عليه و سلم فقد دعوته عليه الصلاة والسلام ودعوة غير الله شرك، ثم سألته الشفاعتة وهو بعد موته عليه الصلاة والسلام لا يملك أن يشفع حتى يأذن الله جل وعلا له، والله جل وعلا لا يأذن في هذه الصورة.

وطلب الشفاعة منه عليه الصلاة والسلام هو الذي بحثناه في هذه الجلسة من أولها.

س11/ كيف يكون الذي يطلب الشفاعة من الملائكة كافر بالاتفاق، مع أن هناك من لا يقر أن عبادة المشركين للملائكة هي بالدعاء؟

ج12/ أنا لا أذكر أحدا من أهل العلم -يعني من المفسرين- قال: إن تعبد المشركين من أهل الجاهلية بالملائكة أنه ليس بالدعاء، لا أعرف من قال بغيرها؛ يعني على ظاهر السؤال هناك من لا يقر أن عبادة المشركين للملائكة هي الدعاء لا أدري من قال هذا، لعل السائل يفيدنا فإذا كان هناك من يقول به من الأولين يعني من السلف أو من المتأخرين فإنه يمكن حصر الإجماع في فترة زمنية، أما على علمي فإنه لا أحد قال إن العرب مثلت الملائكة على صور على أصنام وإنما يدعون الملائكة ويطلبون منهم كما قال جل و علا (وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهُولَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ (40) قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ) [سبأ: 40-41].

س13/ هل قول الرسول صلى الله عليه و سلم لعمر «لا تنسنا يا أخي من دعائك» ثابت؟

ج13/ رواه أبو داود والترمذي وجماعة وإسناده ضعيف.

س14/ هل جميع أنواع الشفاعة التي ذكرها الشيخ في كتاب التوحيد ثابتة في الكتاب والسنة؟

ج14/ ما أدري إيش يعني كتاب التوحيد، كتاب التوحيد ما ذكر فيه أنواع الشفاعة، أنواع الشفاعة المذكورة في الواسطية وفي كتب العقيدة العامة. في شرح كتاب التوحيد؟ إذا كان في الشرح نعم ثابتة.

س15/ لو بلغ شخصا خبر يسره فقال للذي أعلمه: أشكر حياتك. فما حكم قول هذه العبارة؟

ج15/ يعني أشكرك ما فيه بأس إن شاء الله.

س16/ قوله جل وعلا (وَالَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ(4) سَيَهْدِيهِمْ وَيُصَلِّحُ بِأَلْهِمْ)[محمد:4-5]، قرأت في أحد مختصرات التفسير أن معنى (سَيَهْدِيهِمْ) إلى العمل فكيف يكون العمل بعد الموت؟

ج16/ هذا أحد الأقوال في الآية وهو أن قوله تعالى (سَيَهْدِيهِمْ) يعني في الدنيا وأن مجيء السين فيها مع إفادتها التعقيب هذا باعتبار القدر يعني (وَالَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ) قدرا يعني بما مضى في علم الله، (فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ(4) سَيَهْدِيهِمْ) في الدنيا ويبين لهم الطريق هداية الدلالة والإرشاد وهداية التوفيق. والقول الثاني وهو الصحيح أن الهداية هنا هداية في الآخرة لطريق الجنة فهو ليس اعتبار القتل هنا اعتبار قدري سابق بل هو اعتبار بالواقع فقوله (وَالَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ) يعني فحصل لهم القتل (فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ) يعني أن الله جل وعلا يبارك عملهم القليل وينمي لهم عملهم إلى يوم القيامة كما ثبت في الحديث «أن الشهيد ينمي له عمله إلى يوم القيامة»، قال (فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ(4) سَيَهْدِيهِمْ) يعني في الآخرة ويصلح بهم الهداية إلى طريق الجنة يعني سيهديهم على الصراط لأن هذا هو النوع الرابع من أنواع الهداية عند أهل السنة وهو هداية أهل الجنة لطريق الجنة وهداية أهل النار للنار، ففي أهل الجنة في الشهداء قال هنا (سَيَهْدِيهِمْ وَيُصَلِّحُ بِأَلْهِمْ(5) وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَفَهَا لَهُمْ)[محمد:5-6]؛ يعني بعد أن يهدوا إلى طريق الجنة.

في الهداية إلى النار قال جل وعلا في سورة الصافات (فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ(23) وَقِفُوهُمْ إِنَّكُمْ مَسْئُولُونَ(24) مَا لَكُمْ لَا تَنصَرُونَ)[الصافات:23-25] الآيات.

س17/ من يرى عليه سمات الصلاح تقول العامة لها زرنا تحصل البركة، هل هذا جائز؟

ج17/ البركة كما هو معلوم نوعان: بركة ذات، وبركة عمل وإيمان وصلاح. بركة الذات: بمعنى أن أجزاء الذات تكون مباركة، فإذا لمست هذا المبارك الذات انتقلت لك بركة وحصل لك بركة وانتفاع من ذاته -من شعره من عرقه من بدنه- ، فهذه ليست إلا للأنبياء والمرسلين، فهم الذين يتبرك بذواتهم بعرقهم ببقية سورهم بدمهم إلى آخره، فهذا لا بأس به، كما جاء ذلك في السنة الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

والنوع الثاني من البركة بركة عمل: وهذه لكل مؤمن بركة راجعة إلى عمله الصالح وذلك من جهة إيمانه وتقواه وصلاحه وعمله الصالح، فكل مؤمن بركة

بقدر ما عنده من الإيمان والعمل الصالح، مثل ما جاء في الحديث الذي رواه البخاري وغيره أن أسيد قال لأبي بكر لما نزلت آية التيمم في قصة عائشة المعروفة تخفيفاً على الأمة قال: ما هذه بأول بركتكم يا آل أبي بكر. وثبت أيضاً في البخاري وفي غيره أن النبي صلى الله عليه و سلم قال «إن من الشجر شجرة بركتها كبركة المسلم» فدل على أن كل مسلم فيه وله بركة، ولما تزوج النبي صلى الله عليه و سلم صفية وأعتق قومها وجعل عتقهم صداقها قال: فلم تكن -أو معنى ما جاء- لم تكن امرأة لها بركة على قومها أعظم من بركة صفية. فدل هذا على أن كل مؤمن له بركة؛ بركة عمل.

فإذن إذا أتى رجل صالح أو زارك أحد من إخوان المؤمنين وقال قائل: حلت البركة أو جاءت البركة يعني أن هذا الزيارة عمل صالح والعمل الصالح مبارك، وهذا العبد الصالح إذا جاء، وقال القائل: حلت البركة؛ يعني لأنه إذا جاء العبد الصالح فإنه سيشغل أهل البيت في زيارته لهم بما ينفعهم في آخرتهم فهذه من بركة إيمانه وعمله الصالح فلا بأس.

أما بركة الذات فليست إلا للأنبياء والرسل عليهم صلوات الله وسلامه. في هذا القدر كفاية، وأسأل الله لي ولكم المغفرة والعلم النافع والعمل الصالح وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

الشريط العاشر :

... أنا نبهت في أول الأمر إلى أن هذه الشبهة التي جاءت اليوم هي تكرير لما سبق لكن باعتبار مختلف؛ لأن المورد لهذه الشبهة عنده ما ليس عند المورد للأولى، الشيخ قد يكرر لهذا.

... هذا الذي خلّاني أستطرد بعض الشيء، لما قلت المغايرة بين الذات والصفات أشوف كثير من الإخوة حلقت عيونهم في السماء، الواو تقتضي في اللغة الجمع مطلق الجمع والمغايرة، وإذا قلنا مطلق الجمع فالمراد بلا ترتيب، بلا ترتيب في الزمان ولا في المكان ولا في الفضل، وتفيد أيضاً المغايرة، والمغايرة تعني أنّ ما بعد الواو غير ما قبل الواو، وقد يكون ما بعد الواو يعني المعطوف والمعطوف عليه ما قبل الواو قد يكون هذا وهذا من الذوات.

فإذن الثاني غير الأول مثل ما مثلت لكم دخل محمد وخالد، (مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ) كل شيء مختلف عن الثاني هذا تغاير في الذوات واضح؟.

الثاني : التغاير في الصفات.

ذكرت لك أن التغاير في الذوات لا يَسْقُطُ بأن يكون الأول بعض الثاني ولا أن يكون الثاني بعض الأول؛ يعني إذا جاء عام بعد خاص معطوف بالواو، فيصدق

عليه أنه تغاير ذوات؛ لأن الذات الثانية أعظم وأكثر من الذات الأولى في عطف العام على الخاص، أو الأولى أكثر ذواتا من الثانية.

فإذن تغاير في الذوات يعني هذا ليس هو هذا، من جهة الذات.

والثاني تغاير في الصفات، **والتغاير في الصفات يكون في المعاني** مثل ما ذكرت لكم **(إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ)** الإيمان والعمل الصالح ليس ذاتا، وإنما هو معنى، أليس كذلك؟ الإيمان هل هو ذات تُرى؟ العمل الصالح ذات ترى؟ ليس عينا ولا ذاتا وإنما هو معنى، **فإذن العطف بالواو بين المعاني يدل على تغاير الصفات**، فيكون الأول غير الثاني من جهة الصفة، **ولهذا نقول إنه إذا قيل (إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ) على تعريف أهل السنة للإيمان ودخول العمل في مسماه هذا يفهم من وجهين:**

الأول: أن العمل خاص بعد عام، فالإيمان عام والعمل خاص فحصل تغاير في الصفة من جهة الشمول.

والثاني: أن الإيمان إذا قرن به العمل الصالح فيعنى بالإيمان التصديق الجازم بالأشياء والعمل الصالح هو العمل، فهذا يغاير ذلك في الحيثية.

والثاني اختيار شيخ الإسلام بن تيمية **(إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ)**، **(إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا)** [مريم: 96]، يعني بالإيمان الأصل اللغوي ومعناه وهو أيضا الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله إلى آخره؛ يعني ما هو قسيم للإسلام، الإسلام العمل الظاهر الإيمان الاعتقاد الباطن **(وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ)** تغاير في الصفة، إذ الأول يدل على العمل الباطن والثاني يدل على العمل الظاهر مثل قوله جل و علا **(تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُّبِينٍ)** [الحجر: 1].

بعض المعاصرين الجهلة قال: هذا يدل على أن القرآن غير الكتاب؛ لأن الواو تقتضي المغايرة فالقرآن شيء والكتاب شيء، والقرآن هو ما لا يقبل التغيير أما الكتاب فيقبل التغيير في مؤلف ألفه باطل معروف، هذا ناتج من الجهل باللغة. فقله **(تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُّبِينٍ)**، **(تِلْكَ آيَاتُ الْقُرْآنِ وَكِتَابٍ مُّبِينٍ)** في سورتين هذا يدل -العطف بالواو- على تغاير صفة الكتاب عن صفة القرآن، لا على تغاير القرآن عن الكتاب، والصفة التي حصل فيها التغاير أن القرآن فيه صفة القراءة، والكتاب فيه صفة الكتابة.

فإذن هذا دليل على أنه مكتوب وأنه سيقرأ حيث كان مكتوبا.

وهذا البحث يُبحث في الأصول وأيضا في النحو وفي كتب حروف المعاني وبحث معروف ومهم؛ لأن فهم الاستدلال مبني عليه.

س1/ الآية في قوله جل و علا **(مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ)** [المؤمنون: 91] ما وجه المغايرة في الصفات؟ يسأل الأخ.

ج1/ الجواب: أن الإلهية غير صفة اتخاذ الولد وما كان معه من إله فالإتخاذ إتخاذ الولد شيء غير كون إله معه، فاتخاذ الولد من الله كما يقول أولئك إتخذ الله عيسى ولدا، أو إتخذ الله العزيز ولدا.
فإذن جعلوا عيسى ولدا ليس بدعواهم ولكن بإتخاذ الله له، وأما وجود الإله (وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ) فهذا وجود للإله الحق مع الله جل وعلا فمن هذه الجهة كان غير متخذ، فالأولى فيها الإتخاذ والثانية فيها وجود الإله، فهذا كفر وهذا كفر. نقف عند هذا وأسأل الله جل وعلا لي ولكم التوفيق والسداد وصلى الله وسلم على نبينا محمد .

الشريط الحادي عشر :

"..... ذكر الإمام رحمه الله تعالى مسألة جديدة يوردها المشركون ويُلقَّنها من يلقنها من عوام المشركين ومن المتعلمين عندهم، وهذه المسألة هي مسألة **كرامات الأولياء**، فإن عبّاد الأموات وعبّاد غير الله جل وعلا في الأعصر المتأخرة يروّجون كرامات الأولياء ليدلّوا الناس بذلك على أن هذا الولي الذي صار له من الكرامات كذا وكذا أنه يستحق أن يُدعى وأن يستشفع به وأن يستنصر به وأن يستعاذ به وأن يتوكل عليه إلى آخر أنواع العبادة، **فجعلوا حصول الكرامات ورؤية من رأى هذه الكرامات والإقرار بذلك، وأن أهل السنة يقرون بكرامات الأولياء، جعلوا ذلك سُلماً لدعوة الناس لعبادة غير الله جل وعلا، وهذه حجة كثير ما يرددها الخرافيون، فينبغي لأهل التوحيد وللدعاة إليه أن يقفوا عند هذه الشبهة كثيرا**، وهذا الوقوف بيّنه الشيخ رحمه الله تعالى أتم بيان.
فقال (وإن قال (أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) [يونس:62] **فقل هذا هو الحق ولكن لا يُعبدون**)؛ يعني أن قوله تعالى (أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) رُتّبَ آخره على أوله فجعل الأولياء لهم كرامة، وهذه الكرامة هي أنهم لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، فالولي ولي الله جل وعلا الذي حقق الولاية بالإيمان التقوى لا خوف عليه ولا يحزن، وهذا ظاهر الآية ودلّ ذلك على أن هؤلاء لهم منزلة خاصة عند أهل الإيمان؛ بل عند الله جل وعلا وهذه المنزلة إنما هي لأجل إيمانهم ولأجل تقواهم، ولهذا قال بعدها في وصف الأولياء (الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ) (63) **لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ**) [يونس:63-64]، **ففي الآية التي ساقها الشيخ ذكر الأولياء وذكر أنهم لا خوف ولا هم يحزنون، وهذه يحتج بها كل من يعبد غير الله جل وعلا، ويحتجون بها على أن الولي له ما ليس لغيره**، فماذا يصنع الموحد لجواب هذه الشبهة؟ **قد**

ينساق إلى أن يقول إنَّ هذا الذي تقول إنه ولي ليس بولي أصلاً، وهذا يجعل الموحِّد في زاوية ضيقة ويخرج نفسه كثيراً لأنه يخرج عن ميدان الحجة إلى ميدان الحجة فيه متوهمة.

فميدان الحجة أن الولي يعبد ولا يُعبد، وهو من جهة غيرته يخطئ فيقول: هذا أصلاً ليس بولي.

فمثلاً لو ناقش أحداً عن عبادة البدوي وما يحصل عند قبره من الاستغاثة بغير الله ومن الذور للبدوي ومن الاستعانة به ومن طلب كشفه للضرر وأشباه ذلك، لو جاء وناقش من يقول هذا ولي والله جل وعلا يقول (أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) قد يبتدئ بعض أهل التوحيد فيقول: من قال لك أن هذا ولي؟ فتتصرف الحجة إلى مسألة يصعب معها الإثبات أو النفي، فيكون ذلك يستدل بما يورده أصحاب الكرامات أنه كان له كذا وكذا، ونذهب عن أصل المسألة وهي أنه لا يُعبد سواء كان ولياً أو غير ولي إلى هل هو ولي أم لا؟

وبعض الموحدين في بعض الأقطار الإسلامية يسلكون هذه الطريقة، وهي غلط وليست على طريقة أهل العلم وأئمة الدعوة رحمهم الله، وليس كذلك أيضاً ما جاء في القرآن لتقرير التوحيد ومناقشة المشركين في آلهتهم، فإن الذي في القرآن أنَّ الألهة التي عبَّدت أنها لا تستحق العبادة قال جل وعلا (أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ (19) وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ) [النجم: 19-20] إلى آخره، بيَّن أنه لا تستحق العبادة، وكذلك فيما هو غير ذلك من عبادة من يُعبد، بيَّن أنه لا يستحق العبادة، أما الكلام في ذاته وأحواله فهذا ليس من الدعوة الحقَّة؛ بل يترك هذا لأن الغرض هو تقرير التوحيد.

فإذا قال لك هذا ولي من أولياء الله. فلو كان عندك ليس بولي بل نقل عنه العلماء ونقلت عنه التراجم أنه كان يترك الصلاة أنه كان يقول كلمات كفرية أو لم يكن صالحاً أو كان كافراً أو إلى آخره، فلا تذهب إلى هذا؛ لأن مصير هذا الرجل عند الله جل وعلا، ولكن إذهب إلى الحق المطلق وهو أن الولي يعبد ولا يُعبد، وأن الكرامات التي أعطيها الولي له وليست لغيره، وهذا هو الذي بيَّنه الإمام رحمه الله تعالى هنا فقال (فقل هذا هو الحق)؛ يعني أن الأولياء لا خوف عليهم ولا هم يحزنون (ولكن لا يعبدون)؛ يعني أن الأولياء في الآية أنهم لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وأنهم الذين آمنوا وكانوا يتقون وأن لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة، لم يذكر أنهم يعبدون؛ بل في آيات آخر بين أن من اتخذ ولياً من دون الله فقد ضلَّ وخسر خسرانا مبيناً كما قال جل وعلا (قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا) [الرعد: 16]، وكقوله جل وعلا (وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا) [النساء: 119]، يعني أن المراد ليس إلى كونه ولياً أو غير ولي، المراد أن العبادة لله جل وعلا،

قال سبحانه (قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ) فهذه الآية قد تنفع أهل التوحيد في الاحتجاج على أهل الشرك في أن الله جل وعلا ذكر أن الأولياء لا يتخذون من دونه، (قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ) يعني فيكون من دونه يعني من دونه في العبادة أولياء فجعلتهم الأولياء معبودين، وهذا وإن كان ليس هو من تفسيرها الصحيح؛ ولكنها حجة في رد الاحتجاج بلفظ الأولياء على العبادة، وإلا فمن المعلوم أن قوله تعالى (قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ) لا يقصد به فلان الولي إنما يقصد به الولاية يعني النصرة والمودة وأشباه ذلك؛ لكن هذه الآية وأشباهاها في القرآن يُحتج بها على إبطال التعلق بلفظ الأولياء"

"..... مثل مرة أتاني بعض الإخوة وقال: هناك رجل من بعض البلاد الأفريقية يريد أن يبحث بعض الأمور وأنا ذكرت له أن يأتيك، جاءني وذكرت له بعض المسائل في التوحيد وتعريف التوحيد والعبادة وكلام أهل العلم في الشرك إلى آخره بكلام مطوّل. فقال: الذي كرهه الذين يدعون إلى التوحيد في بلادنا -كرهه الناس فيهم- هو أنهم ينشرون في الناس أن هؤلاء الذين يتعلّقون بهم أنهم ليسوا بصالحين وليسوا بأولياء؛ بل هؤلاء الأموات منهم المشرك ومنهم الكافر ومنهم الذي كان يفعل كذا ويفعل كذا ويفعل الموبقات، فينشرون أشياء عنهم لا يمكن أن نقبل حمية لهم ولهؤلاء الأولياء لا يمكن أن يتكلم أحد فيهم، فأخذتنا الحمية لهم عن سماع ما عند هؤلاء من الكلام في التوحيد.

وهذه في الحقيقة أفادت كثيرا مع أنها واضحة في كشف الشبهات؛ لكن أفادت من حيث التطبيق فإن الذي ينبغي على طالب العلم أن يكون صبورا في دعوته، وأن لا يستجره الخصوم إلى ميدان ليس هو ميدان الدعوة؛ بل يركّز على الأصل الذي دعا الناس إليه، وأما الكلام على فلان وهل هذا كان وليا أو ليس بولي صالح أو ليس بصالح ليس الكلام في هذا.

أولياء الله جل وعلا عندنا لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة، ولهم الكرامات؛ لكن الكلام في أنه هل يجعل الولي معبودا مع الله؟ هل يستغاث بالولي؟ هل يذبح للولي؟ وإلا فلا شك أن الولي له المقام عند الله جل وعلا إذا خُتم له بخير.

وهذا يجعل الموحد يحتج بحجة واضحة ولا ينساق بعاطفته إلى إثبات شيء أو إبطاله لا صلة له بمحض الحق أو ربما يكون هذا متأخرا من حيث الاحتجاج

"..... فمن جمع كلام الأولياء في التوحيد وجاء أنهم أقاموا الحجة على من اقتدى بهم أو من اتبعهم، ومعلوم أن الفرق الصوفية والطرق المختلفة بنّت كل طريقة على أقوال شيخ لها اعتقوده وليا فأخذوا كلامه.

فيناسب الموحد في البلد الذي يكون فيها طائفة من الطوائف الصوفية أو الطريقة أن يجمع كلمات هذا في مؤلف وينشرها بينهم لتكون حجة بين من أخذ بطريقة هذا الشيخ.

فمثلا في البلاد التي فيها عبد القادر الجيلاني عبد القادر له كتب قيمة الغنية وغيرها والفتوحات كتب فيها التوحيد وفيها الأمر بعبادة الله وحده، فلو استخرجت لكان فيها حجة على أقوامهم.

شيخ الإسلام ابن تيمية هو الذي لفت النظر إلى هذه الطريقة حيث كتب الرسالة السننية المعروفة المسماة بالوصية الكبرى لأتباع عدي بن مسافر، وعدي بن مسافر يغلو أصحابه فيه وطائفته يقال لهم العدوية في الشام، وكذلك نقل عن أحمد الرفاعي كلمات في الأمر بالسنة والنهي عن البدع والنهي عن الشرك، فيحسن أن تكون طريقة الداعية في البلد أن يجمع كلام هؤلاء الأولياء -إذا كانوا بحق أولياء- ويقول للناس هذا كلام الأولياء في التوحيد، فهذا فيه حجة في هذه المسألة ويعطي الحقيقة المخالف أننا نحب أولياء الله بعامته، وأنا نتولاهم ولا ترد كل ما يقولون، وإنما نرد ما خالفوا فيه الحق فقط....."

س1/ ذكرت في الدرس السابق في تفسير قوله تعالى (قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ) [الزخرف:81]، بأن العبادة تكون للولد إرضاء لله تعالى، فبهذا التفسير يكون حجة للنصارى؟

ج/ هذا ظاهر الآية يحتجون أو لا يحتجون هذا ظاهر الآية، (قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ) يعني لو كان للرحمن ولد فأنا سأعبده إرضاء له لأنه هو الذي أمرنا بعبادته، وهذا هو تفسير الجمهور.

والتفسير الثاني للآية أن معنى (الْعَابِدِينَ) الراضين فإن كان للرحمن ولد فأنا أول من يرفض هذه العبادة، وهذا التفسير ساقه ابن جرير وابن كثير عن طائفة من المفسرين؛ لكن قالوا هذا الوجه ضعيف لأن هذه اللغة لا يحمل عليها الكلام وإن كانت موجودة في لغة العرب؛ لكن لا يحمل بمخالفتها لتفسير جمهور الصحابة فمن بعدهم.

بالعكس فقد يكون هذا حجة على النصارى (إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ) هل له ولد؟ لا، القرآن كله فيه نفي أن يكون لله سبحانه وتعالى ولد (مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ) [المؤمنون:91].

... (قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) (40) بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ) [الأنعام:40-40]، صحوها (قُلْ أَرَأَيْتُمْ) طيب الآية الثانية يصحها

الأخ جزاه الله خيرا (قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ) [الرعد:16].

س2/ ذكر في الأربعة النووية أن العقل في القلب، وقد أشكلت عليّ، ما هي ولو باختصار؟

ج/ العقل إدراك ليس جرما، العقل إدراك، عقل الشيء أي أحاط به فأدركه، هذا العقل من الذي يعقل؟ الذي يعقل إيش البدن أو الروح؟ الذي يعقل الروح والبدن وسيلة، وسيلة لتحصيل معارف الروح مثل ما ذكرنا، الروح منتشرة في البدن، أصلها مركزها -هي منتشرة-؛ لكن مركزها والله أعلم بكيفية ذلك مركز الإدراكات في الموقع الذي فيه القلب، ولهذا قال «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسد فسد الجسد كله» والأصوليون يبحثون هذا ويفيضون فيه هل العقل أم في القلب، والصحيح أنه في القلب ما هو موافق لظاهر الآيات هكذا.

س3/ كلهم يسألون نفس المسألة: هل يفهم أن الروح في القلب؟

ج/ لا، الروح ليست في القلب، الروح على هيئة البدن، الروح منتشرة مثل البدن بمعنى لو فصلت الروح على البدن فصارت نفس الصورة؛ لكنها صورة غير جثمانية؛ لأن الميت يرى في المنام، يرى الرائي النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ «من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي» ومعلوم أن رؤية النبي صلى الله عليه وسلم في المنام على صورته التي كان عليها رؤية لروحه؛ لأن بدنه مدفون عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ولأنبياء في السماء رأى موسى ورأى آدم ورأى عيسى، رأى إيش؟ رأى أرواحهم، لهذا صورة الإنسان الجثمانية في البدنية، وغير لجثمانية في الروح، الروح منتشرة لها أيضا موقع أصل مثل ما يكون القلب هو الأصل بالنسبة للبدن؛ يعني من حيث ضخ الدم وحركة البدن، كذلك من جهة الإدراكات ومن جهة تعلقات الأشياء بالروح فموقعها في هذا الأصل.

هذا ظاهر ما دلت عليه النصوص ويجمع على هذا النحو، وليس هذا من الخوض في الروح المنهي عنه في قوله تعالى (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا) [الإسراء:85]؛ لأن البحث في الروح الذي يكون نتيجة للتفقه في الكتب والسنة هذا مطلوب؛ ولكن إذا كان عن ظن وعن عقل وتجارب وأشباه ذلك بلا برهان شرعي فهذا هو المذموم.

س4/ هل يكون المقصود من الكلام الثاني خاص لأهل التوحيد؟

ج/ نعم، أنا ذكرت أن الثاني أن منهم أنهم يعبدون ويدعون أو أن منهم من لا يصلي ومنهم من يأمر بالفسق ويحكي عنه الزنى وشرب الخمر إلى آخره هذه لإيقان الموحد لكن لا تدخل معه في النقاش، تقول هذه الأشياء جادلهم، وهيهات كيف تثبت، لا سبيل إلى الإثبات يعني لكل مجادل.

س5/ لو قام دعاة للتوحيد وقالوا لعباد القبور نحن نوافقكم أن هؤلاء أولياء، فإنه يكون هناك تناقض بين الدعاة الذين قالوا أنهم ليسوا بأولياء فيشك المدعوون في هذه الدعوة؟

ج/ **الداعي لابد أن يكون حكيما قد يكون المناسب أن يسكت يكون ليس الكلام فيها، إذا كانوا أولياء ومقامهم عند الله تعلقها بالشرط إذا كان يرى مصلحة،** وإذا كان هذا المدفون وليا من أولياء الله يقر بذلك، إذا قال الحسين بن علي قال نعم أهل البيت الذين لم يعرف عنهم شيء من الفسق إلى آخره فيقول نعم هم أولياء، لا مانع من هذا، ولو صار فيه تعارض بينه وبين غيره، والحق أحق أن يتبع.

س6/ سؤال لم أفهم المقصود منه لكن أقول:

كتب أهل العلم الراسخين أليس فيها بركة ويؤجر حاملها ويتوسل مقتنيها بطلبه لعلمها الشرعي؛ لأن ذلك مما يتقرب به إلى الله بذلك؟

ج/ الجواب نعم لا شك، كتب أهل العلم الراسخين فيها بركة، ويؤجر حاملها بنية طلب العلم، ويتوسل مقتنيها بطلبه لعلمها الشرعي، هذا ما لها علاقة بوجود الكتاب في السفينة، أو وجود الكتاب في السيارة، فجعل الكتاب في السيارة توسلا به هذا من التبرك الباطل، حتى المصحف ما يجعل يتخذ تميمة على الصحيح مثل ما ذكرنا لا يجوز، فاتخاذ كتاب آخر تميمة يرجو نفعه ويرجو دفع الضر هذا من الشرك، نوع من أنواع اتخاذ التمام، التوسل بطلب العلم بعملك أنت للكتاب هذا شرك.

س7/ أستشيرك في حضور هذا الدرس، وهو أنني لم أسمع شرح كتاب التوحيد والقواعد الأربع، فهل أستمر؟

ج/ الذي ينبغي أن لا تستمر، فتنظر تحضر درس آخر أو دروس آخر ويكون فيها بداية لطالب العلم، بداية صحيحة.

س8/ ذُكر في كتاب نُزّل الأبرار أن الحامل إذا اشتد عليها الحمل يوضع على بطنها موطاً الإمام مالك فيخف بإذن الله وهو مجرب.

ج/ يمكن الشافعية يقولون تحط مسند الشافعي، هذا المالكية قالوا تحط موطاً الإمام مالك، والشافعية يقولوا تحط مسند الشافعي، هذا يقال مجرب ولا أثر لذلك، قد يتفق أنه حصل مرة حصل مرتين بإذن الله فوافق هذا؛ لكن لا يجوز الاعتقاد في الكتب هذا الاعتقاد أن فيها بركة وتتخذ تمانم.

س9/ الكلام على الشهداء مر علينا، يقول: الذين يطوفون حول أضرحة وقبور الشهداء ويقول الله يقول (وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحياءٌ) [آل عمران:169]؟

ج/ ذكرنا في أول شرح كشف الشبهات الجواب عن حال الشهداء بالتفصيل؛ لكن من أقوى الحجج اختصاراً أن شهداء أحد الذين نزلت فيهم هذه الآية من آل عمران أجمع المسلمون في حياة النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وهو بينهم وكذلك أجمع الصحابة في حضرة الخلفاء، وأجمع من بعدهم إلى انتهاء القرون المفضلة الثلاث، أجمعوا على أنهم لا يؤتى الشهداء في قبورهم ليسألوا، وإنما يأتي من مر عليها دون قصد أو شد رحل فيسلم عليهم السلام المعتاد، فهذا الإجماع قطعي والإجماع حجة وقد قال جل وعلا (وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) [النساء:115].

س10/ هل يجوز أن نقول فلان من الناس ولي جازماً وهو رجل معروف بالفضل؟

ج/ ترجو أن يكون ولياً، وعموماً هدي السلف ليس فيه أنه يقل هذا ولي وهذا ولي، يرجون أن يكون فلاناً ولياً، وتطالع هدي الصحابة والتراجم الصحابة والتابعين لا تجد هذه الأسماء هذا ولي وهذا ولي، إنما يذكرون فضله وصلاحه ليقندي الناس به، أما منزلته فهي عند الله جل وعلا.

س11/ بعض الناس يشتبه يقول تقسيم التوحيد المعروف لدينا لم يكن على أصل الرسول صلى الله عليه و سلم بل كان الرسول صلى الله عليه و سلم يأمر من أراد الإسلام بالشهادتين ولا يقسم التوحيد المعروف عند الناس؟

ج/ لو كان الناس كأئلك ما احتجنا إلى تقسيم التوحيد، إنما لما فشى الجهل في الناس احتاج أن تقول له خرج محمد ومحمد فاعل، أما عند الصحابة تقول خرج محمد فعل وفاعل إيش هذا، يضحكون عليك إيش هذا؟ فحين وقع الناس في الجهل احتجنا إلى التفصيل، وإلا من المعلوم أن من قال أشهد أن لا إله إلا الله فهو مقر بأنواع التوحيد الثلاثة، تكفي لأنها متضمنة لتوحيد الربوبية مطابقة في توحيد الإلهية ومستلزمة لتوحيد الأسماء والصفات، أو تقول أيضا متضمنة لتوحيد الأسماء والصفات، فهذه ظاهرة من كلمة لا إله إلا الله. فإذا فشى الجهل في لناس فلا بأس أن يفصل لهم من العلم ما هو ثابت في الكتاب والسنة بتقسيمات ليتضح المراد مثل: ما عند الصحابة شروط الصلاة كذا، أركان الصلاة كذا، وواجباتها كذا، كل هذه العلوم تقسيمات لأجل حاجة في الناس.

س12/ ما صحة الحديث الذي يحتج به على دعاء غير الله «إذا كنت في أرض فلاة فقل يا عباد الله احبسوا»؟

ج/ هذا الحديث رُوي من أهل العلم من حسنه، وعلى القول بتحسينه فلا حرج يعني لا إشكال فيه؛ لأن قول الذي ضل الطريق يا عباد الله احبسوا يقصد به الملك الذي معه، لا يقصد به الجن أو يقصد به مخاطبة من لا يقدر أو ما أشبه ذلك، وهذا على القول بصحته وقد استعمله بعض العلماء، فدلُّوا على الطريق، فليس في الحديث مناداة الغائبين الذي يحتج به أهل الشرك، وإنما هو قول (يا عباد الله احبسوا) تنمة الحديث «فإن له جل وعلا عبدا حاضرا سيحبسه» والظاهر عند أهل العلم أن المراد بالعبد الحاضر هو الملك الذي يسدده لأن الإنسان معه الملائكة كم قال سبحانه (لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ) [الرعد: 11]، يعني يحفظونه بأمر الله.

س13/ ما معنى قول بعض السلف أن معنى (الصِّمْد) هو الذي لا جوف له. ما معنى ذلك وكيف نوفق بينه وبين المعاني الأخرى؟

ج/ الصمد فسرت بتفسيرات مثل ما ذكرنا لكم آنفا أو فيما سبق: الصمد الذي يصمد إليه عند الحوائج وهذا أكثر التفاسير على هذا عند السلف.

والصمد أيضا في اللغة يقال فلان صمد إذا كملت خصال سؤدده وصفات فضله، كمال الصفات والخصال المحمودة يقال فلان صمد، يقال لسيد القبيلة التي كملت صفاته هذا صمد؛ يعني بلغ في الصفات البشرية عندهم الغاية؛ في الكرم كذا، وفي التواضع كذا وفي الحنكة كذا وفي الحكمة كذا وفي الرأي إلى آخره. وفسرت أيضا الصمد بأن الصمد هو الذي لا جوف له؛ يعني الإنسان والمخلوق لذي تراه هذه لها جوف ولها أحشاء ولها أشياء في داخلها فالصمد هو الذي لا جوف له هذا يخرج مشابهة المخلوقات، فلا يُظن أن اتصاف الله جل وعلا باليد أن ذلك عن طريق تجويف، أو اتصاف الله جل وعلا بالقدم أن ذلك عن طريق تجويف أو اتصاف الله جل وعلا بالعينين أن ذلك عن طريق تجويف إلى آخره، فهو سبحانه وتعالى صمد قد كُمل سبحانه في أسمائه وصفاته.

س14/ ما معنى الأقانيم؟

ج/ الأقانيم هذه عند النصارى، التي ذكرناها عندكم في الدرس الماضي، الأقانيم النصارى يعجزون عن أن يفسرونها بتفسير صحيح، مثل الكسب عند الأشاعرة يعجزون عن تفسيرها تفسيراً صحيحاً، ومعناه القريب. معنى الأقانيم الصورة أو إحدى الصور للأصل؛ يعني أن الشيء إذا كان له ثلاث جهات يعني أشبه ما تقول يعني شيء له بعد ثلاثي، إذا أتيت من هنا قلت هذا هو، وإذا أتيت من هنا قلت هذا هو وإذا أتيت من الجهة الثالثة قلت هذا هو. فعندهم أن الله جل وعلا ثلاثة أقانيم إله واحد أب يعني أب وابن وروح القدس هذا عند الكاثوليكين؛ أب وابن وروح القدس يشكلون جميعاً ثلاث صور لشيء واحد وهو الله.

لهذا يقولون بعدها إله واحد وهذا كَرِهَم اللهُ جَلَّ وَعَلَا بهذا فقال **(لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ)** [المائدة: 73]، ونعلم أن قول **(ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ)** من حيث اللغة يعني أنه منها وليس خارجاً عنها، ففي اللغة أن الشيء إذا كان من جنس عدده أدخل فيه، وإذا لم يكن من جنسه أخرج منه، تقول مثلاً كنت ثالثاً ثلاثة، كنت رابعاً أربعة، كنت خامساً خمسة إذا كانوا من الإنسان، الله جل وعلا قال **(مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ)** [المجادلة: 7]، لاحظ هنا قال (ثلاثة رابعهم) لأن الله مباين لهم أما إذا كان المعدود من جنس المعدود عليه من جنس المعدود فيدخل في العدد، مثل ما قال جل وعلا في سورة المائدة **(لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ)**، فهم قالوا إن الله ثالث ثلاثة يعني داخل في العدد؛ الأب الذي هو الله والابن وروح القدس شيء واحد كلها إلهية لم

تأخذ صفة الناسوتية، فهذا يكون ثالث ثلاثة بحسب تعبيرهم فهو دخل في التثليث،
نسأل الله العافية.

س15/ ما حكم الأبيات التي في نهج البردة، وهل يجوز للموحدين حفظها؟

**ج/لا، يجوز لأحد يحفظ الأبيات الشركية؛ إلا لأهل العلم الذين يحتاجون إذا
حفظوها أن يردوا على الخصوم، أما لسائر الناس أو لعامة طلبة العلم؛ لأن هذا
شرك والشرك لا يحث عليه ولا يخاطب المرء بتوحيده فيه، فالأصل السلامة إلا
عند الحاجة فيؤخذ الشيء بقدره.
نكتفي بهذا وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.**

الشريط الثاني عشر :

**"....ومعلوم أن الديانة قامت على البرهان، والبرهان العاطفي أو القضية
العاطفية ليست برهانا باتفاق العقلاء؛ لأن العاطفة لها مدخل أو للهوى مدخل
عليها، والبراهين خارجة عن مقتضى الهوى.**

البرهان يقام بالحجة المتفق على الاحتجاج بها شرعية سمعية أو عقلية في كلام
العقلاء وكلام النظار من جميع الفرق؛ يعني في كون الحجة تمضي **والحجة
العاطفية ليست بحجة؛ لأنها ناشئة عن رغبة وهوى.**

فذلك نقول: هذه الشبهة ينبغي أن يتخلص صاحبها أولا من العاطفة، والعاطفة لا
مدخل لها في الدين؛ لأنها ليست أحد الأدلة، وإنما الأدلة على المسائل التي يُحْتَجُّ
بها في هذه الشريعة الكتاب والسنة والإجماع والقياس الصحيح والعقل الصريح
وأقوال الصحابة إلى آخر الأدلة المتفق عليها والمختلف فيها؛ يعني أن الحجج في
الشريعة ليست فيها الحجة العاطفية...."

**".....العلماء من كل مذهب من المذاهب الأربعة المتبوعة مذهب أبي حنيفة
ومالك والشافعي وأحمد رحمهم الله تعالى جميعا، وكذلك غيرهم من المذاهب
المهجورة كمذهب سفيان الثوري والأوزاعي والليث بن سعد وإسحاق ابن
راهوية وابن جرير وجماعات أهل العلم وكذلك مذهب الظاهرية الذي ألف فيه ابن
حزم وقبله داوود الظاهري متفقون على أنّ المسلم الذي يشهد أن لا إله إلا الله
وأن محمدا رسول الله يخرج من الإسلام **بقول أو فعل أو اعتقاد أو شك، فذكروا
أن المكفرات بالاتفاق أربعة** تُخرج الموحّد من الدين وهي: القول والفعل
والاعتقاد والشك.**

وذلك لأنهم اتفقوا على أنّ من قال قولا يناقض الشهادة أو يناقض أصل
توحيده أو يناقض أمرا معلوما من الدين بالضرورة فإنه يخرج من الدين، وكذلك

إذا عمل عملا أو اعتقد اعتقادا يعني مكفرا يعني شركا؛ اعتقد في الله بأنه جسك
كالأجسام أو اعتقد في الله صفة قبيحة، أو شك في أمر من الأمور فإنه يكفر لو
كان يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله.

**إذن الأئمة متفقون على أن المسلم الذي يعمل بأركان الإسلام ويعمل بفروعه قد
يكفر بعمل أو قول أو اعتقاد أو شك.**

فإذن هذه الشبهة التي أوردوها مخالفة أيضا لإجماع علماء الذين ألفوا في هذا
الباب، وفي كل مذهب تجد بابا خاصا بهذا وهو باب حكم المرتد، وهو الذي يكفر
بعد إسلامه.

**وفي الحقيقة قولنا عن هؤلاء -يعني عباد القبور- الذين نشأوا على ذلك أنهم
مرتدون، أصعب من أن نقول إنهم كفار أصليون، ولهذا ذهب جمع من علماء
الدعوة بل الأكثر منهم ومن غيرهم أن هؤلاء الذين لم يعرفوا التوحيد أصلا
ونشأوا عليه وشبوا عليه وكانوا مشركين بالله جل وعلا ولم يعرفوا الإسلام
الصحيح أنهم لم يدخلوا في الدين أصلا حتى يقال إن أحكام المرتد تجري عليهم؛
بل هم كفار أصليون ومعلوم أن الكافر الأصلي في أحكامه أخص من أحكام
المرتد لأن لهم في ذلك تفاصيل معلومة في بابها.**

نقول: وهنا الإجماع إذن منعقد على هذا، ومن احتج بهذا القول من أتباع مذهب
مالك أو الشافعي أو أبي حنيفة أو الإمام أحمد يقال لهم ما قاله علماءهم في كتب
مذاهبهم، فإنه سيقف.

**ولهذا يناسب أن يقوم الدعوة إلى الله جل وعلا في كل بلد فيه أنواع الشرك بالله
بالمقبورين والمدفونين والأولياء وغيرهم أن يوردوا الأدلة والأقوال من أقوال
علماء مذاهبهم، ويجمعونها وينشرونها في الناس؛ لأن في هذا إقامة للحجة
عليهم؛ ولأن في هذا أيضا إبعادا للشبهة التي أوردها هذا المورد؛ لأنه قد يتخيل
بعض من لم يحقق من طلبه العلم أو بعض العوام أن هذا القول إنما جاء به
الوهابية، وليس عليه علماء المذاهب، فإذا جمعت هذه الأقوال ونشرت في
البلد؛ البلد الذي يشيع فيه مذهب الإمام مالك ينقل فيه كلام المالكية، والمالكية
لهم توسع في هذا أيضا، والحنفية أيضا أكثر منهم، والشافعية والحنابلة في باب
التكفير أقل؛ يعني فيما يحصل به الكفر، فينقل من كتبهم ما به يكون رد هذه
الشبهة، حتى لا يتوهم أن هذه الشبهة تفرّد به الوهابية كما يزعمون.**

والدعوة السلفية بعامة في كل بلد إنما عمدتها الكتاب والسنة وإجماع هذه الأمة؛
إجماع علمائها وما كان عليه سلفنا الصالح وما عقده أئمة أهل السنة والجماعة
أتباع السلف الصالح وأتباع الأثر، هذه عمدتهم في أي بلد، فالوسيلة التي يقررون
بها الحجة ويضعفون بها الشبهة ينبغي لهم أن يسلكوها؛ لأن الحق أحق أن
يُتبع....."

الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله كان عظيم الإطلاع على كتب التفسير، وله عناية بالتفسير وكلام السلف فيه عناية عظيمة جدا، ولهذا من أشكل عليه شيء مما يذكره الإمام رحمه الله تعالى في مسائل الآيات ومعاني الآيات فإنه يرجع إلى التفاسير وسيجد ما ذكره، وقد اختبرت ذلك مرارا فوجدته كما قال رحمه الله تعالى، فراجع ما أشكل مما ذكره أحد السائلين فستجد في كتب التفسير ما ذكره الشيخ رحمه الله.

س1/ يقال: إن الأشاعرة كما ضلوا في باب الأسماء والصفات فهم ضالون أيضا في توحيد الألوهية فأكثرهم يعتقد في القبور ويتوجه إلى الأموات بالدعاء والاستغاثة إلى آخره، فما مدى صحة هذا القول؟

ج1/ الجواب أن قول الأشاعرة ضالون في باب الأسماء والصفات فقط دون غيره هذا غلط، فالأشاعرة ليس خلافهم مع أهل السنة في باب الأسماء والصفات؛ بل في مسائل كثيرة؛ فهم في معنى الربوبية يخالفون أهل السنة والجماعة أتباع السلف الصالح، وفي معنى الألوهية يخالفوننا، وفي معنى توحيد السماء والصفات أيضا يخالفوننا، وفي التطبيق العملي لكل هذه المسائل في الربوبية والألوهية والأسماء والصفات وما يجب على المكلف فيها وما يُعتقد أيضا يخالفوننا، وفي معنى الإيمان يخالفوننا في ذلك؛ لأن الأشاعرة مرجئة في باب الإيمان، وكذلك في القدر يخالفوننا، وهم جبرية في باب القدر وفي مسائل تفصيلية وتفرعية كثيرة يخالفون أهل السنة.

لهذا شاع عدم التكفير؛ تكفير عباد القبور لأن الأشاعرة أصلوا أنّ التوحيد هو اعتقاد وحدانية الله جل وعلا في ربوبيته وأسمائه وصفاته، فمن اعتقد أن القادر على الاختراع والخلق هو الله وحده فهو موحد عندهم لأنهم يفسرون الإله بأنه القادر على الاختراع، ومن اعتقد بأن الله هو المستغني عما سواه المفقر إليه كل ما عداه فهو موحد عندهم، فمن اعتقد هذه العقيدة في الربوبية وعبد غير الله فلا يكون ناقضا لتوحيده، وهذه شاعت في الناس ببلاء عظيم عندهم وعند الماتريديّة في أصناف كثيرة.

ولهذا نقول الخلاف مع الأشاعرة ليس في مسألة واحدة في الأصول والفروع؛ يعني في الأصل وفي فروع ذلك الأصل والله المستعان.

س2/ ما رأيك في من يقول إن القياس كالميتة لا يرجع إليه إلا عند الضرورة؟

ج2/ هذا القول معروف عند طائفة من أهل العلم، والجواب عليه: أن الضرورة هذه ما هي؟ الضرورة لهم تعاريف فيها لا تنطبق على هذا الكلام. فالقياس يقال: يؤخذ به عند الحاجة، إذا احتيج إليه أخذ به، والحاجة إلى القياس تكون في مسائل:

الأولى: عند تدعيم دليل شرعي؛ يعني إذا دلّ الدليل على شيء فإن دعم هذا الفهم من الدليل بالأقيسة يقوّيه، **وهذا الذي يسمى عند العلماء ذكر النظائر في المسائل، وهذه طريقة أهل السنة وقد امتثلها كثيرا في الفقه شيخ الإسلام ابن تيمية،** فتجده يذكر دلالة القرآن والسنة على مسألة، ثم يذكر النظائر الكثيرة ويفرّع ويقول هذا نظيره كذا ونظيره كذا، مثل مثلا في أول كتاب اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم تجد أنه نحو 150 صفحة كلها تنظير، هذا الاستدلال بالقياس؛ يعني أن هذا مثل هذا وهذا مثل هذا وهذا مثل هذا، وهذه لها نظير كذا ونظير كذا، والاستطراد في هذا الباب يقوي الاستنتاج والاستدلال من الدليل؛ لأنه قد يأتي أت ويقول فهمك للدليل قاصر وناقص فليس الكلام في الدليل؛ ولكن في وجه الاستدلال، فيأتي الفقيه والعالم فيُنظَر ويأتي بنظائر كثيرة - يُنظَر يعني يأتي بنظائر ليس معنى يُنظَر يعني يقول فيه نَظَر، يُنظَر يعني يأتي بنظائر كثيرة- فيقول هذه مثل هذه مثل هذه مثل هذه ليقوي استدلاله وأن استدلاله لم يخرج عن القواعد.

ثانيا من إيراد القياس: أن يورد القياس لإلغاء الفارق، ومعلوم أن الجمع والفرق من أصول قواعد الفقهاء، فإن فقه المسائل مبني على فهم الجمع والفرق في التعليل ما بين المسائل، وعلم الجمع والفرق كعلم المقاصد من أهم علوم المجتهدين، فيحتاج المجتهد إلى أن يقيس ويذكر المسائل واحدة تلو الأخرى ليبين الجمع بينها وليبين إلغاء الفارق بينها، ومعلوم أنه إذا حصل الجمع وألغي الفارق قامت الحجة.

الثالث: أن تكون المسألة لا دليل فيها نقلي؛ يعني من الكتاب أو السنة، وإنما هي مسألة اجتهاد، فيحتاج إلى القياس ليلحق الفرع بالأصل لعلامة جامعة بينهما، أو يلحق الحكم المسكوت عليه بالحكم المنصوص عليه لعلامة جامعة بينهما.

وهذا النوع الثالث هو الذي يجري فيه قول بعضهم **القياس كالميتة لا يرجع إليه إلا عند الضرورة، وهذا ليس بجيد؛ يعني هذه المقالة ليست بجيدة على إطلاقها،** ومن قالها فيفهم منه هذا النوع الثالث لأنه إذا احتيج إلى القياس قيل به وتفاصيل هذه الكلمة معلومة في الركن الرابع في مباحث القياس في الأصول. ... لا، لا يكفرون، الأشاعرة مبتدعة ضلال على بدعة عظيمة راجت في الأمة بسببهم، لا يكفرون؛ ولكن يضللون ويبدعون على اعتقاداتهم الفاسدة في صفات

الله جل وعلا وفي ربوبيته وإلهيته وفي الإيمان وفي القدر وفي بعض مسائل البعث، إلى آخره.

س3/ ماذا تعلمون عن الرسالة التي أرسلت إلى الشيخ من الأحساء؟

ج3/ هناك عدة رسائل تأتي للشيخ من بعض علماء الأحساء، وأخص منهم الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد اللطيف الأحسائي، عبد الله بن محمد بن عبد اللطيف له عدة رسائل مع الشيخ، والشيخ رحمه الله لما رجع من البصرة مرّ عليه في الأحساء وجلس عنده عدة ليالي، وفرح الشيخ رحمه الله بعبد الله بن عبد اللطيف فرحا عظيما؛ لأنه وجدته يخالف الأشاعرة الذين مشى على طريقتهم في مسائل الإيمان، حيث قال له مرة في رسالة له: ولما كنتُ جنّتك ورأيتك كتبت على أول صحيح البخاري في مسائل الإيمان هذا هو الحق الذي يجب القول به، فرحتُ بذلك لأنك خالفت ما عليه أهل بلدتك من كلام الأشاعرة. يعني في مسألة الإيمان، وقال الشيخ رحمه الله في رسالته أيضا لعبد الله بن محمد بن عبد اللطيف الأحسائي هذه: وأنا كثير الدعاء لك، وأدعو لك في سجودي، وكنت أقول أرجو أن تكون فاروقا لهذه الأمة في آخرها كما كان عمر بن الخطاب فاروقا للأمة في أولها.

ورسائله مع عبد الله بن محمد بن عبد اللطيف الأحسائي هذه فيها فوائد كثيرة في العلم تبين لك عظم علم الشيخ لأنه إمام الدعوة؛ **لأن إمام الدعوة إذا كاتب العلماء كاتبهم بلهجة علمية قوية وتفصيل في المسائل، وإذا خاطب العوام أو المتوسطين في العلم خاطبهم بما يعرفون، حدثوا الناس بما يعرفون.**

س4/ أليس الشك إذا دافعه الإنسان واستعاذ بالله من الشيطان ليس خروجاً من الملة ومجرد الشك لا يخرج من الملة؟

ج4/ معلوم أن الشك ليس هو العارض، الشك حين يعبر به العلماء يريدون الشك في اصطلاحهم، والشك عندهم استواء طرفي القضية في العلم، استواء طرفي القضية يسمى شكاً، **وأما العارض والتوهمات التي تأتي للقلب والأوهام التي يلقيها الشيطان هذه لا تسمى شكاً عند العلماء**، الشك أن يقول هذه وهذه مستوية عندي، فيكون شاكاً ليس من جهة اعتقاد سريان الشيء على قلبه؛ ولكن يقول جواز البعث وعدم جوازه، إمكان البعث وعدم إمكانه في حد سواء عندي، قد نبعث وقد لا نبعث، هذا قد وقد، هل تُرجّح أحد الجانبين على الآخر؟ قال لا هذه وهذه مستوية، فهذا يسمى شكاً.

وإذا قال: نعم أرجح جانب البعث ولكن قد يكون ألا نبعث فهذا يسمى ظناً.

فإن قال لا البعث قائم وأومن به ولا احتمال عندي لعدم البعث، فيكون هذا علما. وهذا على حسب كلامهم، ففهم مصطلحات العلماء ينبغي أن يكون على لغتهم لا على لغة العوام.

س5/ ذكرت بأن من شك في شيء مما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم فهو كافر فما معنى الحديث الصحيح الذي جاء فيه أن رجلا قال: «إذا مت فحرقوني وذروني في اليم والله لئن قدر الله علي ليعذبني» إلى آخره، الحديث المعروف الذي في الصحيح؟

ج5/ هذا الحديث اختلف العلماء في الإجابة عليه.

والتحقيق فيه الذي يتفق مع أصول الشريعة من جهة الاعتقاد **والفقه أن هذا الرجل لم يشك في صفة من صفات الله، وإنما شك في تعلق الصفة ببعض الأفراد، فهو لم يشك في القدرة أصلا**، ولو شك في قدرة الله لكفر ولم ينفعه إيمانه، إذا قال: أنا لا أدري هل الله قدير أم ليس بقدير؟ يعني شك في أصل القدرة، فهذا يكفر، أما شك هذا ففي تعلق القدرة بإعادة الأجزاء، وهذا فرد من الأفراد التي تتعلق بها القدرة، ومعلوم عندنا أن من أنكر فردا من الأفراد في أصل ليس كافرا، وإنما هو على ذنب عظيم.

لهذا نقول: هذا الرجل شك في فرد من أفراد القدرة، فرد من أفراد تعلق القدرة بذلك الفرد ولم يشك في قدرة الله أصلا، وحاله كحال حواربيّ المسيح الذين قالوا لعيسى عليه السلام (هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ) -وفي القراءة الأخرى (هَلْ تَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ) - (قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) [المائدة:112]، هل يستطيع الله أن ينزل علينا مائدة فهم لم ينكروا القدرة وإنما شكوا في تعلق القدرة بهذا النوع، هل يستطيع أو لا يستطيع؟ فتعلق القدرة بإنزال مائدة من السماء حصل لهم شك فيها، فقال لهم عيسى عليه السلام (اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) فبينوا وجهتهم قالوا (نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنَّكَ صَادِقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ) [المائدة:113]، إلى آخر السورة.

المقصود أن الشك في فرد من أفراد الصفة ليس كالشك في أصل الصفة، وهذا الرجل عُفِرَ له بسبب خوفه، ومعلوم أن الحسنات يذهبن السيئات، فأحسن إذ خاف من الله جل وعلا، وأساء إذ شك في تعلق قدرة الله بهذا الفرد من مخلوقات الله وهو الأجزاء التي فرقها بإحراقه.

ولهذا تلاحظ في الحديث قال: لئن قدرَ الله علي ما قال لئن قدر الله مطلقا، قال: لئن قدر الله علي ليعذبني عذابا لم يعذبه أحدا من العالمين؛ يعني أنه تعلق قوله ذلك بقدرته عليه بالخاصة لما نر جسمه ورماده.

وهذا هو التحقيق لهذا القول في هذا الحديث وهو الذي يستقيم مع الاعتقاد ومع الفقه.

س6/ ما رأيك فيمن يقول إن مجرد الطواف على القبر ليس عبادة؟

ج6/ الطواف عبادة؛ لأن الله جل وعلا أمر به **(وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ)** [الحج:29]، معلوم أن الله إذا أمر بشيء وأثاب عليه فإنه عبادة، وإذا كان كذلك فمن تعبد؛ يعني طاف على مكان يرجو الثواب ويتقرب إلى الله أو إلى هذا المقبور بالطواف على غير الكعبة وما بين الصفا والمروة فإنه صرف العبادة لغير الله.

س17/ إذا رأى أحد الناس في منامه أنه يفعل منكر كجماع من لا تحل له أو لواط، هل يدل هذا على فسق في دينه، مع أنه في المنام لا يرى أنه محرم وأنه فاعل لمنكر؟

ج17/ الجواب أن هذا تكلم عليه العلماء وذكروا فيه تفصيلا، قالوا هذا له حالان: **الحال الأول** أن يكون هذا الذي يرى معروف بالفسق فهذا إذا رأى مثل هذه المرائي فإنها إنذار له وتخويف ويخشى أن يفعلها.

وإذا كان وهو **القسم الثاني** من الصالحين فإن فعله لذلك لا يكون في خاطره فعل بالمحارم أو يدور في ذهنه استحسان المرأة التي هي محرم له أو استحسان الرجال أو أشباه ذلك فإنه يكون دليلا على أنه سيصل هؤلاء؛ لأن الذكر من الذكر، والصلة من الوصل؛ يعني إذا كان صالحا فإنه سيصلهم ويزيد في صلتهم. ولا شك أن مثل هذه المرائي ينبغي أن يستعيز العبد بالله جل وعلا إذا رآها وأن ينفث عن يساره ثلاثا وأن يغير جنبه الذي نام عليه وألا يحدث بها أحدا.

س18/ هل زوجة المرتد تطلق من حين رده ولو رجع بعد رده بساعات؟

ج18/ لا، تطلق إذا حكم حاكم شرعي قاضٍ برده أما دون ذلك فلا يتفسخ العقد تلقائيا لأبد من حكم حاكم.

س19/ ما مدى صحة العبارة لكل نبي حوض إلا صالح عليه السلام فحوضه ضرع ناقته؟

ج19/ هذه ذكرها بعض من صنّف في السنة كالبربهاري وهو على عهدته فإني لا أعلم لها أصلا.

س10/ ما معنى قول شيخ الإسلام في التدمرية وقوله (وَالسَّمَاءَ بَيْنَاهُمَا بِأَيْدٍ) [الذاريات:47]، أي بقوة فما معنى تفسير الأيد بالقوة؟

ج10/ الجواب أن الأيد هنا هذه مصر آد الشيء أو آد فلان يئيد أيذا إذا قوي، وليست جمع يد كقوله جل وعلا (وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُودَ ذَا الْأَيْدِ) يعني ذا القوة (أَنَّهُ أَوَّابٌ) [ص:18] فالأيد هذا مصدر بمعنى القوة، هذا في اللغة ليس جمع يد.

س11/ متى يعذر بالجهل وما الضابط في ذلك؟

ج11/ هذه لها تفصيل إن شاء الله.

الشريط الثالث عشر :

س1/ يقول هل لك مؤلف في كرامات الأولياء وهل هو مطبوع أم لا؟ وإذا كان الجواب لا فكيف أستطيع الحصول عليه؟

ج/ كرامات الأولياء فيها كتاب الفرقان لشيخ الإسلام ابن تيمية الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، وفيها كتاب كرامات الأولياء للالكائي هو مطبوع أيضا، ولمقدمة المحقق كافٍ في بابه، كتاب النبوات فيه أيضا بحثا كبيرا للكرامات والكتب التي بحثت هذا كثيرة.

بالنسبة لدرس فتح المجيد الذي أنهيناه بحمد الله ونعمته، نبتدى إن شاء الله في كتاب آخر ربما الأسبوع القادم نبلغكم إن شاء الله في حينه، يكون في الغالب الثلاثاء ليلة الأربعاء بعد العشاء، الأسبوع هذا ما فيه، نبلغكم الأسبوع القادم إن شاء الله إن كنا سنبدأ.

س2/ هل كان المرتدين من كان قابلا للزكاة منقادا لها إلا أنه ممتنع عن دفعها للإمام؟

ج/ الجواب السؤال ينبغي أن يكون كالتالي: هل كان من المرتدين من كان قابلا للزكاة منقادا لها إلا أنه ممتنع عن دفعها للإمام؟

يعني لفظة ممتنع ليست هي ممانع، ممتنع مصطلح ممتنع يعني غير ملتزم، ممانع يعني منع هذا الشيء لم يف به، منع، مثل ما قال الناس في زمن النبي صلى الله عليه و سلم منع خالد زكاة ماله؛ لكن ما امتنع، فالمنع شيء في النصوص وفي

كلام أهل العلم والامتناع شيء، منع خالد زكاة ماله قال «فأما خالد فإنكم تظلمون خالدا إنه احتبس أسيافه وأذرعته في سبيل الله» المنع هنا غير الامتناع، المنع يعني يقول: أنا لن أؤدي هذه. هذا له حكم أمثاله من أهل الذنوب والمعاصي، أما الامتناع يقابل الالتزام، لهذا يقول إلا أنه ممتنع ممانع عن دفعها للإمام. الجواب كما ذكرنا أن مانعي الزكاة على فئتين: منهم من كان ممتنعا.

ومنهم من كان مانعا.

لكن المانعين قاتلوا مع الممتنعين قاتلوا قتالا واحدا، فلما صاروا يقاتلون الصحابة تحت هذه الراية راية الامتناع عن أداء الزكاة صار لهم حكمهم من هذه الجهة. أما مسألة المنع فهي غير مسألة الامتناع، فلا يكفر المانع وإنما المانع غير المستجيب الراض، وإنما يكفر الممتنع غير الملتزم الذي يُخرج نفسه من الدخول في الخطاب التكليفي في هذه المسألة بخصوصها.

س3/ هل هناك فرق بين الطائفة والفرد في هذه الأحكام؟

ج/ الفرق بين الطائفة والفرد في القتال، أما في مسألة الامتناع والالتزام واحد، الطائفة الممتنعة والفرد الممتنع الطائفة التي تقول لا ألتزم بهذا الحكم يخص غيري، والفرد الذي يقول هذا الحكم لا يوجّه لي وإنما لغيري، الحكم من حيث الردة واحد، أما في القتال فيفرق ما بين الفرد وما بين الجماعة، فالجماعة التي لها منعة تقاتل، والفرد يستتاب فإن تاب وإلا قُتل.

س4/ كيف خفي على جُلهم كفر من لم يلتزم بالزكاة؟

ج/ ما خفي عليهم كفر من لم يلتزم، خفي عليهم أن هل هؤلاء منعوا أو امتنعوا الزكاة أم لا، يعني ما يدرون أوش حقيقة أمرهم. عمر كان يرى أن يرسل إليهم أحد وينظر حالهم.

س5/ على قول أئمة الدعوة أنه إذا غلبت أحكام الكفر على أحكام الإسلام فهي دار كفر؟

ج/ أنا ما قلت قول أئمة الدعوة، أنا قلت إيش؟ أكثر، أكثر أئمة الدعوة في علمي؛ يعني بحسب ما اطلعت على كتبهم، لكن هذا قولهم يعني قولهم جميعا؟ لا؛ أنه إذا غلبت أحكام الكفر على أحكام الإسلام فهي دار كفر.

هنا نقول يعني يشخص على بعض بلاد المسلمين، اليوم نقول هنا هل غلبت أحكام الكفر أم لم تغلب هذه يختلف فيها العلماء؟ فالنظر يكون للعالم في تشخيص البلد، هل هذا البلد غلبت فيه أحكام الكفر أم لم تغلب. الذين سألوا شيخ الإسلام ابن تيمية عن [دارين] أظن قالوا له أن فيها كذا وكذا فما حكمها، ولهذا ينبغي أن يشخص لأهل العلم والفتوى بأحكام المرتد هذه المسائل، والفتوى تكون تبعا لذلك.

س/6 ...

ج/ دار الكفر ودار الإسلام لا علاقة لها بالحاكم، قد يكون الحاكم مسلما والدار دار كفر، مثل النجاشي في الحبشة هو مسلم وداره دار كفر، وقد يكون الحاكم كافرا والدار دار إسلام، إذا كان حصل منه موجب للردة بشخصه، فلا ارتباط بين حكم الدار والحاكم، الحاكم إذا كفر يجب خلعه مع الاستطاعة مع القدرة؛ يعني إذا لم يكن له شبهة أو تأويل كالمؤمن ومن بعده. المهم أنّ حكم الدار لا صلة له بالحاكم:

- قد يكون الحاكم مسلما والدار دار كفر.
- وقد يكون الحاكم كافرا والدار دار إسلام.
- وقد تكون المسألة مشتبهة.

فهذه الأحكام دقيقة، ودائما أوصي الشباب بأن لا يخوضوا فيها؛ لأن الشاب أو طالب العلم المبتدئ ربما خاض فيها من جهة الغيرة، فأثرت غيرته على الحكم، وهذا غير مطلوب بل ينبغي تركه.

س/7 ما أدري هذا السؤال تحبون نقرأه أو لا، على كل حال ينشطكم شوي يقول: إذا جلست على يدي أو رجلي فترة من الزمان فإنها تنام؛ أي لا أقدر أن أحركها وأحس فيها مثل الدبابيس وهناك طريقة لرفعها.

إذا كان فيه طريقة جزاك الله خيرا. يعني وضع -ما أدري كذا- على الجسم؛ يعني طريقة خاصة به، أنا ما أعرف أن هذه من الطرق الممنوعة. نكتفي بهذا القدر وفقكم الله.

"..... من العلم الجيد أن يفرد من كل مذهب أنواع المكفرات التي يقولها أئمة ذلك المذهب في كتبهم سواء منهم المتأخرون أو المتقدمون، فإنك تجد أن الجميع قد أقر بأن المسلم الذي ثبت إسلامه قد ينتقل عنه بنوع من أنواع المكفرات.

قال الشيخ رحمه الله هنا (ثم ذكروا أنواعًا كثيرة، كل نوع منها يكفر ويحل دم الرجل وماله)

وإحلال الدم والمال بالمكفرات فيه تفصيل:

منها ما يحتاج معه إلى إقامة حجة، ومنها ما لا يحتاج معه إلى إقامة حجة. ومنها ما يستتاب فيه، ومنها ما لا يحتاج معه إلى استتابة.

كمثل المعلوم من الدين بالضرورة يعني الذي لا يحتاج فيه إلى الاستدلال يُعلم ضرورة لا يحتاج إلى إثباته استدلال فيه إذ كل مسلم ثبت إسلامه فإنه يعلم هذه المسائل بالاضطرار؛ يعني علمها لأن أصل دخوله في الدين متوقف عليها، إلا

في حالات نادرة من نزعة بدائية بعيدة أو ما أشبه ذلك؛ لكن المسائل المعلوم من الدين بالضرورة يعني التي لا يحتاج في إثباتها لاستدلال بل هي شائعة في المسلمين مثل وجوب الصلوات الخمس ووجوب الزكاة في الجملة وتحريم الزنى وتحريم الخمر وأشباه ذلك، فإنه لا يحتاج إلى دليل؛ لأن كل مسلم نشأ على الإسلام أو دخل في الدين وفهمه فإنه يقر بوجوب هذه ويحرم تلك المحرمات، فليست مما تقع في الشبهة.

فإذن التكفير قد يكون في مسائل يحتاج إلى إقامة حجة وفي مسائل لا يحتاج معه إلى إقامة حجة، والذي يكفر ويحل الدم والمال هو الحاكم الشرعي -يعني القاضي أو العالم المفتي- فإنه هو الذي يفتي بكفره وحلّ دمه وماله، وهذا ليس لأحد الناس لأن التكفير حكم شرعي يحتاج في إثباته إلى وجود شرائط وانتفاء موانع وإزالة شبهة فيما يحتاج معه إلى إزالة شبهة إلى غير ذلك، فيحتاج في ذلك إلى حكم حاكم.

ثم -كما ذكرت لك- منها ما يحتاج فيه إلى استتابة، ومنها -يعني في القتل- ما لا يحتاج فيه إلى استتابة، فلو تاب تكون توبته بينه وبين ربه جل وعلا، وأما في الظاهر ففي مسائل لا تُقبل التوبة الظاهرة، وإن كان يجوز أن تُقبل باطنا؛ يعني إذا صدق في توبته....."

".....قال وهذا استطراد من الإمام رحمه الله -هذا استطراد مهم وعظيم- قال (ولكن هذه القصة تفيد أن المسلم بل العالم قد يقع في أنواع من الشرك لا يدري [عنها] فتفيد التعلم والتحرز ومعرفة أن قول الجاهل: التوحيد فهمناه. أن هذا من أكبر الجهل ومكاييد الشيطان) التوحيد فهمناه يعني فهمنا التوحيد وهذا الاستطراد مناسب جدا لأن قصة بني إسرائيل وقصة من كان مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذ خرج في حنين وكانوا حدثاء عهد بكفر وكان منهم من طلب ذلك

مسلمة الفتح ممن تأخر إسلامهم ولم يعلموا حقيقة الدين بعدُ هذا يفيد شيئاً عظيماً وهو أن الموحد الذي دخل في الإسلام وهو يعلم معنى كلمة التوحيد قد تقع له بعض الأفراد في التوحيد يجهلها ولا يفهمها فيقع في قول كفري وهو لا يعلم، قال **(تفيد أن المسلم [بل العالم] قد يقع في أنواع من الشرك لا يدري [عنها])** وهذا ظاهر فإنهم فلو لم يكن معهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد يكونون يفعلون ما طلبوا من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يأذن لهم به، وهذا راجع في الواقع إلى كثير من أهل العلم ومن المنتسبين للديانة فإنهم على ديانتهم وعلى علمهم قد استحسنوا بعض الأفعال الشركية سواء بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو بغيره من الصالحين أو الأنبياء كإبراهيم الخليل ونحو ذلك، فدل على أن الصحابة الذين هم أفضل هذه الأمة بالإجماع أفضل من علماء هذه الأمة بالإجماع أنهم لما وقعوا في ذلك لا يؤمن أن يقع فيه من هو دونهم في الرتبة والمنزلة، فإذا وقع فيه عالم لا يقال هذا عالم كيف تقول إنه وقع في ذلك؛ بل نقول قد يقع فيه أصحاب الأنبياء عليهم الصلاة والسلام كما حصل من أصحاب موسى وحصل من بعض أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهم على فضلهم وصحبتهم لكن جهلوا بعض أفراد التوحيد، وإذا جهل فإن التعليم والإنكار على الجاهل والإنكار على المعاند والتعليم الجاهل واجب، **ولا يجوز أن يقال أن العالم لا يخطئ في هذه المسائل البتة؛ بل قد يقع الغلط في هذه المسائل ممن هو في المرتبة العليا في زمنه أو في بلده، وإنما المقصود أن الأمة لا يمكن أن تجمع على ضلالة فإذا وجد من قام بالحق فبين له أن قوله ذلك يقود إلى باطل أو إلى شرك كفعل بعض المتأخرين حيث ذكروا في كتبهم الفقهية بعض الصور الشركية التي تحسنت أن تفعل عند قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كما يذكرون قد ذكره طائفة من الكبار العلماء في كتب الحج سواء الفقهية المطولة أو المناسك المخصوصة في الحج ذكروا أنهم إذا أتى المسلم قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالوا: يستحب له أن يدنو منه وأن يناديه بقوله:

يا خير من دفن في القاع أعظمه فطاب من طيبه القاع والأكم إلى آخر الأبيات التي فيها استغاثة للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والطلب منه، فذكروا أنه يفعل أشياء هي من الشرك بالله جل وعلا لا يقال هؤلاء علماء كيف نقول إنهم استحسنوا هذا الأمر؟ نقول **من هو أفضل منهم قد يخفى عليهم ولا يُنقص هذا من منزلتهم لأن الصحابة الذين قالوا ذلك وطلبوا هذا الطلب الكفري لما أنكر عليهم وعلموا وتركوا هذا القول وأنابوا هم على منزلتهم وفضلهم وعظم مكانتهم في هذه الأمة وهم خير الناس لأنهم صحبوا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإذا وقع شيء من ذلك فإن العالم إذا لم يكن داعياً إلى الشرك فإنما وقع هذا في كتبه من جهة الغلط فإنه قد يغلط الكبير قد يغلط العظيم غلطة**

وأشبهه ذلك، وهذا لا ينزل من مرتبته؛ لأن هذا لو قيل به لكان معنى القول بعدم غلط العالم أنه معصوم مطلقاً، والصحابة رضي الله عنهم لم يعصموا وكذلك من بعدهم أولى بأن لا تكون لهم العصمة؛ لكن الإجماع لا تجمع هذه الأمة على ضلالة بل لا يزال في الأرض قائم لله بالحجة يُدلي بالحجة الشرعية الصحيحة ويبينها للناس....."

"..... قال الشيخ رحمه الله هنا **(فتفيد التعلم..... [60]1)**

والجهل داء قاتل وشفاءه أمران في التركيب متفقان
نص من القرآن أو من سنة وطبيب ذاك العالم الرباني

العلم هو شفاء الجهل فالتعلم لا بد منه ومن قال التوحيد أمر فطري لا نحتاج إلى أن تعلمه ولا إلى أن نبذل فيه الوقت ولا الجهد فهذا جاهل بنفسه وجاهل بحق ربه جل وعلا؛ بل التوحيد يحتاج العبد إلى أن يتعلمه دائماً حتى لا يقع في شيء من نواقض ذلك التوحيد، وأعجب ما يكون من ذلك قول إبراهيم عليه السلام لربه في دعائه المخبت المنيب **(وَاجْتُنِبِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ (35) رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ)** [إبراهيم:35-36]، فدعا ربه أن يجنبه وبنيه عبادة الأصنام؛ يعني عبادة غير الله جل وعلا، وإبراهيم هو خليل الله، قال إبراهيم التيمي من سادات التابعين رحمه الله تعالى لما تلا هذه الآية قال: ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم. فالعبد يجب عليه أن يتعلم وأن يخاف ويتحرز **فمن علامات سعادة المؤمن وطالب العلم والداعي إلى الله جل وعلا:**

أن يكون دائم التعلم للتوحيد والقراءة في مسائله لأنه أعظم حق لله جل وعلا.
والثاني أن يكون دائماً خائفاً من الشرك ووسائله فيكون متحرزاً خائفاً.

كما قال الشيخ رحمه الله هنا في وصيته العظيمة **(تفيد التعلم وهذا واحد والتحرز وتفيد أيضاً معرفة قول الجاهل: التوحيد فهمناه. أن هذا من أكبر الجهل ومكايد الشيطان)** فإنه لا يقال التوحيد فهمناه، نريد شيء غير التوحيد؛ لأن التوحيد ينسى وتتشابه مسائله وصور الشرك تتجدد مع الأزمنة فلا بد أن يتعلم وتبين مسائله، **والشيطان ينسى الناس أصل التوحيد ومسائله حتى يقع في الشرك** ولهذا تعلمون حديث ابن عباس الذي في الصحيح صحيح البخاري لما عبد الصالحون من قوم نوح قال ابن عباس في إشارة عظيمة قال لما اتخذوا صور الصالحين جاءهم الشيطان إلى آخر القصة -حديث عطاء عن ابن عباس- قال: فلما تنسخ العلم عبت. **ففي قوله تنسخ فائدتان:**

الأولى أن العلم بعد وجوده قد يذهب وإنما يذهب بإهماله.
والفائدة الثانية أن قوله فلما تنسخ العلم يعني ذهب شيئاً فشيئاً يدل على أن العلم بالتوحيد لا يذهب جملة من الناس، وإنما يذهب شيئاً فشيئاً لأنه يتنسخ، ما

بعض البلاد أو تبرّج النساء أو بعض الفجور أو بعض الظلم أو نحو ذلك قاموا وقعدوا وأصبحوا يتكلمون؛ لكن الشرك الأكبر بالله كونه يرى قبة تحتها معبود من دون الله جل وعلا أو يرى الناس يذبحون لغير الله جل وعلا أو يقرأ هذا في مجلة أو يقرأ هذا في كتاب لا يحرك قلبه لحق الله الأعظم، وهذا دليل جهله، ودليل أنه لم يعرف مصلحة نفسه بأن هذا الجاهل إذا لم يتعلم التوحيد ويتغيب قلبه في حق الله جل وعلا بعبادته وحده دونما سواه فإنه على شر، فإن وجد في نفسه أنه إذا رأى منكرًا تغيب وأما إذا رأى الشرك الأكبر بالله جل وعلا لا يتحرك قلبه، فليعلم أنه ما فهم التوحيد ولا عظم الله جل وعلا حق تعظيمه، وهؤلاء الذين قالوا التوحيد فهمناه هؤلاء جهلة ودخل إليهم الشيطان من أكبر مكائده، كما قال الشيخ رحمه الله وأجزل له المثوبة (فتفيد التعلم والتحرز ومعرفة أن قول الجاهل: التوحيد فهمناه. أن هذا من أكبر الجهل ومكائد الشيطان)...."

س1/ هل يكفر قوم بأن عندهم عادة سب الدين والرسول ومنهم جاهل بأن ذلك كفر وأنه منكر هل يكفر بالجهل؟

ج/ من سب الإسلام الذي أنزله الله جل وعلا على محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو كافر ولا يعذر بالجهل ولا بأن يقول ما قلته على وجه المزاح واللعب أو غلظت ما علمت إلى آخر ذلك، كذلك سب الله جل وعلا كذلك سب الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإن تعظيم الله جل وعلا تعظيم رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتعظيم القرآن وتعظيم دين الإسلام هذا واجب من الواجبات ويعلم بالضرورة من دين الإسلام فإذا سب معناه أنه نافي ذلك التعظيم وهذا كفر بمجرد. أما سب دين فلان فهذا لا يكفر به، فإذا سب معين من الناس، مثلًا تخصصًا اثنان فقال أحدهما للآخر: كذا دينك. فسب دينه فهذا لا يكفر، لأن هذا يحتمل أن يريد تدينه، والديانة التي هو عليها، فلا يكفر إلا إذا سب الإسلام مطلقًا، أما إذا سب الدين المضاف إلى بعض الناس فإنه لا يكفر به، لأن هذا فيه شبهة لكن يعزر ويؤدب.

س2/ الدرس الجديد متى سيكون؟

ج/ ربما يكون ليلة الإثنين أو ليلة الأربعاء، وربما الراجح يكون ليلة الإثنين لكن إلى الآن ما تحدد ولا متى نبدأ به، ونبلغكم في حينه إن شاء الله .

س3 / هناك بعض الإخوة في المنطقة الشرقية في مدارس يكون مديروها من الرافضة أو مدرسوها ؟

ج/ أما إذا كان المدير من الرافضة فهذا يجب عليك أن تبلغنا به نسعى إن شاء الله في أمره، أما المدرس الذي يدرس فهذا فهذا له أحكام معاملة المبتدع معروفة في كتب أهل العلم وفي فتاويهم يمكن أن ترجع إليها.
أما المدير فلا يجوز أن يسكت عليه لأن المدير موجه وأمر ناهي فتبلغنا بذلك إن شاء الله.

س4 / فعل الشيخ محمد بن عبد الوهاب بما فيه اختبار التلاميذ هل يعتبر من الكذب من أجل العلم والتعلم وهل هو جائز؟

ج/ نستفيد من فعل الشيخ أنه جائز، هذا للتعلم الكذب للمصلحة الشرعية جائز كما هو معلوم، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال «ليس الكذاب الذي يقول خيرا أو ينوي خيرا».

وهذا الذي فعله الشيخ هذا خير له وليس من الكذب هذا بالمناسبة يذكر أن بعض الإخوة يكثر من الإعتراض وهذا لا ينبغي فإن أفعال أئمتنا والراسخين في العلم نستفيد منها، فالأصل فيها الاستفادة والسلامة إلا إذا عارضت نصا أو دليلا الكتاب والسنة أو فعل الصحابة أو نحو ذلك فإنه لا عصمة لهم؛ لكن الأصل فيها السلامة وأنا نستفيد من أقوالهم ومن أفعالهم.

س5 / ما رأيكم من يزور أماكن الشرك للوقوف على حقيقة الشرك دون أن ينكر عليهم بحجة أنه سيتعرض للخطر إذا هو أنكر؟

ج/ لا يجوز له أن يحضر مكان يعبد فيه غير الله، يستغاث فيه بغير الله، يصلى فيه للميت يتجه إليه للقبلة يطاف على قبره ويسكت ولا ينكر؛ لأن هذا أعظم المنكر وهو الشرك لكن كيف ينكر هذا يحتاج إلى بيان الشيخ محمد رحمه الله إمام الدعوة لما كان يحضر الذين كانوا يعبدون زيد بن الخطاب كان يقول لهم في أول الدعوة الله خير من زيد، **فينبههم أن دعوة الله جل وعلا وحده أنها أفضل، وهذا من التدرج في الدعوة،** فإذا كان يرى أن الإنكار عليهم ينفعهم وأنه إذا قالهم مثل هذه الكلمة أنها أنفع لهم، **هذا لما يراه أن المصلحة الشرعية فيه، أما أن يحضر مثل هذه الأماكن ولا ينكر البتة فهذا حرام عليه ولا يجوز.** ونسأل الله لنا ولإخواننا العفو والعافية والمغفرة.

... السياحة!! يتفرج على الذين يعبدون غير الله!! أعوذ بالله يتغيض الواحد من رؤية قبة من دون أن يعرف ماذا تحتها فكيف يذهب وينظر ويجلس ويسمعهم ويسكت!! هذا..

....طبعا مفهوم الشرك في صورته المختلفة هذا يختلف فيه الناس، لكن ينبغي بل يجب أن لا يأخذ الشباب هذه المسائل من غير الراسخين في العلم؛ لأن كون صورة ما صورة شركية هذه إنما يعلمها أهل العلم في المسائل هذه الحادثة الجديدة

هذا يسأل عن بعض ما يفهم من الأنظمة الرأسمالية والشيوعية والوطنية وتمجيد الماضي إلى آخره وغيره من الصور، فهذه تعرض المسألة على أهل العلم فإن قالوا إن هذه حكمها كذا فيصير إليه، لأن المسائل تختلف وليس كل ما ظنه المرء شركا يكون شركا.

بل قد رأيت في بعض الكتب كتاب اسمه الأوثان أو شيء أن مؤلفه **جعل التلفاز وثنا وأن حال الجالسين أمامه لينظروا أنهم عاكفون عند هذا الوثن، فكل من فعل بأن عكف عند هذا الجهاز الساعات الطويلة، فإن هذا عبادة لغير الله جل وعلا، هذا لاشك أنه إفتات على الدين وقول بلا علم وخروج عن ما يجوز، فإن القول على الله بلا علم أكبر من الكبائر العملية.**

س7/ ما رأيك يا شيخ في من ينكر أهمية هذا المتن ويقول إن كان له أهمية تذكر فهي للدعاة في الخارج ونحن تكفينا قراءته؟

ج/ هذا كلام الشيخ فيه (ومعرفة أن قول الجاهل: التوحيد فهمناه. أن هذا من أكبر الجهل ومكايد الشيطان) فليحذر على نفسه .

س8/ ذكرت أن من سجد للصنم أنه يكون كافرا هل هذا بعد الاستفصال؟

ج/ لا شك من سجد للصنم فإنه كافر ظاهرا، السجود للصنم من الكفر العملي الذي يصاد الإيمان، فإن الكفر قسمان: كفر اعتقادي يكون بالاعتقاد.

وكفر عملي **والكفر العملي قسمان** -كما ذكر ابن القيم في أول كتابه الصلاة:-

قسم يصاد الإيمان من أصله: كسب الدين أو الإسلام أو سب الله أو سب رسوله أو السجود للصنم أو إلقاء المصحف في القاذورات متعمدا عالما وأشبه ذلك، فهذا كفر عملي؛ يعني كفر بعمله هو مخرج من الملة لأنه مضاد للإيمان.

وقسم آخر من الكفر العملي ما لا يضاد الإيمان: مثل المسائل التي ذكروها، ترك الصلاة عند طائفة كبيرة عند أهل العلم ومثل الحكم بغير ما أنزل الله، ومثل سباب المسلم، قتاله، سباب المسلم فسوق وقتاله كفر؛ يعني تقاتل المسلمين وأشباه ذلك مما جاء في الشريعة أنه كفر.

فإذن من فهم أن تقسيم الكفر إلى اعتقادي وعملي: أن العملي لا يكفر هذا غلط عظيم، حتى غلط على ابن القيم رحمه الله فإن ابن القيم في كتابه الصلاة الذي نقلوا عنه هذا التقسيم قال وكفر عملي مثل السجود للصنم وهذا يضاد الإيمان وقال كفر عملي ومنه ما يضاد الإيمان كالسجود للصنم مثل إلى آخره منه ما لا يضاد الإيمان كترك الصلاة والحكم بغير ما أنزل الله إلى آخر كلامه ، فالعلماء حينما يقسمون الكفر إلى اعتقادي وعملي، هذا تقسيم لمورد الكفر فإن الكفر قد يكون مورده من جهة الاعتقاد وقد يكون من جهة العمل والاعتقاد منه الشك أيضا والكفر العملي منه القول ومنه ما لا يكفر.

فإذن قول العلماء: أن الردة تكون باعتقاد أو عمل أو فعل أو شك. راجع إلى

هذين القسمين: اعتقاد أو عمل ولكن الكفر العملي منه ما يضاد الإيمان من أصله

كما ذكرنا ومنه ما لا يضاد الإيمان من أصله **فليس معنى كفر اعتقادي وكفر**

عملي أنها مساوية للكفر الأكبر والأصغر كما يظنه طائفة هذا غلط عظيم على

أهل العلم؛ فإن الكفر قسمان كفر أكبر وأصغر، باعتبار كفر أكبر يعني مخرج

من الملة وكفر أصغر يعني غير مخرج من الملة، فباعتبار حكم هذا الفعل فإنه

يكون أكبر ويكون أصغر وباعتبار مورد الكفر قد يكون اعتقاديا وقد يكون عمليا

واعتقادي أكبر ويكون بعض أقسامه أصغر والعملي قطعا منه أكبر ومنه أصغر.

فقول بعض أهل العلم الكفر العملي هو الكفر الأصغر هذا غلط؛ بل الكفر العملي

منه أكبر ومنه أصغر، فكلمات العلماء متداخلة مثل ما نقول في الشرك أكبر

وأصغر، والشرك يكون باعتقاد ويكون بالعمل، فإن من ذبح لغير الله فهو مشرك

بالعمل ومن نذر لغير الله فهو مشرك بالعمل، ومن استغاث بغير الله فهو مشرك

بالعمل، وهذا الفعل منه قد يؤول إلى اعتقاد وقد لا يؤول إلى اعتقاد، فالمكفرات

العملية الكفر الأكبر أو الأصغر من الكفر العملي قد ترجعها إلى اعتقاد وقد

ترجعها إلى عمل مجرد.

فإذن ليس كل ما قيل فيه إنه كفر عملي يساوي الكفر الأصغر؛ بل قد يكون هذا

وقد يكون هذا.

س9/ نرى بعض الأشخاص يستشهد ببعض ما يحصل له من أحداث في حياته

اليومية ببعض الآيات والأحاديث، فيضحك من حوله وهو في تلك الحالة ليس

بمستهزئ، وإنما قالها لمناسبة الموقف، ما حكم هذا الفعل وبما ينصح هؤلاء؟

ج/ أما من جهته فإذا كان أوردتها إيرادا عاديا وهم الذين ضحكوا فهو ليس عليه حرج إذا لم يتعمد إضحاكهم بما أوردته، وهم على قسمين :
• إن ضحكوا لفعله فهذا مما هو سائغ مما هو مباح.
• وإن ضحكوا على استشهاده بالآية أو ضحكوا على الآيات فهذا يدخل في الاستهزاء.

هنا يستفصل ضحكوا لأي شيء؟ هل ضحكوا لفعله لما حصل له، أو ضحكوا على الآيات؟ إن ضحك على الآية فهذا داخل في الاستهزاء بالآيات.
إن ضحكوا على استدلاله، فهذا ضحك على فعله فقد يكون ذلك خلاف الأدب فقط.

س10/ يقول لم لا يكفر بعينه من فعل كذا وكذا؟

ج/ **التكفير حكم شرعي فقهي راجع إلى أهل العلم**، ليس لمن سمع، فمن سمع كفرا يجب عليه إنكاره؛ **لكن لا يكفر إلا بعد حكم عالم**، التكفير ليس لأحد الناس، حكم، فتوى.

س11/ من يمثل في مسرح أو تمثيلية يمثل دور أحد الكفار فيسب الممثل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هل يكفر بذلك؟

ج/ هذا من المنكر الأعظم يمثل سب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هذا لاشك أنه منكر أعظم وصاحبه إن لم يكن له شبهة في ذلك فإنه يجب أن يعزر وأن يقام عليه؛ لأنه لا يجوز أن يمثل بسب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا من الاستهزاء.

س12/ كيف نفرق بين ما بين تكفير الذين نزل فيهم قول الله (قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ) [التوبة:65]، وبين الصحابة الذين ورد ذكرهم في حديث ذات أنواط، حيث إن أولئك كفروا بمجرد القول وهؤلاء قالوا واعتقدوا ولم يكفروا؟

ج/ الفرق بينهما ما ذكرت لك التكفير قد يكون باعتقاد أو بقول أو بعمل أو بشك، فالذي قال تلك المقالة هو طلب كفرا، **وطالب الكفر - أي القائل - ليس بكافر** أما من عمل العمل المكفر فهذا انتقل إلى العمل المكفر فقول المستهزئين هذا داخل في قسم قول المكفر وأما من سألوا ذات أنواط فقوله لا يدخل بقول المكفر ولكن يدخل في العمل المكفر فالتقسيم يجعل فرقا بين هذا وهذا فأولئك مرددهم إلى الفعل وأولئك مرددهم إلى القول.

وبهذا القدر كغاية وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

الشريط الرابع عشر :

كلام بديع في مسألة قيام الحجة : " (ولكن أعداء الله ما فهموا

معنى الأحاديث [ولن يفهموا]) أما كونهم ما فهموا فهذا واضح هي ما قدمنا، أما

كونهم لن يفهموا لأن الشبهة إذا قامت في القلب والبدعة إذا قامت بالروح

وبالقلب فإن صاحبها يصعب عليه الخلاص منها، ولهذا جاء في الحديث الذي

رواه أبو داود وغيره أن أهل الأهواء تتجارى بهم الأهواء كما يتجارى الكلب

بصاحبه لا يبقى منه مفصل ولا عرق إلا دخله ذلك، فأهل البدع استغرقت البدعة

في قلوبهم حتى حجبتهم عن نور فهم الكتاب والسنة، وهذه من أنواع العقوبات

التي يعاقب بها من ترك الكتاب والسنة إلى غيرهم، فهذا ملاحظ أن طائفة منهم

من الأذكياء ومن العلماء وممن عنده علوم مختلفة في التفسير وفي الفقه وفي

العقائد إلى غير ذلك، ومع ذلك يقعون في هذه المسألة، وإذا أفهمتهم لن يفهموا.

وهنا بحث في أنهم إذا لم يفهموا فإنهم لا يُعذرون بذلك لأن فهم الحجة ليس

بشروط؛ بل الشرط هو إقامة الحجة في التكفير يعني لا يكفر إلا من قامت عليه

الحجة الرسالية التي يكفر من أنكرها أو ترك مقتضاها.

وأما فهم الحجة فإنه لا يشترط لهذا قال الشيخ هنا رحمه الله (ما فهموا ولن

يفهموا) وإذا كانوا لم يفهموا فإنه لا يعني أنه يسلب عنهم الحكم بالشرك الأكبر؛

لأن فهم الحجة ليس بشرط.

وهذا مبحث بحثه علماء الدعوة والعلماء قبلهم هل فهم الحجة شرط أم ليس

بشروط؟ والله جل وعلا قال في كتابه (وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ

يَفْقَهُوهُ) [6311] يعني جعلنا على قلوبهم أكنة أغطية وحجب أن يفهموا هذا

البلاغ وهذا الإنذار (وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ) فدل على أن المشرك

لم يفقه الكتاب ولم يفقه السنة يعني لم يفهم.

وتحقيق المقام هنا : لأن بعض الناس قال كيف لا تشترون فهم الحجة وكيف

تقام الحجة بلا فهم، وتفصيل المقام هنا:

أن فهم الحجة نوعان:

النوع الأول فهم لسان.

والنوع الثاني فهم احتجاج.

أما فهم اللسان فهذا ليس الكلام فيه فإنه شرط في بلوغ الحجة لأن الله جل وعلا قال **(وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ)** [إبراهيم:4]، والله جل وعلا جعل هذا القرآن عربيا لتقوم الحجة به على من يفقه اللسان العربي. وإذا كان كذلك فإن فهم اللسان هذا لا بد منه؛ يعني إذا أتاك رجل يتكلم بغير العربية فأنتيت بالحجة الرسالية باللغة العربية، وذاك لا يفهم منها كلمة، فهذا لا تكون الحجة قد قامت عليه بلسان لا يفهمه، حتى يَبْلُغَهُ بما يفهمه لسانه.

والنوع الثاني من فهم الحجة هو فهم احتجاج يفهم أن تكون هذه الحجة التي في الكتاب والسنة حجة التوحيد أو في غيره أرجح وأقوى واظهر وأبين أو هي الحجة الداخضة لحجج الآخرين، وهذا النوع لا يشترط؛ لأنه جل وعلا بيّن لنا

وأخبر أن المشركين لم يفقهوا الحجة فقال جل وعلا **(وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ)** وقال سبحانه **(وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا)** [الكهف:101]، **(أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ)** [الفرقان:44]، **فهم لا يسمعون سمع فائدة، وإن سمعوا سمع أذن ولا يستطيعون أن يسمعوا سمع الفائدة وإن كانوا يسمعون سمع الأذن،** وقد قال جل وعلا **(وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ)** [الأنفال:23]، وقال سبحانه **(مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ [يُبَيِّنُ] لِمَا يَحْكُمُ بِهِمْ إِلَّا آيَاتٌ يُعْرَفُ)** [الأنبياء:2]، **(إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ)**

حتى وصفهم بأنهم يستمعون وليس فقط يسمعون بل يستمعون يعني ينصتون ومع ذلك نفى عنهم السمع بقوله **(وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا)** وبقوله **(أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ)** [الفرقان:44]، وقوله جل وعلا في سورة تبارك **(وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ)** [الملك:10].

فإذن هم سمعوا سمع لسان **لكن لم يسمعوا الحجة سمع قلب وسمع فهم للحجة يعني أنها راجحة فلم يفهموا الحجة** ولكنهم فهموا فهم لسان فهموها لأنها أقيمت عليهم بلسانهم الذي يعلمون معه معاني الكلام ولكن لم يفهموها بمعنى أن الحجة هذه راجحة على غيرها، ولهذا قال تعالى **(وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ)**.

الوجه الثاني أن الكفر والكفار أنواع:

منهم من كفره كفر عناد.

ومنهم من كفره كفر تقليد.

(إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهُتَدُونَ) [الزخرف:22]، **(وَإِنَّا**

عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ) [الزخرف:23].

ومن الكفار من كفره كفر إعراض معرض عن الحق (بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُعْرِضُونَ) [الأنبياء: 24].

وإذا اشتراط فهم الاحتجاج للحجة، فمعنى ذلك المصير إلى مخالفة الإجماع بالقول بأنه لا يكفر إلا المعاند، إذا قيل إنه يشترط فهم الاحتجاج يعني أن يفهم من أقيمت عليه الحجة أن هذه الحجة أقوى وتُدحض حجة الخصوم، فمعنى ذلك أن يصير القول إلى أنه لا يكفر إلا من كان معاندا فقط.

ومعلوم أن الكفار ليسوا كلهم معاندين؛ بل منهم المعاند، ومنهم غير المعاند، فمنهم من جحدوا بها واستيقنتها أنفسهم، ومنهم المقلد ومنهم المعرض إلى غير ذلك.

فإذن فهم الحجة ليس شرط في إقامتها ونعني بفهم الحجة فهم الحجة من حيث كونها داخضة بحجج الخصوم ومن حيث كونها أوضح من حجج الخصوم، فلو قال بعد إقامة الحجة عليه وبيان الأدلة من الكتاب والسنة وبيان معنى العبادة

ويقيم الحجة عالم يعلم كيف يقيم الحجة ويزيل الشبهة، لهذا يقول العلماء الحجة الرسالية، كما يقول شيخ الإسلام في مواضع كثيرة: ويكفر من قامت به الحجة الرسالية. الحجة الرسالية يعني التي يقيمها الرسل أو ورثة الرسل ممن يحسن إقامة الحجة سمع بالحجة وأنصت لها ثم لم يقتنع، وقال أنا لم أقتنع، عدم الاقتناع هو عدم الفهم ليس بشرط في سماع إقامة الحجة، لهذا الشيخ رحمه الله نبه على ذلك بقوله (ولم يفهموا) وكونهم لم يفهموا بما أشربت قلوبهم من حب الشرك وحب البدع ومخالفة السنة.

ثم بين رحمه الله فقال (فأما حديث أسامة فإنه قتل رجلاً ادعى الإسلام بسبب أنه ظن أنه ما ادعى الإسلام إلا خوفاً على دمه وماله، والرجل إذا أظهر الإسلام وجب الكف عنه حتى يتبين منه ما يخالفه ذلك وأنزل الله تعالى في ذلك: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا) الآية)، إلى أن قال في آخرها (كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا) [النساء: 94]؛ يعني أن الله جل وعلا يمن فمن قال هذه الكلمة فينتظر في شأنه حتى يرى ما يأتي به من حقوق لا إله إلا الله.

قال (فالآية تدل على أنه يجب الكف عنه والتثبت. فإذا تبين منه بعد ذلك ما يخالف الإسلام قتل لقوله: (فتبينوا) ولو كان لا يقتل، إذا قالها لم يكن للتثبت معنى.

وكذلك الحديث الآخر وأمثاله معناه ما ذكرناه: أن من أظهر الإسلام والتوحيد وجب الكف عنه إلا إن تبين منه ما يناقض ذلك.) هذا الذي قاله الشيخ رحمه الله

محل إجماع بين أهل العلم في تفسير حديث أسامة بن زيد في قتله للرجل، وغير هذا الحديث من استشابهه.

وأما الحديث التي علق فيها قتال الناس بقول لا إله إلا الله أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، فإن في الحديث الاستثناء بقوله (إلا بحقها) وأعظم حقوقها الواجبة التي تدل عليها الكلمة المطابقة للتوحيد....."

فائدة منهجية بديعة في التعامل مع الفتن : " المقصود من

هذا أن قول الشيخ رحمه الله (حتى إن الصحابة يحقرون أنفسهم عندهم وهم تعلموا العلم من الصحابة) يدل على **أن تعلم العلم على من هو على الحق لا يعني أن يوصف صاحبه بأنه على الحق دائما فإن المعلم لا يكون حكما على من تعلم منه دائما، فكم خرج ممن علمهم أهل السنة والأئمة وأهل العلم ممن ليسوا على طريقة أهل السنة بل راحوا إلى البدع وإلى الضلالات وإلى بعض الكفریات، نسأل الله جل وعلا والعافية،** حتى بعض من درس التوحيد في هذه المدارس والجامعات إلى آخره وعرف السنة وعرف العقيدة الصحيحة زاغ عنها بعد ذلك، **فليست التزكية بأن شيخه فلان، وإنما التزكية بأنه ثبت على قول أشياخ من أهل السنة، وهذا ظاهر والحمد لله وفي قصة الخوارج عبرة لمن اعتبر...."**
س1/....

ج1/ هذه موجودة عندنا (لم يفهموا ولن يفهموا) لأن صاحب البدعة ما يرجع عن بدعته إذا دخلت قلبه، إذا استحكمت منه لا يرجع مثل ما جاء في بعض الأحاديث «أبى الله أن يقبل صاحب بدعة توبة» وفي لفظ آخر «إن الله حجز التوبة عن كل صاحب بدعة» وزاد في بعض ألفاظه «حتى يدع بدعته» **والملاحظ أن الذين دخلت فيهم البدعة واستحكمت فيهم أنهم لا يرجعون لأن أولئك يرونها تدينا يرون أن هذا هو الحق وأن غيره باطل،** فلهذا لا يدعه إلى غيره، فالعبرة بالحق المطلق لا بالحق الإضافي.

س2/ ذكرت أن للإمام أحمد روايتين في تكفير الخوارج.

ج/ في تكفير الخوارج الذين خرجوا على علي الحارورية، وأما الخوارج الذين ظهروا بعد ذلك ولهم اعتقادات مختلفة فإن هؤلاء يعامل كل بحسب حاله.

س3/ هل هناك فرق بين الجهل والجهالة؟

ج/ نعم الجهالة تعدّ، والجهل عدم العلم.

س4/ أليس ظاهر كلام الشيخ أنه يرى كفر الخوارج كما ذهب إليه بعض العلماء من السلف؟

ج/ نعم هو ظاهر كلامه وهو كلامه على القتال وعدم الانتفاع بلا إله إلا الله في ترك مقاتلتهم .

س5/ « يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية » هل يدل على كفرهم ؟

استدل به من رأى كفر الخوارج لكن الصواب أنه لا يدل على ذلك لأن المروق من الدين كما يمرق السهم من الرمية قد يكون مروقا مع بقاء الأصل وقد يكون مروقا كاملا فهو محتمل.

س6/ من عمل عمل كفر سواء أكان قوليا أو فعليا لكنه يجهل الحكم أن هذا كفر لأن عادة بدله هذا؟

ج/ السؤال غير منضبط ، كيف يكون عمل كفر وهو قولي أو فعلي لا بد يحدد الصورة التي يسأل عنها.

س7/ لم قام ابن ملجم بأمر أصحابه بتقطيع نفسه حتى الموت ؟

ج/ هو ما أمر أصحابه أن يقطعوه حتى الموت هو طلب من ورثة علي من الحسن والمسلمين أن لا يقتلوه دفعة واحدة وهو قتلوه بالسيف ضربة واحدة. نكتفي بهذا القدر، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

".....ولهذا قال في القصة المعروفة أن رجلا حاج عن أهل الشرك ما هم عليه من الشرك فقالوا له انتم تقولون هذا لأجل أن محمد بن عبد الوهاب قال تعصبا له فقال هذا الموحد كلمة التوحيد خالصة نتيجة عن بيعة لا عن تقليد، قال: لو قام

محمد بن عبد الوهاب من قبره فقال ما قلت لكم غلط ما اتبعناه. لم؟ لأنهم أخذوه بالحجة ليس بالحجة من قول محمد بن عبد الوهاب إنما بالحجة من قول الله جل وعلا وقول رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإجماع سلف الأمة، والإمام محمد بن عبد الوهاب إمام مصلح مجدد دل الناس على معاني النصوص، وهذه وظيفة أهل العلم أهل العلم الراسخون منهم يؤخذ قولهم؛ لأنهم دلوا الناس على معاني النصوص، وفي فقههم للنصوص وفهمهم لها قالوا هذا معنى الآية، وهذا ما دل عليه القرآن وهذا ما دلت عليه السنة، أو تارة يجتهدون ويذكرون من القواعد ما يكون في نفوسهم من دلالات النصوص، فيفهمون من الشريعة بمجموع أدلتها وبروح الشريعة أن الشريعة أتت بكذا، فيقولون هذا ويقبل كلامهم لأنهم هم الفقهاء بالكتاب والسنة، والإمام المصلح رحمه الله إنما قال للأمة معنى الآيات كذا، ومعنى الأحاديث كذا، ودلت على هذا.

فإذن هو ناقل للكتاب والسنة وموضح لمعناها لما آتاها الله جل وعلا من متابعة السلف الصالح ومن الرسوخ في العلم وفهم الأدلة.

فإذن ليست المسألة عن تقليد، وإنما هي عن وضوح حجة ووضوح برهان،

ولله الحمد والمنة....."

س1/ لم نفهم حكم الاستغاثة بمهندس بأمر طبي!!

ج/ لا، ليس شركا لأنه استغيث بغير عمله .

س2/ هل المرأة التي قالت: وامعتصماه ارتكبت شركا أكبر؟

ج/ لا، ليس ذلك من الشرك الأكبر، قد يكون إذا أرادت النداء وهي تعلم أنه لن يصل إليه وليست متوجعة قد يحصل ذلك، لكن الأصل فيها أنه ليس شركا.

كل يسألون هل هذه القصة ثابتة تحتاج إلى مراجعة.

س3/ ماذا تعني بقولك أن عيسى مجمع على حياته في السماء؟

ج/ فيها إشكال عيسى عليه السلام ما مات وما قتل وما صلب ولكن الله جل وعلا توفاه؛ يعني استوفى له مدته الأولى في الأرض (إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ نَحْنُ مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيْنَا) [آل عمران:55]، فرفع إلى السماء حيا و ألقى الشبه مكانه فقتل اليهود الشبه وصلبوا الشبه وأما عيسى عليه السلام فهو حي في السماء وينزل ونزوله من أشراط الساعة الكبرى. ينزل عليه السلام ويعيش في الأرض

مدة قالوا سبع سنين ومنهم من قال أقل ومنهم من قال أكثر ثم يموت، ويصلي عليه المسلمون ويدفنونه، فهو الآن عليه السلام حي في السماء بإجماع الأمة بلا خلاف، ولا قائل إنه يجوز الاستغاثة به وهو حي، ما أحد يقول هذا إلزام لهم لو قالوه، لصرحت عليهم جميع المراجع التي يرجعون إليها بأن هذا شرك وأن هذا مضاهي فعل النصارى.

س4/ هل الاستغاثة بعبسى عليه السلام شرك؟

ج/ نعم. بلا شك.

س5/ هل طلب الدعاء من شخص سنة؟

ج/ طلب الدعاء من الحي؛ يعني ترى من ترضو أن يجاب إما بكونه صالحا، أو لأنه يتحرى أوقات الإجابة أو أنه في سفر، أو ما أشبه ذلك من أسباب الإجابة، فتطلب منه أن يدعو لك الأولى أن لا تطلب منه، وإذا طلبت فإن السنة أن تنوي نفعه ونفعك جميعا، لا تنوي حين تطلب أنك محتاج إلى أن يدعو لك، هذا خلاف السنة، السنة أن تنوي النفع حين تطلب منه الدعاء تريد أن تنفعه يعني بأن ينوي الملك ويقول لك بالمثل وتنفع نفسك أيضا بالدعاء هذا هو التحقيق.

وعليه يحمل ما ورد من في السنن من حديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن لعمر أن يدعو له مع أن لحديث ضعيف. وكذلك طلب الدعاء من أويس.

س6/ لماذا قول المرأة وامعتصماه شرك؟

ج/ يقصد أنه ليس بشرك، بمعنى أنها استغاثت بغائب ليس بموجود لأن وامعتصماه الواو هذه ليست متمحضة للنداء والاستغاثة في اللغة، تحتمل أنها للتوجع تحتمل أنها للندبة، وفي اللغة اللفظ محتمل وتدرأ الحدود بالشبهات. بارك الله فيكم وصلى الله وسلم على نبينا محمد .

"....وفي قوله هنا (ولنختم الكلام إن شاء الله تعالى) فيه يعني في إيراده للاستثناء هذا إن شاء الله تنبيه لطالب العلم؛ بل ولكل مؤمن أن يستعمل هذه الكلمة فيما يريد أن يفعله من الأمور العلمية ومن الأمور العملية، واستعمال هذه الكلمة ينقسم إلى واجب مستحب ومتأكد فأما الواجب فهو إذا قرنها بتأكيد وعزم وتصميم أو كان مع ذلك أو كان معها قسم في فعل شيء ما وهذا مأخوذ من قول

الله جل وعلا (وَلَا تَقُولَنَّ لشيءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا (23) إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَانذُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ) [الكهف: 23-24]، فقوله هنا جل وعلا (وَلَا تَقُولَنَّ لشيءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا (23) إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ) فيها النهي كما هو ظاهر، والنهي متعلق بقوله (إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا) وهذه الجملة مؤكدة بأن كما هو وعلوم وأعظم من ذلك إذا أقسم على الشيء كأن يقول القائل والله لأسألن كذا وكذا فهذا يجب عليه أن يقول في ذلك إن شاء الله، والحال الثانية أن تكون متأكدة الاستحباب وذلك في غير ما ذكرنا مما يجري في عادة الكلام فيما تستقبل من أمور سأفعل كذا، وسأقوم بكذا وسأقول كذا وسأذهب ونحو ذلك هنا يسحب بتأكد أن يقول المرء إن شاء الله؛ لأنه لا يدري هل يفي أو لا يفي وتعليقه بالمشيئة إخراج له من الحول والقوة والتذلل والتبرؤ من الحول ولقوة إلى حول الله جل وعلا وقوته.

فإذن فيما يستعمل أهل العلم فيما يعدون به يأتون بهذه الكلمة إن شاء الله تعالى، والإمام رحمه الله استحضر فيما يظهر عدة أشياء حين قال (ولنختم الكلام) استحضر عدة أشياء، فخشى أن ينسى فأتى بإن شاء الله تعالى؛ **لأنه بالاستقراء وجدنا كثيرا من المصنفين وعدوا في كتبهم بأنهم سييسطون القول في مسألة في موضع آخر ولم يقولوا إن شاء الله ففاتهم في الموضع التذکر، وهذا موجود في كتب كثيرة، فيكثر في فتح الباري في مواضع عدة قال ستأتي في كتاب كذا وسيأتي بيانها في باب كذا ولم يقل إن شاء الله ففاته، مع طول مدة التأليف حيث أمضى في تأليفه أكثر من ثلاثين سنة كما هو معلوم، كذلك صاحب الروض المربع في فقه الحنابلة في مواضع بل في موضع أو موضعين قال وستأتي في كذا ثم لم يأت بها.**

المقصود أن طالب العلم حتى ولو كان بحثه قريبا فيما يكتب أو فيما سيتحدث به، فيقول إن شاء الله سنتكلم عليها إن شاء الله، حتى يوفق لأن كل شيء بمشيئة الله جل جلاله....."

الشريط الخامس عشر :

س1/ ما رأي فضيلتكم في رجل يداهن قومه الذين هم على مذهب مخالف لمذهب أهل السنة قد يحتج بحجة تأليف قلوبهم للدعوة أرجو النصيحة وما هي الحلول؟

ج/ أولا كلمة رجل يداهن قومه، ينبغي أن نفهم معنى المداهنة؛ **لأن هناك مداراة هذه مشروعة، وهناك مداهنة والمداهنة لا تجوز؛** لأن الله جل وعلا قال لنا (وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ) [القلم:9]، فمداهنة أهل الكفر والبدع والمعاصي محرمة.

والمداهنة معناها أن توافقهم على ما هم عليه من الباطل، تقرر بالموافقة، أو

أن تدخل معهم في عملهم، فإذا كانت على هذا الوصف فهي مدهانة محرمة؛ لأن الموافقة هذه باطلة، والعمل أيضا باطل، ولا يكون هذا وهذا من مؤمن يعني العمل بالكفر، ولا أن يقول الكفر حق يوافقهم على الكفر، كما جاءوا للنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فقالوا له: تعبد إلها سنة ونعبد إلهك سنة. نوحد فترة ونشرك فترة. هذا المدهانة.

أقر بالبدع، احضر معنا الموالد احضر معنا الذبح عند القبور، ونحن ندخل معك في برامجك الإصلاحية، وفي برامجك السياسية الإصلاحية السلفية أو غيرها إلى آخره، فهذه المدهانة محرمة وقد تكون كفرا شركا إذا فعل شركا، أو أقر بكفر وشرك ووافق عليه، وقد تكون معصية محرمة بحسب ذلك.

المسألة الثانية أو اللفظ الثاني المداراة، المداراة مأخوذة من لفظها داري يداري مداراة؛ يعني لم ينكر لأجل مصلحة تتحقق له لكن لم يوافق ولم يعمل فعندنا إذن ثلاثة أشياء عدم الإنكار فقط؛ يعني لم ينكر فقط، ولكن في قلبه بطلان ما هم عليه، والبراءة مما هم عليه وهم، وهذا لا بأس به إذا كان في مقدور مصلحة

شرعية، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمره ربه جل وعلا بأن لا يسب هو والمؤمنون الآلهة التي تعبد من دون الله فقال جل وعلا (وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ) [الأنعام:108]، وقال جل وعلا في آية آل عمران (لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً) [آل عمران:28]، وهي المداراة، والنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ دخل عليه رجل فبش في وجهه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وأكرمه، ثم لما دخل إلى عائشة رضي الله عنها وعن أبيها قال «بئس أخو العشيبة» فقالت: يا رسول الله رأيتك معه كيت وكيت. قال «يا عائشة إن شر لرجال أو شر الناس من اتقاه الناس مخافة شره أو اتقاء سخطه» أو نحو ذلك، أو اتقاء لسانه.

فإن هذه مداراة المداراة أن تسكت عن شيء لأجل ما هو أصلح لك منه، وهذا يدخل ضمن القواعد الشرعية أن القاعدة الشرعية المعروفة أنه تفوت أدنى المصلحتين لتحقيق المصلحة العليا وتعمل أدنى المفسدتين لدرأ المفسدة الكبرى وهذا شيء معلوم باتفاق أهل الشريعة .

فإنه إن داراهم بمعنى لم ينكر عليهم في البداية مثل ما فعل الإمام المصلح محمد عبد الوهاب يأتي إلى قبة زيد بن الخطاب ما يقول لهم هذا شرك بل يقول الله خير من زيد هذه مداراة حتى يصل معهم إلى ما هو الحق. وهذا لا شك أنه من الحكمة ومن النظر الصائب.

س2/ ما حكم ذبح الذبائح عند نزول المنزل الجديد؟

ج/ هذا معروف هذه إن كانت لإكرام الناس وجمعهم بمناسبة سكنى البيت لا بأس، وهذه المعروفة عندنا هنا وفي غيرها وهي للإكرام ولجمع الناس بمناسبة دخول مناسبة سكنى المنزل وشكرا لله جل وعلا على ما جدد من نعمة، وهذا أمر حسن ومرغب فيه.

والشرك يكون أنه إذا نزل المنزل ذبح الذبائح عند أعتاب الأبواب يعني يأتي بكبش يأتي بخروف ويذبحه يسيل دمه عند عتبة الباب هذا اعتقاد شركي لأنه ذبح لاتقاء العين، ذبح لاتقاء الجن لاتقاء الضر فيكون ذبحا.... (1701)

س3/ أحد الإخوة مصاب بمرض وذهب إلى طبيب وعمل له عملية بدون آلات الطب بل إنه بأحد أصابعه يفتح اللحم والجلد ويخرج منه وأوضح له أن هذا قد يكون ساحرا إذا كان هذا عمله أرجو بسيط الكلام منكم على الموضوع.

ج/ هذا ينبني على تصور كيف عمل هذا الشيء يعني صورة هذه المسألة ووش الذي حصل بالضبط؟ ما أدري، إذا كان يفتح الجلد بدون سبب الفتح المعتاد المعروف ند الناس فهذا لاشك أن يكون ساحرا أو كاهنا؛ لأن الفتح فتح الجلد وشق الجلد لإخراج ما هو داخل البدن هذا لا يكون إلا بالأسباب المعروفة بالمشرط والسكين إلى آخره وأن يكون يفتح بلا سبب ظاهر هذا الأصل فيه أن يكون عنده إما سحر أو كهانة لكن لا نحكم قولا واحدا حتى نتصور المسألة وما هو عليه.

لكن النهي عن مثل هذا هو الأولى والحمد لله في الأسباب الشرعية ما يغني عن ذلك.

س4/ ذكرت في أول الدرس أن هذه الشبهة راجعة إلى العمل والشبهة السابقة راجعة إلى العلم؟

ج/ لأن الشبه التي ذكرت من أول الكتاب إلى آخره هي في التوحيد هل هذا هو التوسل هل هذه هي العبادة هذا ليس داخل في العبادة، هاذول² ما عبدوا إلا الله هم طلبوا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو له جاه عند الله ومنزلة كلها راجعة في العلم بالتوحيد، الذي أتى في هذا المقام أنه يعلم ولكن لم يعمل، علم ولم يعمل، لم يعمل إما استكبارا لم يعمل مداراة بقومه ويقول أنا خائف من كذا وكذا أو لم يعمل مع

(1) أي : هؤلاء.

عدم الاعتقاد، هذه التي ذكرها الشيخ الآن ولذلك ذكر أن الأول راجع إلى العلم يعني في الاعتقاد نفسه شبهة أصلا الشبهة راجعة إلى العلم بالتوحيد، وهذا الذين ذكرناهم الآن هؤلاء من جهة العمل إذا استثنينا الذي لم يعتقد شيء هذا ما عنده شبهة، فلا يقال ما عنده شبهة راجعة إلى العلم هو لم يعتقد شيئا حتى يكون عنده شبهة في العلم.

س15 يقول هناك طبعة فيها عناوين مضافة عنونوا للفصل الأخير بقولهم وجوب التوحيد بالقلب واللسان والجوارح إلا لعذر شرعي؟

ج/ عذر شرعي ما ذكرها الشيخ رحمه الله يذكرها بعد ذلك في الإكراه، العذر الشرعي للإكراه بس.

س16 هل يكفر المسلم بالأعمال، أم لا بد أن يكون مع العمل اعتقاد، مثل أن يعمل عملا كفريا لكن من غير أن يعتقد ذلك؟

ج/ هذه المسألة أوضحناها مرارا وذكرت لكم أن الإيمان قول وعمل واعتقاد، لهذا العلماء يقولون في باب حكم المرتد، المرتد: وهو المسلم الذي كفر بعد إيمانه بقول أو فعل أو اعتقاد أو شك. بهذه الأربعة عند أهل العلم يكون الكفر، القول والعمل والاعتقاد؛ لأنها كما ذكرت لك مقابلة لأمر الإيمان، الإيمان قول وعمل واعتقاد، **إذا كان يدخل في الإيمان بقول فإنه يخرج من الإيمان بقول، يدخل في الإيمان باعتقاد معناه يخرج منه باعتقاد، يدخل في الإيمان بعمل يعني مع القول والاعتقاد، كذلك يخرج منه بعمل مع بقاء القول والاعتقاد، هذا اعتقاد أهل السنة والجماعة.**

الذين يقولون الإيمان اعتقاد وقول فقط، وهم مرجئة الفقهاء هؤلاء يقولون لا يخرج إلا بالاعتقاد؛ لأن العمل أصلا عندهم ليس داخل في مسمى الإيمان، فلا يخرجونه من ذلك، هذا من حيث التنظير تنظير المذهب؛ **لكن من حيث الواقع فإن أشد المذاهب في التكفير بالعمليات الحنفية الذين هم مرجئة الفقهاء، فهم أشد الناس في التكفير،** حتى إنهم نصوا في كتبهم و قال هذا مصيحف ارتد، ولو قال هذ مسيحد ارتد، يعني حتى في تصغير ما أوجب الله جل وعلا تعظيمه.

فالمسألة نقول أن الكفر يكون بالقول والعمل والاعتقاد هذا بالإتفاق بين أتباع الأئمة الأربعة، حتى المرجئة عندهم يخرج بذلك، وهذا ما حدا طائفة من أهل العلم أن يقولوا الخلاف مع المرجئة خلاف لفظي أو يؤول إلى أن يكون الخلاف

لفظيا؛ لأنهم يجعلون العمل شرط صحة ويجعلونه يكفر إذا لم يعمل أو عمل عملا مخالفا.

هذه المسألة تكلمنا عنها مرارا لأنه ثم بعض الكتب التي شككت في هذه المسألة.

س7/ هل هناك فرق بين قول القلب والتكلم الذي عليه المعتزلة نرجو البيان؟

ج/ لا، الكلام الذي عليه -قصده- الأشاعرة الكلام النفسي الذي هو في الداخل، قول القلب ذكرنا أنه الإخلاص والاعتقاد فقط، هذا تسمية، سماها بعض السلف القرن الثاني والثالث سموها قول القلب تقسيما كما ذكرت لأن عمل القول معروف قالوا الأشياء التي لا تدخل في عمل القلب إنها قول القلب، لكن الكلام الذي هو الكلام النفسي هو كل ما يجري في النفس من حديث ولم ينطق به هذا يسمونه كلام نفسي، ليس هو الإخلاص والاعتقاد كل ما يجري في النفس، إذا دَوَّرَتْ في نفسك كلاما فيقولون هذا يسمى كلاما نفسيا قبل خروجه، فهو كلام قبل أن يخرج.

س8/ هل يجوز الجمع أكثر من نية في العمل الواحد كأن يصوم يوم الخميس الموافق للربيع عشر من الشهر بنية صيام أيام البيض صيام يوم الخميس؟

ج/ أما من حيث التأصيل من حيث القواعد الفقهية المعروفة الجمع بين عدة أعمال في نية واحدة يجوز في مواضع ولا يجوز في مواضع، كما هو معلوم في القواعد.

هذه الصورة التي ذكر وهي أن يصوم الست وينوي معها مثلا القضاء فإن هذا لا يجزئ؛ لأن القضاء فرض مستقل والست نفل مستقل، والست تكملة، وإذا صام ثلاثين يوما في الشهر فهذه عشرة أشهر أن الحسنه بعشر أمثالها والست شهران فإذا صام القضاء وفي داخله الست ما حصل ذلك، ولهذا القضاء مقدم ما تقرب عبدي إلي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه أولا ينتهي، يقضي لأن القضاء أحق، وأما أنه يصوم الست ويوافق ثلاثة أيام البيض، فهذا أمر طيب من أنه صيام الثلاثة البيض لا تقصد لذاتها المقصود منها صيام ثلاثة أيام في الشهر، فإذا صام ثلاثة أيام الست والبيض لكن لا يجمع النيتين وافقت البيض فيكون قد صام أيام البيض، وإن أحب أن يزداد بستة أيام بثلاث من كل شهر فهذا أفضل.

... النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَالٍ» صَامَ رَمَضَانَ، الذي صَامَ رَمَضَانَ، الذي صَامَ رَمَضَانَ إِلَّا سِتَّةَ أَيَّامٍ مَا يَسْمَى صَامَ رَمَضَانَ، هو صَامَ بَعْضَ رَمَضَانَ، فلا يَسْمَى صَائِمًا لِرَمَضَانَ حَتَّى يَكْمُلَهُ ثَلَاثِينَ يَوْمًا الْأَدَاءَ وَالْقَضَاءَ «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَالٍ» فَإِذَا

صام رمضان في الشهر ثم قضى ما ما قد أفطر فيه لعذر فهذا يكون قد صام رمضان فيتبعه بست من شوال، وكذلك في صيام القضاء ليوم عرفة فإنه يقع قضاء.

س9/ هل يدخل في تكفير السنة الماضية في هذا الموطن ؟

ج/ الظاهر لا لكنه إذا صامه في العشر يعني في الثمان الأول عشر ذو الحجة فلا بأس هذا يدخل في الفضل فضل ذو الحجة لأنها فضلها خاص ليس متقيدا بعام.
س10/ كتاب ابن الجوزي زاد المسير ولما لا يؤخذ تفسير ابن عباس رضي الله عنه لا سيما أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد دعا له بالعلم والتأويل ودعاؤه مجاب؟

ج/ دعاء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له بالعلم والتأويل حصل في مواضع «اللهم فقهه في الدين» في موضع «اللهم علمه الحكمة» في موضع «اللهم عمله التأويل» في موضع «اللهم فقهه في الدين وعلمه الكتاب» ونحو ذلك فهذا دعاء لابن عباس رضي الله عنهما وابن عباس تفاسيره معتمدة وإذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به كما سفيان وغيره لأنه أخذ التفسير عن ابن عباس.
لكن قد يكون تفسير ابن عباس مخالف لتفسير غيره من الصحابة فتكون الحجة هنا الترجيح بحسب الدليل.

س11/ ألم يقتل الخوارج علي بن أبي طالب، ألم يستحل الخوارج دماء الصحابة فيكفرون بذلك؟

ج/ الجواب: **أن كفر الخوارج في قولان لأهل العلم:**
من أهل العلم من قال يكفرون لقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ «يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية» السهم مشبه بالخوارج فالفعل ذاك خرجوا من الدين.
والقول الثاني أنهم لا يكفرون كما قال علي رضي الله عنه وهو الذي قاتلهم وهو الذي حصل معه بينه وبينهم الحجاج والمجادلة لما سئل عنهم أكفار هم؟ **قال: من الكفر فروا.** يعني أنهم تأولوا في ذلك وهم كلاب أهل النار، وشر القتلى تحت أديم السماء؛ لكن التكفير ما نطقه عليهم.

طبعا المقصود الخوارج الذين قاتلوا عليا، أما الخوارج الذين فشوا بعد ذلك، هؤلاء عندهم اعتقادات قد يكفرون ببعضها.

س12/ ما الحكم إذا قال رجل: أنا مؤمن إن شاء الله وعلق إيمانه بالمشيئة؟

ج/ لا بأس أن يقول أنا مؤمن إن شاء الله باعتبار أنه لا يدري ماذا يختتم له .

س13/ الشخص الذي يجاهد القبوريين ويبين لهم التوحيد ولكنهم يستهزؤون به ولا يسمعون كلامه هل يتركهم في شركهم أم يستمر معهم دون أن يهجرهم أم ماذا يفعل؟

ج/ يفعل مثل ما فعل نوح عليه السلام في قومه فلبث فيم ألف سنة إلا خمسين عاماً، قال جل وعلا عن نوح في سورة نوح وهي سورة عظيمة في بيان هذا الأمر قال (ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا (8) ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا (9) فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا) [نوح:8-10]، إلى آخره فدعاهم ليلاً ونهاراً وسراً وجهاراً ولم ييأس حتى يأتي أمر الله. خلاص يأمرهم وينهاهم حتى يأتي أمر الله.

س14/ ما حكم من علق القسم بالمشيئة هل عليه كفارة يمين، إذا حلف بالقسم؟

ج/لا، اليمين إذا تبعها ب (إن شاء الله) فليس عليه كفارة إذا حلف، كذلك النذر إذا قال والله لأفعلن كذا إن شاء الله، فليس عليه كفارة.

وهنا مسألة مهمة ننبه عليها، وقلّ من ينبه عليها أو ينتبه لها، وهي أن الاستثناء في اليمين هذا يُقبل ولو كان بعد مدة، الاستثناء في اليمين يقبل ولو كان بعد مدة إذا كان لم يفعل، ثبت عن ابن عباس أو غيره أنه قال: وله استثناءه ولو بعد سنة. وذلك عند قوله تعالى (وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا (23) إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ) [الكهف:23-24]، فإذا استثنى فله استثناءه يعني له استثناءه لو امتد به القسم فيسلم من الإثم في ذلك.

نكتفي بهذا وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وفقكم الله وبارك فيكم

" إذا تقرر لك ذلك فهؤلاء الذين كفروا بعد إسلامهم كفروا بكلمة قالوها على وجه المزح واللعب، على وجه المزاح -أو المزاح- واللعب، وهذا الكفر منهم هو الإستهزاء، كلمة الكفر هي الإستهزاء، والإستهزاء مكفر إذا كان استهزاء بالله جل جلاله أو بآيات القرآن أو بالرسول محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو بمجموع ذلك وهو الدين الذي بعث الله به محمدا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإذا استهزأ أحد بالله جل وعلا كفر، وإذا استهزأ أحد بالقرآن كفر، وإذا استهزأ أحد برسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعني بشخصه بذاته كفر، وإذا استهزأ بالدين الذي نزل على محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيقين المستهزئ أنه نزل على محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإنه يكفر أيضا.

فإذن رجع الاستهزاء المكفر إلى أحد الثلاثة وهي التي جاءت في الآية (وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ) هذا واحد (وَأَيَاتِهِ) اثنين (وَرَسُولِهِ) ثلاثة (كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ (65) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ) قال هنا الإمام رحمه الله تعالى (فإذا تحققت أن بعض الصحابة الذين غزوا الروم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كفروا بسبب كلمة قالوها على وجه المزح واللعب، تبين لك أن الذي يتكلم بالكفر أو يعمل به خوفاً من نقص مال أو جاه أو مداراة لأحد، أعظم ممن تكلم بكلمة يمزح بها) وذلك لأن الذي يتكلم بالكفر أو يعمل به قصد ذلك؛ ولكنه خاف، ولكن القصد موجود قصد الكفر وقصد العمل بالكفر موجود عنده، ولهذا لم يُعذر بالخوف أو بالمداراة نقص المال أو الجاه أو المداراة لأنه قصد الكفر وقصد العمل الكفري دون إكراه، والمستهزئ قد يقال إنه ما قصد الكفر، ولو قيل له أقلت هذا كفرا لقال لا إنما قلت هذا مزحا على سبيل المزاح وعلى سبيل اللعب وعلى سبيل الخوض (كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ) ما قالوا قصدنا ذلك ولهذا كلام الإمام رحمه تعالى متين إذ قال (تبين لك أن الذي تكلم بالكفر) يعني قاصدا الكفر (أو يعمل به) عالما بأنه شرك عالما بذلك قاصدا له لاشك أنه أعظم كفرا ممن يتكلم بكلمة يمزح بها لأن ذاك فاته التعظيم فدخل في الكفر من جهة الإستهانة، وهذا قصده أصلا ومعلوم [...] لم يقصد الشيء من كل جهاته....."

الشريط السادس عشر :

س1/ ما حد الإستضعاف المرخص به للبقاء بين ظهрани المشركين؟

ج1/ لا يستطيع الهجرة، مستضعف لا يستطيع أن يهاجر (إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا) [النساء:98].

س2/ هل المقصود من الإكراه أن من أكره على عمل من الأعمال التي نهى الله عنها سواء كان في الشرك أو معصية أم فيها تفصيل ؟

ج2/ إذا كان يعذر في الشرك بالإكراه، فعذره فيما هو أدنى من الشرك من المعاصي لا شك أنه من باب أولى؛ لكن هناك ذنوب كبائر لا يصح فيها الإكراه وهذه معلومة في تفصيل القاعدة عند الفقهاء.

س3/ وهل من أكره على معصية من المعاصي مثل الزنا فهل يعذر بالإكراه أم ماذا؟

ج3/ الزنا اختلف فيه العلماء، هل يقع فيه إكراه، يعني إكراه من امرأة لرجل في الزنا أم لا يقع؟ وسبب الخلاف في أن الرجل لا تنتشر آفته إلا بشهوة ورغبة، أما إذا كان القلب كارها فإنه لا يحصل معه انتشار، حتى مع أهل الرجل ومن أبيع له أن يعاشرهم إذا كره كرها شديدا لا يكون في قلبه رغبة للجماع حتى دواعي الجماع، لهذا قال طائفة من المحققين من أهل العلم: يستثنى من القاعدة الزنا؛ لأن الزنا لا يكون انتشار الرجل إلا عن وجود رغبة في قلبه ولو قليلة والتفات إلى هذه المرأة أو إلى ما تعمل إلى آخره.

والقول الثاني أنه يقع الإكراه حتى في الزنا لأن بعض الرجال ربما ينتشر دون رغبة القلب.

وعلى العموم، هذا راجع إلى الحال وكل أعلم بحاله والله حسيب على الخلق.

س4/ كيف التوجيه بين هذه الآيات وحديث الذباب؟

ج4/ ذكرنا التوجيه وأشرنا إليه في شرحنا لكتاب التوحيد ومعروف.

س5/ ما أفضل شرح للعقيدة الطحاوية يمكن اقتناءه، ومتابعة الدرس من خلاله؟

ج5/ أنا سأشرح المتن إن شاء الله تعالى بطريقة تجمع ما بين السهولة للمبتدئ وكثرة المادة للمتوسط، ولهذا لا أعرف شرحا سيكون على ما أريد إن شاء الله؛ لكن شرح ابن أبي العز هذا شرح معروف، وكذلك شرح ابن مانع رحمه الله، أو تعليقات الشيخ عبد العزيز (رحمه الله)، أو تعليقات الشيخ ناصر الألباني (رحمه الله)، هذه كلها فيها فائدة إن شاء الله.

س6/ متى يكون الخلاف خلافا سائغا يُعذر فيه المخالف، وهل يكفي في تسوية الخلاف أن يقول به إمام من الأئمة؟

ج6/ هذه مسألة أصولية مشهورة، والجواب عليها أن الخلاف في المسائل ينقسم إلى قسمين:

الأول: خلاف فيما لم يرد به النص، في مسألة نازلة، اختلف العلماء فيها، فهذا الخلاف فيها سائغ إلا إذا كان هناك اتفاق من أكثر أهل العلم في ذلك فالذي يرى غير ما عليه الأكثر في المسألة النازلة له أن يعمل بما يرى أو يعتقد في ذلك في نفسه؛ لكن لأجل قول الأكثر في المسألة الاجتهادية فإنه لا يخالف الأكثر لأن الأكثر في المسائل الاجتهادية التي لا نص فيها، إنما هي تنزيل على الواقع هذا في الغالب أن لا يكون معه الصواب.

فإذن النوع الأول من الخلاف خلاف في المسائل الاجتهادية التي لا نص فيها، وهذه يعذر بعضهم بعضا لأنها اجتهاد في تنزيل المسألة النازلة على النصوص.

والثاني،

النوع الثاني: الخلاف في المسائل التي فيها دليل؛ لكن اختلف فيها العلماء نزع كل إلى جهة من الدليل، وبعضهم مثلا لم يقل بالدليل، قال بغيره؛ قال بقياس، قال برأيه، فهذا الخلاف في المسائل التي فيها دليل ينقسم إلى قسمين:

الأول : خلاف ضعيف. والثاني : خلاف قوي.

والخلاف الضعيف هو الذي يكون في مقابلة الدليل؛ يعني قال قياسا مع ظهور الدليل، **لاحظ كلمة ظهور الدليل، يعني دلّ الدليل على المسألة بظهور أو بما هو أعظم من الظهور وهو النص، وقال طائفة من أهل العلم بخلاف ما دل عليه الدليل ظاهرا أو نصا فهذا لا شك أن هذا الخلاف يكون ضعيفا.**

الثاني: أن يكون الخلاف قويا بحيث يكون أن تكون الأدلة متعارضة، قد يرجح هذا وقد يرجح هذا، فإنه حينئذ يكون الخلاف قويا، وإذا كان الخلاف قويا فإنه لا إنكار في مسائل الخلاف القوي.

وأما إذا كان الخلاف ضعيفا فإنه ينكر في مسائل الخلاف الضعيف.

أطلق بعض أهل العلم قاعدة وهي قولهم: لا إنكار في مسائل الخلاف. وهذا الإطلاق غلط؛ لأن المسائل الخلافية الصحابة بعضهم أنكر على بعض فيها، والتابعون أنكر بعضهم على بعض فيها.

والمسائل الخلافية على التفصيل الذي ذكرته لك:

• **إذا كان الخلاف في مسألة لم يرد فيها الدليل فهذه تسمى المسائل الاجتهادية، هذا الخلاف سائغ.**

• **والقسم الثاني أن يكون الخلاف في مسائل فيها الدليل وهي منقسمة إلى خلاف قوي وإلى خلاف ضعيف.**

مثلا من مسائل الخلاف القوي:

مسألة زكاة الحلي الأدلة فيها مختلفة، وفهم الدليل أيضا مختلف بين أهل العلم، فهذه نقول الخلاف فيها قوي فلا إنكار، من زكى فقد تبع بعض أهل العلم،

ومن لم يترك فقد تبع بعض أهل العلم، فلا حرج في ذلك ولا إنكار في هذه المسألة.

كذلك مسألة قراءة الفاتحة في الصلاة للمأموم، هل يقرأ المأموم أو لا يقرأ، الخلاف فيها قوي والأدلة متنازع فيها، وكلام الأئمة في من يقول كذا وفي من يقول كذا، والجمهور؛ جمهور الصحابة والتابعين، قول المحققين كشيخ الإسلام؛ بل كالإمام أحمد وشيخ الإسلام وابن القيم وجماعة أنه يتحمل الإمام عن المأموم، هذا يجعل المسألة فيها خلاف قوي فلا إنكار فيها كذلك.

مثلا بعض المسائل التي يختلف فيها أهل العلم في هذا الزمن:

مثل مثلا **مسألة التصوير بالفيديو، بعضهم يجعله داخلا في التصوير فيمنعه، بعضهم لا يجعله داخلا في التصوير فلا يمنعه فهذا، المسألة فيها خلاف قوي، بعضهم يجيز وبعضهم لا يجيز، كذلك يلحق أو من هذه المسألة التي فيها الخلاف القوي بين أهل العلم مسألة التصوير الضوئي؛ لأن بعضهم أباحه، وبعض أهل العلم منعه، وهذا له حجة وهذا له حجة، واختلف فيه علماءنا المعاصرون، مع أن الصحيح كما هو معلوم أنه لا يجوز ذلك لعموم الأدلة كما هو مبسوط في موضعه.**

المسائل التي فيها خلاف ضعيف كثيرة. وهذا نقول فيه لأجل أن ينتبه طالب العلم إلى ما ينكر فيه وما لا ينكر فيه، فمسائل ترى أهل العلم ما ينكرون فيها لأجل الخلاف القوي فيها، أحيانا ينكرون لأجل الخلاف أن يكون خلافا ضعيفا.

مثل مسألة كشف المرأة لوجهها الخلاف فيها ضعيف وبعض أهل العلم يرى أن الخلاف فيها قوي لكن الصحيح أنه ضعيف لأن الحجة التي أدلى بها من أجاز ذلك ليست بوجيهة إلى آخر المسائل التي فيها..

الخلاف ضعيف مثل المعازف، خلاف ابن حزم فيها شاذ وضعيف.

كذلك إباحة النبيذ وما شابهه مما لا يسكر قليلا، هذا معلوم الخلاف فيها لكن الخلاف فيها ضعيف.

كذلك أكل لحم ذي الناب من السباع خلاف، خالف فيه أهل المدينة مالك ومن معه، غيره من الأئمة، ونقول الخلاف فيه ضعيف لوجود النص الواضح عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بخلاف ذلك.

إلى ذلك من المسائل المعروفة.

س7/ نقل القرطبي وغيره إجماع العلماء على أن من أكره على الكفر فالأفضل والأحسن أن يصبر على القتل فهو أولى من أن يجيبهم. ثم رأيت لبعض الشافعية تفصيلا قد ذكر بعضهم أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص، فمن كان

يرجى به النكايه بالكفر فالأولى أن يدراً عن نفسه القتل بالإجابة، وإن كان ممن ليس كذلك فالأفضل له الصبر فهل يعد هذا التفصيل ناقصاً أو خارماً للإجماع؟
الجواب 7: لا، ليس كذلك هو قولهم الأفضل والأحسن أن يصبر، هذه هي القاعدة، ومعلوم أن كل قاعدة لها شواذ، والقاعدة أمر كلي ومجيب بعض الأفراد على خلاف الأمر الكلي لا يخرج الأمر الكلي عن كونه كلياً مقطوعاً به، كما قرره الأصوليون والعلماء في القواعد.

س8/ ما توجيه أهل العلم رحمهم الله تعالى لحديث التائب الذي قال فيه اللهم أنت عبي وأنا ربك فقد تلفظ بالكفر؟

ج8/ هذا قال فيه النبي عليه الصلاة والسلام «أخطأ من شدة الفرح».

س9/ هل صحيح أن حديث الذبابة فيه شيء من الضعف؟

ج9/ هذا أحلناكم على ما قبله.

س10/ متى يبدأ وقت أذكار المساء والصباح ومتى ينتهي؟

ج10/ في أول النهار وفي إقبال الليل، يعني في المساء من بعد العصر إلى المغرب، أو بعد المغرب، كل هذا وقت المساء، المساء إلى غياب الشفق يطلق عليه مساء باتفاق أهل اللغة، هل يطلق المساء لما بعد ذلك فيه خلاف، من بعد الزوال إلى غياب الشفق يعني إلى دخول وقت العشاء هذا يطلق عليه مساء في اللغة، فأذكار المساء من بعد العصر بالنية قبل المغرب قبل الأذان بعد الصلاة، كل هذه فيها سعة.

س11/ إذا كان الرجل جاهل بأحكام الغسل وكان في هذا الوقت يصلي وهو جنب وبعد أن علم أحكام الغسل هل يعيد الصلاة أو لا؟

ج11/ إذا كانت سنين كثيرة ما يعيد؛ لكن إذا كانت صلاة أو صلاتين معلومة فيعيد لأنه ما أتى بالشرط؛ لكن كيف يعني أحكام الغسل -أخاف أن يكون مدخل للوسوسة-، الغسل تعميم البدن بالماء، أخشى أنه يكون مدخل للوسوسة، يعني الغسل يعرفه كل أحد، أنه تعميم البدن بالماء، إذا وصل إلى جميع أجزاء الجسم حصل الغسل الشرعي من الجنابة

س12/ هل نصرح بكفر من رأيناه يسب الرسول صلى الله عليه وسلم ؟

ج12/ لابد تعرض كلامه على أهل العلم وهم يفتون ، مسائل الكفر ليست لآحاد الناس أو لآحاد طلاب العلم.

س13/ هل ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم التورك في التشهد الأول؟
هل هناك فرق بين البراءة من الشرك وبين الخلوص من الشرك ؟

ج13/ التورك النبي عليه الصلاة والسلام كان يفترش قدمه اليسرى ويجلس عليها، هذه هي السنة، التشهد الأول لا أعلم فيه ما يكون فيه التورك سنة، ربما السائل رأني اليوم، أنا معي عذر في رجلي يمنعني من ذلك.
ما الفرق بين البراءة من الشرك وبين الخلوص من الشرك؟، الخلوص من الشرك هذه كلمة يعني تتركونها لما؟ ليس لها أصل في كلام أهل العلم المتقدمين، إنما هي جاءت متأخرة، ما أدري كيف جاءت في كتاب ثلاثة الأصول، نبهنا عليها في شرحنا على الثلاثة الأصول لأن تعريف الإسلام اللي ذكره الشيخ في أول ثلاثة الأصول، الإسلام هو الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والبراءة من الشرك وأهله، هذا تعريف الإسلام المعروف عند أئمة التوحيد، أما تعديل ذلك إلى الخلوص من الشرك وأهله، أو الخلوص من الشرك ، هذا ليس صحيحا؛ لأن البراءة غير الخلوص البراءة فيها بغض ومعاداة والخلوص فيها انتقال، فيها خلاص من الشيء، البراءة لفظ شرعي جاء في النصوص في القرآن وفي السنة فلا بد من اعتماده، وتعريف الإسلام مأخوذ من القرآن يعني لأن قصة إبراهيم عليه السلام فيها تعريف الإسلام.
نكتفي بهذا القدر.

و الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

وصلى الله و سلم و بارك على نبينا محمد
و على آله و صحبه أجمعين

